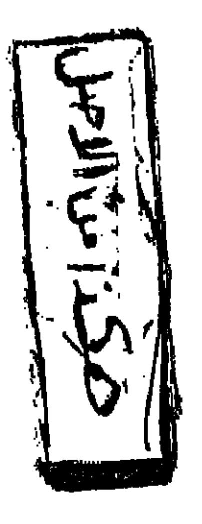


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الخميس ١٨ ربيع اول سنة ١٤١٥ هـ ، الموافق ٢٥ آب سنــــة ١٩٩٤ م ، العــدد ٣٩٨٨

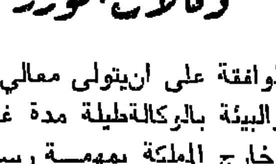
الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



الأوسمة

صدرت الارادة الملكيــة الساميــة بالانعام على صاحبة السمو الملكي الاميرة ثــروت الحسن المعظمــة بوسام النهضة المرصع العالي الشأن .



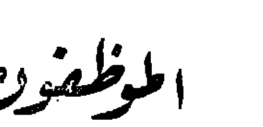
وكالات الوزراء

أ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي السيد خالد الغزاوي وزير العمل اعمـــال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالةطيلة مدة غياب معالي السيد توفيق كريشان وزيـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة خارج المملكة بمهمـــة رسميـــــة .

ب ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي السيد جمعه حماد وزير الثقافة اعمـــــال وزارة الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالـــــي الدكتور جواد العناني وزير الاعلام وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء خارج المملكة بمهمة رسمية .

ج ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي السيد عادل القضاه وزير التموين اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتورة ريما خلف وزيرة الصناعة والتجارة خارج المملكة بمهمـــة رسميـــــة .

د ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي الدكتور عبدالله الجازي وزير الدولـــــة اعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلـــــةمدة غياب معالي الدكتور محمد الصقور وزير التنميـــة الاجتماعية خارج المملكة بمهمة رسمية .



الموظفون

أ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرارالمجلس القضائي الشرعي رقم ١٥ــ٣ــ٧٠ــ١٩٩٤ تاريخ ١٤ــ٧ــ١٩٩٤ المتضمن ما يلي : ـــ

١ ـــ نقل فضيلة الشيخ فوزي محمد الزغول القاضي في محكمة اربد الشرعية قاضيا شرعيا في محكمـــة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ ـــ نقل فضيلة الشيخ رفيق توفيق الحاج محمـــد القاضي في محكمة صويلح الشرعيةقاضيا شرعيا لمحكمة ناعور الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٣ ـــ ترفيع فضيلة الشيخ محمد علي درويـــش المقدادي القاضي في محكمة اربد الشرعية الى ادنـــى مربوط الدرجـــة الاولى اعتبـــارا من١ــ٨ــ١٩٩٤ م .

٤ ـــ ترفيع فضيلة الشيخ محمود محمد فـــال الشنقيطي القاضي في محكمة عمان الشرعية الـــى ادنى مربوط الدرجة الاولى اعتبارا مـــن١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

٥ ـــ ترفيع فضيلة الشيخ سعدات لطفي احمـــد عبدالله القاضي في محكمة عمان الشرعية الى ادنـــى مربوط الدرجة الاولـــى اعتبارا مـــــن١ــ١٠ــ١٩٩٤ م .

٦ ـــ نقل فضيلة الشيخ عبدالكريم محمد الجراجرهقاضي محكمة القصر الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمـــة الكـــرك الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٧ ـــ نقل فضيلة الشيخ محمد احمد الحامد اليعقوب القاضي في محكمة الزرقاء الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الشوبك الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٨ ـــ ترفيع فضيلة الشيخ اسماعيل محمد العلاونهقاضي محكمة الشونة الشمالية الشرعية الى ادنـــى مربـــوط الدرجة الثانيـــة اعتبـــارا مـــن١ــ١٠ــ١٩٩٤ م .

٩ ـــ نقل فضيلة الشيخ محمد كمال ارسلان القاضي في محكمة الرصيفة الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة الزرقاء الشرعية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ م .

١٠ـــ نقل فضيلة الشيخ عبدالله فياض العلاوين قاضي محكمة ناعور الشرعية قاضيا شرعيا في محكمـــة عمان الشرعية وترفيعه الى ادنى مربـــوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

١١ـــ نقل فضيلة الشيخ زياد صبحي ذياب القاضي في محكمة صويلح الشرعية الى ادنى مربوط الدرجـــة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

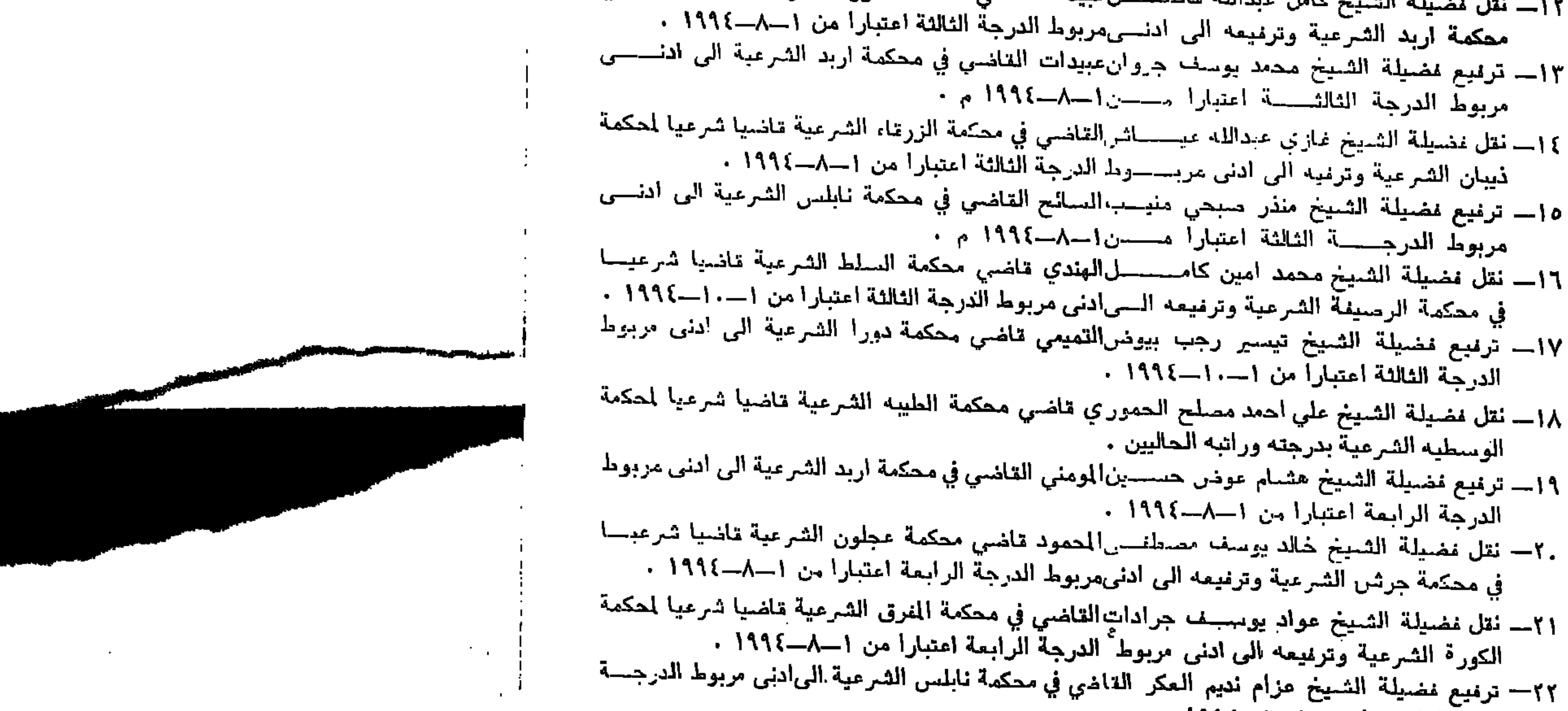
١٢ـــ نقل فضيلة الشيخ كامل عبدالله فاضـــــل عبيدات قاضي محكمة الكورة الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة اربد الشرعية وترفيعه الى ادنـــى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

١٣ـــ ترفيع فضيلة الشيخ محمد يوسف جروان عبيدات القاضي في محكمة اربد الشرعية الى ادنـــى مربوط الدرجة الثالثــــة اعتبارا مــــن١ــ٨ــ١٩٩٤ م .

١٤ـــ نقل فضيلة الشيخ غازي عبدالله عيـــــاش القاضي في محكمة الزرقاء الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة ذيبان الشرعية وترفيعه الى ادنى مربـــوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

١٥ـــ ترفيع فضيلة الشيخ منذر صبحي منيـــب السائح القاضي في محكمة نابلس الشرعية الى ادنـــى مربوط الدرجـــة الثالثة اعتبارا مــــن١ــ٨ــ١٩٩٤ م .

١٦ـــ نقل فضيلة الشيخ محمد امين كامـــــل الهندي قاضي محكمة السلط الشرعية قاضيا شرعيـــا في محكمة الرصيفة الشرعية وترفيعه الـــى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .



١٧ـــ ترفيع فضيلة الشيخ تيسير رجب بيوض التميمي قاضي محكمة دورا الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

١٨ـــ نقل فضيلة الشيخ علي احمد مصلح الحموري قاضي محكمة الطيبه الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الوسطيه الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

١٩ـــ ترفيع فضيلة الشيخ هشام عوض حســـين المومني القاضي في محكمة اربد الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢٠ـــ نقل فضيلة الشيخ خالد يوسف مصطفـــى المحمود قاضي محكمة عجلون الشرعية قاضيا شرعيـــا في محكمة جرش الشرعية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢١ـــ نقل فضيلة الشيخ عواد يوســـف جرادات القاضي في محكمة المفرق الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الكورة الشرعية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢٢ـــ ترفيع فضيلة الشيخ عزام نديم العكر القاضي في محكمة نابلس الشرعية الى ادنى مربوط الدرجـــة الرابعة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢٣ـــ ترفيع فضيلة الشيخ محمد احمد محمـــد عبدالرحمن قاضي محكمة قلقيلية الشرعية الى ادنـــى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا مـــــن١ــ٨ــ١٩٩٤ م .

٢٤ـــ ترفيع فضيلة الشيخ نايف محمود ابو زيد قاضي محكمة الجيزة الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢٥ـــ ترفيع فضيلة الشيخ رائق راضي محمد ابوالزيت قاضي محكمة سحاب الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

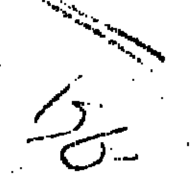
٢٦ـــ ترفيع فضيلة الشيخ محمود رضا حسن ابوفرحه قاضي محكمة رام الله الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .



٢٧ـــ نقل فضيلة الشيخ رياض احمد علي جوارنه قاضي محكمة الوسطيه الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمـــة لواء بني كنانة الشرعية بدرجته وراتبـــه الحاليـــــــــــــن .

٢٨ـــ نقل فضيلة الشيخ عبدالله عيسى عبدالله الحوراني قاضي محكمة لواء بني كنانة الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الطيبة الشرعية بدرجتـــه وراتبــــه الحاليين .

٢٩ـــ نقل فضيلة الشيخ خالد مصطفى حسيـــن عبدالحميد قاضي محكمة دير علا الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة الزرقاء الشرعية بدرجته وراتبه الحاليـــــــــــــن .



٣٠ــ نقل فضيلة الشيخ خليل عوض خليل الكسبه القاضي في محكمة عمان الشرعية قاضيا شرعيا فـــي محكمة صويلح الشرعية بدرجته وراتبـــه الحاليـــــــــــــــــن .

٣١ــ نقل فضيلة الشيخ سليمان عطيه ابراهيـــم الدر قاضي محكمة الكرك الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة القصر الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٣٢ــ نقل فضيلة الشيخ جلال رضا سليمان ابو طبنجه قاضي محكمة الطفيلة الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة بصيرا الشرعية بدرجته وراتبـــه الحاليـــــن .

٣٣ــ نقل فضيلة الشيخ بشير سعيد على عنيزات القاضي في محكمة جرش الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمـــة المزار الشمالي الشرعية بدرجته وراتبـــه الحاليـــــــــــن .

٣٤ــ نقل فضيلة الشيخ خالد رضوان منور الوريكات قاضي محكمة ذيبان الشرعية قاضيـــــــا شرعيا لمحكمة السلط الشرعية بدرجتـــ وراتبه الحاليـــــن .

٣٥ــ نقل فضيلة الشيخ فرحان حسن فـــلاح القضاة قاضي محكمة المزار الشمالى الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة عجلون الشرعية بدرجتـــه وراتبـــه الحاليين .

٣٦ــ نقل فضيلة الشيخ صلاح محمود عودة المايطة القاضي في محكمة الزرقاء الشرعية قاضيا شرعيـــا في محكمة المفرق الشرعية بدرجته وراتبـــه الحاليـــــن .

٣٧ــ نقل فضيلة الشيخ محمد محمود علي اشتيان الحموري قاضي محكمة الشوبك الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمـــة ديـــر عـــلا الشرعيـــة وتـــرفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا مـــن ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

٣٨ــ نقل فضيلة الشيخ صايل صالح فاضل الخلافيح قاضي محكمة بصيرا الشرعية قاضيا شرعيا فـــي محكمة الزرقاء الشرعية بدرجتـــه وراتبه الحاليـــــــــــن .

٣٩ــ نقل فضيلة الشيخ عبدالحافظ نهار سلامة الربطه قاضي محكمة الحسينية الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة عمان الشرعية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ .

٤٠ــ اعادة تعيين فضيلة الشيخ ساري عطيـــة سالم شايب قاضيا شرعيا لمحكمة الطفيلة الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٤١ــ تعيين فضيلة الشيخ عمر عامر محمد معصوم قاضيا شرعيا لمحكمة الحسينية الشرعية بادنى مربوط الدرجـــة السادسة .

اعتبار هذه التنقلات والتعيينات مـــــن ١٦ــ٨ــ١٩٩٤ م .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

١ــ ترفيع فضيلة الشيخ مصطفى محمد الرفاتي عضو محكمة الاستئناف الشرعية الى ادنى مربوط الدرجـــة العليـــــــــــا .

٢ ــ ترفيع فضيلة الشيخ عصام عبدالرزاق عربيات مفتش المحاكم الشرعية الى ادنى مربوط الدرجـــة الخاصـــة .

٣ ــ ترفيع فضيلة الشيخ راتب عطاالله الظاهر عضو محكمة الاستئناف الشرعية الى ادنى مربـــوط الدرجـــة الخاصـــة .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الموظف في ملاك وزارة الصناعة والتجارة عطوفة السيد عاصم ناصر الهنداوي مديرا عاما لدائرة تشجيـــع الاستثمار بادنى مربوط الفئة العليا ــ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٤ وذلك بنقله من مـــلاك وزارة الصناعـــة والتجارة .

١ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :

١ ــ تعديل تاريخ احالة الموظف في ملاك وزارة المالية ــ الاراضي السيد محمود هاشم الساكت علـــى التقاعد ليصبح من ١ــ٧ــ١٩٩٤ بدلا مـــن ١ــ٥ــ١٩٩٤ لعدم اكماله المدة المقررة للاحالة علـــى التقاعد بسبب حصوله على اجازة دراسية لمدة شهرين من تاريـــخ ٢٢ــ٨ــ١٩٧٦ التي اعتبرت غير خاضعة لغايات التقاعد المدني .

٢ ــ احالة الموظف في ملاك وزارة الداخلية السيد يوسف احمد قطان عبيدات على التقاعد اعتبارا مـــن ١ــ٨ــ١٩٩٤ .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة عطوفة الدكتور محمود سليمان الشاهد امين عام وزارة الصحـــة على التقاعد اعتبارا من ٨ــ٨ــ١٩٩٤ .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمة الموظف في ملاك سلطة الكهرباء الاردنية السيد خالـــد داود عويضه اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ٥ــ٩ــ١٩٩٤ م .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلميـــن في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورين تاليا علـــى الاستيداع اعتبارا من ٢٢ــ٨ــ١٩٩٤ والى حين اكمالهما مدة عشرين سنه من خدمتهما الحكوميـــة الخاضعة للتقاعد .

السيد عبدالله احمد عبدالله شعبـــان
السيد سعود سالم علي ابو محفوظ

٥ ــ اعاد مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــخ ٢ــ٨ــ١٩٩٤ النظـــر في قراره رقم ٣٧٢٣ تاريـــخ ٢٣ــ٧ــ١٩٩٤ المتعلق باحالة الموظف في مـــلاك مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية السيـــد اديب حسن باكير على التقاعـــد اعتبارا مــــن ١ــ٨ــ١٩٩٤ وقرر المجلس الموافقة على سحب قرار احالته على التقاعـــــد .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفيـــن المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة علـــى التقاعد اعتبارا من ١٦ــ٨ــ١٩٩٤ .

وداد امين جريس بقلـــه	علي ابراهيم سليمان الضامـــن
فريده صالح ابراهيم فانـــك	عبدالله سالم موسى خليفات
حسن عقلـــه موسى بشايـــره	احمد تيسير سليمان الخطيب
ابراهيم عبدالكريم خميس الفاعـــوري	فريد موسى نصـــار قاقيـــش
روفائيل منصور سلامة حجازيـــن	عبدالفتاح محمد علقان عوامله

٧ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقـــاء السيد فوزي عيسى الصناع من ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان للمدة من ٢٣ــ٧ــ١٩٩٤ ولغاية ١٤ــ٨ــ١٩٩٤ بعد بلوغه ســـن الستيـــن واحالتـــه على التقاعد اعتبارا من ١٥ــ٨ــ١٩٩٤ .

٨ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة علـــى تعديل تاريـــخ احالة المستشارين في رئاسة الوزراء المذكورين تاليـــا على التقاعد ليصبح من تاريخ ٥ــ٧ــ١٩٩٤ بدلا من ١ــ٧ــ١٩٩٤ م .

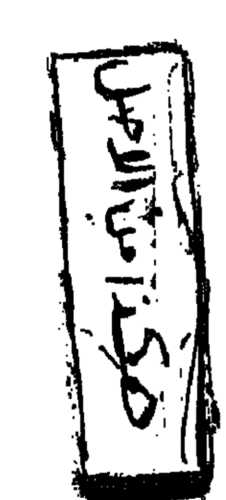
السيد علي حسين الصفـــدي
الانسة لوريس جريس احلاس

٩ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمين والموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من ١ــ٩ــ١٩٩٤ :

عبدالحليم محمد فوزي السالم	اكرام محمود خليـــل الكردي
عصام عبيدالله القطيمـــات	ليلى عبدالقادر احمد بنـــات
ابراهيم احمد محمـــد نعيـــم	فنديه فندي فياض بطاينـــه
فايز محمد محمود المومنـــي	طروش يحيى ابراهيم جهمان
محمد احمـــد تاسو	فريفه موسى محمد صبـــاح
حامد محمد محمود العانـــي	فريال يوسف ابراهيم مصاروة
خزعل عبدالحفيـــظ خزاعلـــه	لطيفه ياسين خيرو سعيد
طايل محمد عقله كوفحـــي	هند سليمـــان مسلم
زهره حسين علي الرباطـــي	سالم يعقوب سعد عميـــش

جمال احمد ابراهيم الريماوي
سميره عيسى حداد
سالح محمد المازن عوامله
محمد عبد حسن سمارة
عزالدين محمد الربعي
عبدالرحمن سالم شبيلات
رفاعي عبدالرحمن هنانده
عبدالرحمن محمد المفلح الشوابكه
عيسى علي صلاح محمد
حميد مسيفر محمد عواد
متري خليل يوسف حمارنة
حسن محمد حسين عمر
محمد حمدالله احمد الجزازي
صالح ثلجي قبلان الدحيات
فوزي محمد احمد درويش
عيسى احمد تليلان السليم
جميل محمود عبدالله محمد
يحيى ابراهيم احمد عبيدات
خوله عبدالمنعم المصري
حسين احمد عبدالله الفياض
سهاد عبدالسلام عرفات
عمران زكي عبدالمعطي الخطيب
خليل اسكندر موسى كاجو
محمد سلامة مطلق الشمايلة
محمد سليمان محمد الدهيسات
زهير نعيم عبدالمنعم السلايمه
اسماعيل محمود اسماعيل ابو بدر
يوسف عبدالهادي خليل غيث
محمد عبدالحميد الطالب حتاملة
يوسف محمد يوسف علي
امال عبدالحافظ العزب
نظمية شاكر ابو رصاع
محمد فالح محمود علاونه
عبدالوهاب محمد مهاوش عكور
علي رمضان صالح حمد
احمد محمود طلفاح
محمد حسين رشيد احمد
عبدالرحمن محمد احمد شتات
محمود ضيف‌الله الحجي
محمود فرحان محمد الشياب
دعد ابراهيم خورشيد
نجيب سلطي ايوب جويمد
احمد علي القضاه
محمد محمود موسى داود

مها يعقوب الخوري عودةالله
نوال عبدالرحيم الصمد
خلف احمد سليمان الطراونه
عمر احمد كايد عبيدات
محمد سليم عقله الحباشنه
علي محمد علي شلعوط
امل محمد جميل جلجل
ـ محمد سعيد ـ عبدالمجيد الطالب حتاملة
عيسى عواد رزق‌الله المناع النمري
جمال ابراهيم شلبيه
لمعه يحيى الموصلي
عبدالله علي شحادة غيث
محمد سليم عبدالله عواد
نوال موسى مصاروه
محمود احمد محمود مهداوي
احمد خليل عيسى يوسف
شفيق مصطفى عبدالرحمن
محمد رشيد العمري
شعبان خليل شحادة
هدى ابراهيم السلطي ايوب
عبدالوهاب خلف خليل النسعوب
احمد عبدالرحيم محمد ابو الرب
فضل مصطفى عبدالهادي الجباوي
غازي محمد احمد ابو عفيفه
فاطمه كمال الدين البخاري
احمد محمود نحاس
وصال سالم القسوس
فايز عبداللطيف سليم
عزيز جميل سالم مسلماني
وداد محمود محمد التل
ابتهاج ميخائيل حدادين
توفيق محمد مصطفى الجمال
نعمت موسى سمرين خريس
احمد محمد سطام الزعبي
محمد فليح عبدالله عقله
احمد خالد مبارك الشرع
فوزية راجح سليم كنعان
محمد اسحق موسى ابو رجب
سميحه سوسرقه عمر
علي ذياب سلامة المجالي
عايد ذياب عقيل درايسه
نجاح شحادة التل
عزو سعيد محمد دغيش
علي مفلح السلطان عبيدات



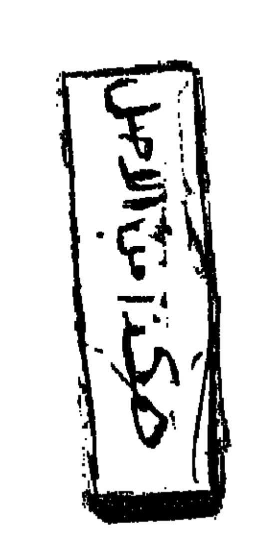
بدر حسين عبدالقادر كراجه
محمد حمد صالح شطناوي
احمد محمد محمود بني هاني
قاسم صلاح محمد عبدالله الخصاونة
احمد موسى عطاالله بنات
فاطمه محمد العبد الساكت
زكي موسى عقل الدوايمه
بنان عيد موسى الزبضي
محمد مصطفى احمد ابو صياح
اكابر عبد الرزاق الدادحه
سلوى ابراهيم انجيله
خلف حمد مسلم الشواوره
صالح محمود صالح عبدالله
طه علي سبع الشمايله
روضه محمود مطر المعاني
ليلى ابراهيم عرفات الدجاني
فياض مصطفى عمر مصطفى
احمد حلمي كامل الحاج محمود صباح
ناديا ميخائيل عيسى قمر
محمد سعيد فياض الطوالبه
وديع عيادة الطوال
نبيهه يوسف بيروتي
هند سالم الفرج
لمياء بطرس جميعان
عبدالسلام محمد عبدالسلام الخطيب
طاهر محمد حسن علان
فوزية محمد خميس الربعي
عبله مفضي الشحاتيت
ليلى حنا خوري حدادين
عبدالعزيز خميس عوض
محمود سليمان حسن عبيد
عبدالرزاق احمد ابراهيم العربيات
عبدالوهاب احمد صالح طبشات
نعمت صبحي الجنيني
حسن عاشور حسن يوسف
هيفاء فائق كامل عفيفي

فيروز خليل الجبجي
مسلم ضيف‌الله المنايقه
ملاك توفيق تهتموني
فتحية ايوب يوسف ابو سعد
عبدالله علي محمد جردات
ربيعه محمد قمبولات
محمد عقله عبدالله قضاه
عبدالفتاح يوسف البستنجي
احمد حسن حرب الشدفان
حمدان مرشد فلاح العمري
محمد صالح علي النوتي
ليلى عبدالعزيز النتشه
محمد سليمان عبدالحافظ قضاه
محمد حسن شاهين سالم
ابتسام اديب سوسان
عبدالسلام محمود المعايطه
رسمية جميل عيسى ايوب
فائزه احمد فاضل
مريم عبدالله علي غرايبه
يسرى سليم سلامة سواقد
نوفه ابراهيم سليمان الدقم
ضيف‌الله احمد محمد النعيم
سعاد مبارك العزب
محمد محمود علي دغش
كوثر محمود محمد القوصي
ضافي طالب عبدالرزاق الخمايسة
عطاالله ارحيل البداينه
محمد حسين محمد خليل ابو ذياب
احمد سامي محمد نصير
يوسف عبدالرحمن ابراهيم محيسن
عاطف سعيد عبدالرحيم مناصره
محمد مصطفى محمود محمد العسلي
سبتيه عبدالرزاق الكيالي
صبري محمد درويش عبدالرحمن
عبدالكريم يوسف الخطيب

١٠- قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمين والموظفين في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ١-٩-١٩٩٤ :

محمد مفلح مرعي القضاه
عمر راغب علي يوسف
مامون عثمان النابلسي
عبد الرحمن فائق عبدالرحمن
عصري عقله حسن المومني
بديع نبيه محمد خليل
هيفاء سعد حداد
احمد علي محمد يوسف
خليل محمد سليمان ابو شرار
نايف ابراهيم عبدالله ابو المسل
شاهر موسى محمد محمود حتامله
اسماعيل مقبل ابراهيم الطوره
سالم ذياب سليمان البطوش
حامد عبدربه قبلان البذور
مصطفى حسين علي الدبابي
حسونه علي القفطان الروسان
فهمي محمد نجيب ابراهيم
نجيب يوسف ناجي ابراهيم عبيد
نائل حسن محمد خليفة
ابراهيم محمود محمد القوصي
محمود ابراهيم فرحان بنات
سليمان علي سليمان الجماعين
احمد حسن احمد صبح
ظافر زيدان عقيل نشيوات
علي محمد يوسف طعان
فوزي مفلح بركات
علي احمد ابراهيم ابو كف
ابراهيم عطا محمد الحوراني
محمود خليل طه احمد
علي نهار عقيل طلفاح
محمد خليل ابو شيخه
احمد محمد علي حداد
عيسى سالم العلي
فخرى عيسى احمد عبدالله
محمد عبدالقادر حسنات
احمد محمد حمدان نوفل النجار
عبدالاله فارس غرايبه
احمد سليمان حسين ابو الهيجاء
ابراهيم محمد حسين ابو شنار
عادل سليمان عبدالله فاخوري

زهدي محمد عيسى عيسد
رتيبه محمد سلامة
عثمان احمد سعد دلوداسح
عبدالعزيز محسن بني هاني
فوزات مصطفى عبدالقادر
محمد عبدالغني درويش
محمود محمد الشمايلة
فرح مفضي رشيد الربضي
عبدالله علي عبدالمهدي الحناقطه
محمد اسعد محمد اسعد ملحم
رشاد موسى محمود غرايبه
هاني رامز محمد التيتي
قسيم فرحان عقله الخطيب
علي محبوب سلامة مومني
هشام عبدالقادر عطية
معين نعيم السعيد حداد
محمد خالد مفلح محمد عبيدات
عبدالمجيد طلب خليل النموره
سليم محمد محمود سعد الدين
خوله ابراهيم التاجي
خالد ابراهيم محمد الحطبه
اسماعيل محمد العبد ابو خياره
اسعد فرحان اسعد حداد
نوزت محمد حمد الخصاونة
اميل جورج ابراهيم حداد
عطا نصر الله سليم مرشد النمري
محمد سليمان مهيدات
ليلى محمد علي سقا الله
سهيل حسن على القيسي
بهيجه محمد علي الخياط
يوسف محمد مطر السعودي
فايز عمر عبدالرحيم الصمادي
محمد احمد غالب الدردور
توفيق محمد حسن مومني
محمد احمد ارحيل حتاملة
بهيجة ميخائيل خليل حدادين
يوسف علي خليل جمعه
علي محمد حماد متوم
نوفل خالد المعايطه
محمد احمد سلامة مريان



حسن سليم محمود النسار
سليمان مفيض عبدالله مغايظه
خوله يوسف ابراهيم الجيوسي
صفيه عبدالغني صالح حجازي
عبدالله مصطفى محمد سليد
ليلى زكي عاهد الشاكر
مالك محمد عبدالرحمن
عبداللطيف محمد مصطفى الشلبي
محمد موسى حسن موسى
يوسف خليل يعقوب
اسماعيل الشراري نايف المجالي
عمر عوض عمر عوض
حمدان محمد حمدان الشياب
موسى علي ابراهيم النعيمي
عبلة حسني خرفان
لطفيه عبداللطيف الجدع
محمد شحادة سعد المومني
رغده عيد عارف الجيوسي
منى عبدالفتاح المفلح
علي محمود علي خفاجه
عبدالرؤوف احمد الحمود
خالد محمد مصطفى عبدالقادر
عبدالله متعب علي المفلح عبيدات
محمود حسن لافي حماشا
محمود انيس محمد التوتنجي
موفق محمد مرسان شطناوي
هيثم جورج ابراهيم حداد
هيفاء حنا سلامه الهلسة
سامية علي محمد ياسين
سعيد توفيق التوتنجي
عبدالاله محمد ابو طوق
برهم خلف ابراهيم قبلان
محمود محمد اسعد جباره
هاشم اسماعيل ابراهيم مصطفى
محمد خميس عبدالحفيظ شحادة
احمد عبدالحليم محمد عبدالكريم
فياض محمد عبدالله ابو العسل
صبحيه علي حسين مسعود
نهاد جميل يارد
زينات انيس رباح جرار
حامد يوسف علاوي مرايضه

احمد حسني سعيد عليان
قسيم حسين علي قاسم
علي احمد حسن الرواشدة
محمود عوده سليم رمضان
بدر عبدالله صالح سعيفان
محمد احمد صالح قبلان
محمد مطلق محمد العزام
علي عودة الشطناوي
يوسف احمد سليمان العلي
على محمود محمد الطبار
رشدي موسى محمود غرايبه
محمد ابراهيم عبدالفتاح
عبدالرحيم احمد جباره
يوسف ابراهيم حميد حسن قمحاوي
سعيد محمد باجس المومني
مصلح جابر احمد الجوابرة
محمد حسن عبدالعزيز وشاح
عطاالله محمد يعقوب عبدالواحد
فخري علي محمد بني هاني
عمر امين عبدالمجيد قطناني
علي سالم ارحيل شاهين
محمد فايز شكري مسوده
سعد محمد سعد علوه
سيتان يعقوب يوسف قندح
شتيوي فريح حداد
هند عبدالكريم المبيضين
نصري نجم عتوم
موسى طلال حمد
عزام مصطفى عبدالكريم العمري
فيصل محمد فالح الزعبي
صالح محمود عبدالله مرعي
فلاح محمد حسين القضاه
فهد سعيد عبدالقادر المومني
فائقة يوسف محمد السعودي
نوفه يوسف مصلح العجلوني
فاطمه عبدالمحسن الكيالي
ابراهيم شحاده علي خويله
اسماعيل عوده اسماعيل الخطيب
علي سليمان العليان جدوع
عمر عبدالله لافي شطناوي
فؤاد مصطفى سعسع

خالد محمد احمد مقابلـــــه	حسن حامد حسن احمـــــد
طارق محمد حسن محمود ابو حليمـــه	مشهور عيسى محمد ودـــان
طلال رشيد علي محمود بطاينـــة	محمود فالح سليـــم البطاينـــة
عبدالرحمن يوسف تيـــــم	مصطفى جبر مصطفى ا.ماعل
شفيق علي عجاج بني مفـــرح	مصطفى مزعل محمد طافاح
احمد ابراهيم عبدالرحمن عبيدات	عاطف غانـــم خليل ها..ه
محمود محمد سليمان ابو غزال	جميل مفلح علي عواوده
منصور محمد سليمان مناصره	حميد محمود محمد عـارنـــه
كمال نجيب حسن محمد خضر	امين عوض عقله سـاونـــه
حمدان ساري عوض غرايبه	محمد احمد صالح ربابعـــــه

١١ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

أ ــ وزارة السياحة والاثار

السيد جميل محمد جبـــر	١ــ٩ــ١٩٩٤

ب ــ وزارة البريد والاتصالات ــ مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكيـة .

السيده حنان عزت عبدالرحمن عبدالعزيز	١٦ــ٨ــ١٩٩٤
السيد عادل فرحان عبدالله الزلـــــه	١ــ٩ــ١٩٩٤
السيد سامي موسى عوده المبيضين	١ــ٩ــ١٩٩٤
السيده تمام جودت خميس	١ــ٩ــ١٩٩٤

١٢ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظـــف في ملاك مؤسسة الاقراض الزراعي السيد اكثم خلـــف حدادين على الاستيداع اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٤ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١٣ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلم في ملاك وزارة التربية والتعليم السيد اسماعيل دخل الله عثمان القيسي على الاستيداع اعتبارا مـــــن ٢٢ــ٨ــ١٩٩٤ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١٤ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين الموظف في ملاك وزارة التربية والتعليم عطوفة السيد علي جدوع قباعه مديرا عاما لصندوق التنمية والتشغيـــــل بموجب عقد وبراتب شهري مقداره ــ ١٠٠٠ ــ الف دينار شاملا جميع العلاوات المقررة باستثناء راتب الثالث عشر وراتب الرابع عشر على ان يخضع من ذلك الراتب مبلغ ــ ٤٢٠ اربعماية وعشرين دينـــــار للتقاعد اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل وذلك بنقله من ملاك وزارة التربية والتعليم .

١٥ــ اعاد مجلس الوزراء النظر في قراره رقم ٣٢١٢ تاريخ ١٤ــ٥ــ١٩٩٤ المتعلق باحالة المعلم في ملاك وزارة التربية والتعليم السيد محمد علي محمد كنعـــان على التقاعد اعتبارا من ١٦ــ٩ــ١٩٩٤ وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٤ الموافقة على سحب قرار احالته على التقاعد تمهيدا لانهـــــاء خدماته بسبب المرض اعتبارا من ٥ــ٧ــ١٩٩٤ عملا بتقرير اللجنة الطبية العليا في عمان رقم ــ٢٠٠٢ــ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩٤ .

١٦ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمين والمعلمات المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبيـــن ازاء اسم كل منهم :

الاســـــم	تاريخ الاحالة على التقاعد
هيفاء يوسف الياس الصناع	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
لبيبه فليح مفلح الجعافـــرة	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
ــ محمد تيسير ــ سليمان العلي	١ ــ٩ــ١٩٩٤
فريال احمد حطاب الصعوب	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
هند نصير عيسى عازر	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
دلال محمد احمد شحاده	١٤ــ٨ــ١٩٩٤
عبدالكريم محمد عقيل الشوحه	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
عبدالمجيد محمد رشيد عبدالمجيد	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
نعيم سلامة نمر داود	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
صادق محمد حمدان زواتـــي	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
بسمه شحادة عبدالله حبي	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
حسن محمد حسن عنايـــــــه	١ ــ٩ــ١٩٩٤
عطاف مصطفى يوســف طـــــــــه	١ ــ٩ــ١٩٩٤
خالد محمد عبدالله الجمـــــل	١ ــ٩ــ١٩٩٤
هاله عبدالله حســــن الجيطـــان	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
كريمان ابراهيم حسن النجـــداوي	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
امنه ابراهيم محمد ابو عليقـــه	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
منيرة سليمان محمد شحادة	١٦ــ٩ــ١٩٩٤
يسرى عواد طلاق المجالي	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
دينا يونس موسى الطراونة	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
ماري سامي يوسف درزي	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
هيام شريف مجيد اباظـــه	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
بشائر علي فارع خشاشنه	٢٢ــ٨ــ١٩٩٤
عزام ابراهيم شتيوي خصاونه	١ ــ٩ــ١٩٩٤

١٧ــ قرر السيد احمد رجب محمد الحكيم الموظف في مؤسسة الموانيء احالة نفسه على التقاعد اعتبارا مـــن ١٦ــ٧ــ١٩٩٤ بالاستناد الى المادة ١٣ــا من قانون التقاعد المدني رقم ــ٣٤ــ لسنة ١٩٥٩ .

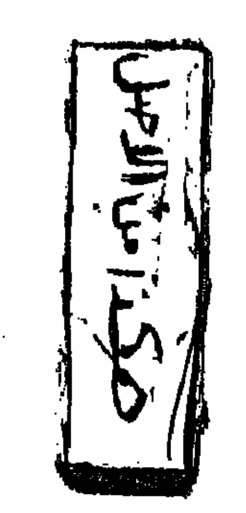
١٨ــ قرر الموظف في وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية السيد محمد موسى صالح الحوراني احالـــة نفسه على التقاعد اعتبـــارا مـــن ١ــ٨ــ١٩٩٤ بالاستناد لاحكام المادة ١٣ــا من قانون التقاعـــــــد المدني رقم ــ٣٤ــ لسنة ١٩٥٩ .

الجنسية الأردنية

— صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم —٣٧٦٣— تاريخ ٢٣—٧—١٩٩٤ المتضمن منح المواطن الفلسطيني حسين حسين الشرقاوي واولاده كل من — محمد فهد — ناصر وياسر الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦—٧—١٩٩٤ بالاستناد لاحكام المادة —١٥— من قانون الجنسية الاردنية رقم —٦— لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم —٢٢— لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للاشخاص المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : —

الاسم	الجنسية
١ — السيد محمد موسى محمود الحسين	الالمانية
٢ — السيده هيام محمد علي مباركه زوجة محمد موسى محمود الحسين	الالمانية
٣ — السيد محمود محمد احمد جابر	الالمانية
٤ — السيد سمير سليم عبدالرحمن احمد خليل	السويدية
٥ — السيد احمد يوسف سليمان بطاح	الالمانية
٦ — السيد معن بهجت محمود عوده	الالمانية
٧ — السيد حمدان عبدالرحيم علي الغور	الالمانية
٨ — السيدة شتايه ابراهيم محمود زوجة السيد حمدان عبدالرحيم علي .	الالمانية
٩ — خلود حمدان عبدالرحيم علي الغور	الالمانية
١٠— السيد سلطان ناجي عارف محمد ناجي	الالمانية
١١— السيد فريح صالح فريح دبابنه	الدنماركيه
١٢— السيدة سوزان عزيز بشاره نصار زوجة السيد فريح صالح فريح .	الدنماركيه
١٣— السيد فرحات عارف عيسى	الالمانية
١٤— السيدة عربيه توفيق ابو حميدي	الالمانية
١٥— الانسه ليلى فرحات عارف عيسى	الالمانية
١٦— السيد موسى محمد علي صبيح	الالمانية
١٧— السيدة رحاب حسن علي صبيح زوجة موسى محمد علي صبيح	الالمانية
١٨— السيد صالح علي حسين الساري	الالمانية
١٩— السيدة باسمه محمود حسين علي الساري زوجة صالح علي حسين	الالمانية
٢٠— السيده امل وجيه ابو زهره زوجة الدكتور محمد عبدالله علي عبدالله	النمساوية



٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—٨—١٩٩٤ بالاستناد لاحكام المادتين —١٥ ، ١٦— من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم —٢٢— لسنة ١٩٨٧ — الموافقة على السماح للاشخاص المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : —

الاسم	الجنسية
١ — السيد جمعه عبدالحق عبدالقادر	النمساوية
٢ — السيدة ميرفت محمد احمد عكاوي — زوجة نواف صالح محمد نهار	النمساوية
٣ — السيدة تهاني صلاح يوسف علي	الدنماركيه
٤ — السيدة حليمه حسن محمود قاسم زوجة السعودي عوده عواد محمد	السعودية
٥ — السيدة محبوبه شاكر ابراهيم جبر — زوجة ابراهيم محمد الطاهر .	السعودية
٦ — السيدة بسمه احمد هديب صقر زوجة جابر هليل محمد الوابص .	السعودية
٧ — السيدة يسرى جهز عبدالسلام البدري زوجة محمد عبدالكريم عبدالدائم	السعودية
٨ — السيد ابراهيم سنان احمد الحسيني	الالمانية
٩ — السيد محمد عارف حمدان الربعي	الالمانية

الاستملاك

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦—٧—١٩٩٤ بالاستناد للمادة ٤—ج من قانون الاستملاك رقم —١٢— لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاراضي المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك : —

١ — كامل قطعة الارض رقم ١٠٠ حوض رقم —١٠— حي رقم —٤— من اراضي البارحة البالغة مساحتها —١٥٤م٢— الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٦٧١ تاريخ ١٦—٥—١٩٩٤ والدستور رقم —٩٦٠١— تاريخ ١٥—٥—١٩٩٤ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي .

٢ — ١٥٠٠م٢ — من قطعة الارض رقم —٨٧— حوض رقم —١١— البلد من اراضي الاشرفية — لواء الكورة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم —٨٦٣١ والدستور رقم —٩٥٦٢— تاريخ ٥—٤—١٩٩٤ لغايات بناء دار لمجلس بلدي الاشرفية عليها .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٤ بالاستناد للمادة ١٩ــا من قانون الاستملاك رقم ــ١٢ــ لسنة ١٩٨٧ ــ الموافقة على التخلي عن استملاك وحيازة ما مساحته ــ٣٥١م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٨ــ حوض رقم ــ٥٢ــ٠ ومــــا مساحته ــ١٠٢م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٧ــ من حوض رقم ــ٥٢ــ ، وما مساحته دونمين و ــ٨٧٧م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٤ــ حوض رقم ــ٥٢ــ ، وما مساحته سبعة دونمات و ــ٢٦٠م٢ من قطعة الارض رقم ــ٥ــ حوض رقم ــ٥٢ــ ، وما مساحته دونما واحدا و ــ٩٨٠م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٤٥ــ حوض رقم ــ٥٣ــ ، وما مساحته ــ٢٧٥م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٩٦ــ حوض رقم ــ٥٢ــ وما مساحته ــ٢٦٣م٢ــ من قطعة رقم ــ٩٧ــ حوض رقم ــ٥٢ــ، وما مساحته دونما واحدا و ــ٧٠٤م٢ــ من قطعة الارض رقم ــ٢٤١ــ حوض رقم ــ٥٣ــ جميعها من اراضي السلط . وذلك لعدم حاجة وزارة الاشغال العامة والاسكان اليها بسبب تعديل مسار وحرم جزء من طريق النحيص ــ الكاولين .

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

اعاد مجلس الوزراء النظر في قراره المتعلــــق بتشكيل لجنة بلدية حرثا ــ المنشور في عدد الجريــــدة الرسمية ٣٩٨٣ الصادر بتاريخ ٢٥ تموز سنة ١٩٩٤ ــ وقرر الموافقة على اعتبار ماجاء فيه لاغيا وتشكيل لجنة بلدية حرثا من السادة المذكورين تاليا سندا لاحكام المادة الثامنة من قانون البلديات رقم ــ٢٩ــ لسنــــــة ١٩٥٥ : ــ

١ ــ السيد صالح محمد علي عبيــدات	رئيســـا
٢ ــ السيد عبدالله علي مفلـــــح عبيدات	عضـــواً
٣ ــ السيد محمد محمود محمدالصفــدي	عضـــواً
٤ ــ السيد ظاهر محمود عبدالرحمن عبيدات	عضـــواً
٥ ــ السيد محمد عبدالله محمود العريان	عضـــواً
٦ ــ السيد موسى خالد موسى عبيدات	عضـــواً
٧ ــ السيد احمد صالح علي عبيدات	عضـــواً

اعلانــــــــــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة السيــد خالــد الفزاوي

● عملا بأحكام المادة ــ٣٥ــ من قانون البلديـــــات رقــم ــ٢٩ــ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد جورج حدادين نائبا لرئيس لجنة بلدية الفيصليـــــة مادبا .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القــرى رقم ــ٥ــ لسنــــــة ١٩٥٤ .
آمر بخضوع قرية مضيبيع لاحكام الفصل الثانــي من قانون ادارة القرى واقرر احداث مجلس قروي فيها .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٣٩ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط مشروع اسكان الزرقاء الواقع على القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٢ حوض رقم ١٣ وادي الحجر وذلك في مدينة الزرقاء ــ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٤٤٤ تاريخ ١٠ــ٥ــ١٩٩٤ الموافقة على تخفيض سعة شارع بالقطعه رقم ٢٤ ضمن الحوض رقم ١ وذلــك في بلدة عزريت ــ لواء بني كنانة وحسب المخطـــط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٩ــ٦ــ١٩٩٤ ووضعه موضع التنفيـــــذ .



● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٤٥٧ تاريخ ١٥ــ٥ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق بالقطعه رقم ٢٧ ضمن الحوض رقم ٤ من اراضي صنمار تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٤٦٣ تاريخ ١٥ــ٥ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديــــق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٣٨، ٣٤، ٣٣، ٣٩، ٤٠، ٤١ في بلدة الطيبة ــ محافظة اربد تصديقا مؤقتــــــا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٤٨٢ تاريخ ١٧ــ٥ــ١٩٩٤ الموافقة على الغاء دخلـــة تنظيمية واحداث اخرى في القطعة رقم ٥٥ والغاء دخلة تنظيمية اخرى في القطعة ٥٥ واحداث طريــق سعة ٨م ما بين القطع ٥٥ ، ٧٣ ضمن الحوض ١٥ . وذلــك في بلدة عابل محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٣ــ تاريخ ٦ــ٦ــ١٩٩٤م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٥٢٤ تاريخ ٧ــ٦ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطـــط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٣ في قرية الفيصلية ــ لواء مادبا . تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٥٤٩ تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٤ الموافقة على احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢ الطوال ، ٣٠ ابو الطوق من اراضي الزنيه وذلك في تجمع سكاني حي النهضة ــ محافظة المفرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيــــــــذ .

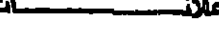
● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٥٧٧ــ٢ تاريخ ٣٠ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديـــق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٥٥ الفرزه من اراضي السلط ــ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٦٠١ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع بالقطع ذوات الارقام ٤٨، ٥٨ ضمــــن الحوض رقم ٥ البلد وذلك في قرية ام الجدايل ــ محافظة اربـــــد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٦١٤ــ١ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ــ٧ــ في قرية ميسرا ــ محافظـــــة البلقـــاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ٦١٤ــ٢ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال بالقطعه رقم ١٦ من الحوض رقم ٩ من زراعي الى سكن ج في قرية ميسرا ــ محافظة البلقاء .

اعلانـــــــــــات



صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة السيـــد توفيـــق كريشـــان

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب العضـو المهندس ابراهيم الاطرشنائبا لرئيس لجنة بلدية لـــب ـ مادبا .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد محمود محمد الصليبـــينائبا لرئيس لجنة بلدية ام الدنانير .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب العضو الدكتور محمد عبدالفتاحسلمان نائبا لرئيس لجنة بلدية الطوال الجنوبي .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــات ـم ـ٢٩ـ لسنـــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد محمود حمد المساندة نائبالرئيس لجنة بلدية ادبيان ـ العاصمة .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد حيدر احمد ربيع نائبـــالرئيس لجنة بلدية مرصع ـ جرش .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد محمد توفيق نوافلة نائبالرئيس لجنة بلدية جنين الصفا ـ اربد

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــا رقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد محمد احمد ارشيد كلوبنائبا لرئيس لجنة بلدية الرامـــه .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــات رقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب الدكتور علي حسين بعجـــاوينائبا لرئيس لجنة بلدية داميـــــا .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد اكرم الدرابكة نائبا لرئيسلجنة بلدية باعون ـ عجلون .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب السيد محمد ابو شقير نائبـــالرئيس لجنة بلدية جفين ـ الكورة .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن عن تعيين السيد محمد شحادة المومني نائبالرئيس لجنة بلدية المصطبـــة .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــاترقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن من انتخاب الدكتور يوسف ابو عليان نائبا لرئيس لجنة بلدية الرفيـــد .

- عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديـــا رقـم ـ٢٩ـ لسنــــــة ١٩٥٥ م .
اعلن من انتخاب السيد حسين علي الطلاق مبيدات نائبا لرئيس لجنة بلديـــة حبراص .

- عملا باحكام المـــادة ٣٥ من قانــــون البلديـــاترقـم ٢٩ لسنـــــة ١٩٥٥ م .
اعلن من انتخاب السيد عربي القاضي نائبـــا لرئيس لجنة بلدية صبحا وصبحيـــة .

- ورد بالاعلان المنشور بالجريدة الرسمية عـــدد ـ٣١٦٠ـ تاريخ ٢٥ـ٦ـ١٩٨٣ والمتضمن حدود بلديـــة علعال ـ محافظة اربد البند الرابع ما يلي : ـ
جزء من الحوضرقم١٤ بساتين وادي علمال بحيثيشمل الجزء الجنوبي من الحوض فقط ويبدا مـــن حد القطعة رقم ١ منحوض ٥ من الجهة الجنوبية الغربيةالى ان يلتقي بالحد الشمالي للحوض رقم ـ٥ـ البلـــد وبخط مستقيم من الغرب للشرق وهذا خطا والصوابما يلي : ـ
الجزء الجنوبي من الحوض رقم ١٤ بساتين واديعلمال بحيث يشمل كامل القطع ذوات الارقام ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٦، والجزءالجنوبي من القطعة رقم ٣٥ ويبدامن الحديدة الشمالية الغربيةللقطعة رقم ٣١ حوض ١٤ وبخط مستقيم الى الحديدة الجنوبية الشرقية للقطعه رقم١ حوض ٦ البيـــــــدر .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٣٥٩ـ٢ تاريخ ١٧ـ٤ـ١٩٩٤ الموافقة على احداث طريق ضمن حوض البلد وذلك في بلدة حاتم ـ لواء بنيكنانة وحسبالمخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ٦ـ٦ـ١٩٩٤ ووضعه موضع التنفيذ .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٣٨٧ تاريخ ٢٦ـ٤ـ١٩٩٤ الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي وذلك في قرية الخنان ـ محافظة العاصمـــــةوحسب المخطط المعد لهذه الغايةووضعه موضع التنفيذ .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٣٩٣ تاريخ ٢٦ـ٤ـ١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديـــــل والغاء الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ١٠٨، ١٠٩، ١١١، ١١٢، ١٠٠، ١٢٨، ١١٩، ١١٨ ضمن الحوض رقم ١٨ في بلدة صخره ـ لواء عجلون .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٤١٥ تاريخ ٣ـ٥ـ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط تنظيم اسكان الهيشه البيضاء ـ محافظة معان تصديقامؤقتـــــــا .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٥٢٥ـ٣ تاريخ ٧ـ٦ـ١٩٩٤ عدم الموافقة على اضافة قطع الى التنظيم ضمن الحوض رقم ٣ في بلدة الصبيحي ـ محافظة البلقاء .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٥٣٣ تاريخ ٧ـ٦ـ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم ٣ في تجمعسكاني صخره وسامتا ـ لواء عجلون تصديقا مؤقتا .

- يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــــام المادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٥٤٦ـ١ تاريخ ١٢ـ٦ـ١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديل واحداث شوارع بالقطعة رقم ٢٧ ، ٨ ضمن الحوضرقم ٢ في قريـــة العبدلية ـ محافظة العاصمة .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٥٢ تاريخ ١٤ــ٦ــ١٩٩٤ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك فيبلدة حريما ــ لواء بنـيكنانة وحسب المخطط التعديليرقم ٧ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٤ ووضعه موضع التنفيـــذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٥٣ تاريخ ١٤ــ٦ــ١٩٩٤ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة ابدر ــ لواء بني كنانةوحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٢٣ــ٦ــ١٩٩٤ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٦١ تاريخ ٢١ــ٦ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ١ الاعوج وذلك فـيبلدة بيت راس ــمحافظةاربد تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٧٥ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في تجمع سكاني منشية الغيـــاث ــمحافظة المفرق تصديقـا مؤقتا .

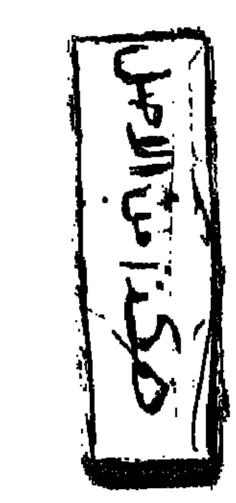
● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٧٧ــ١ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديـــق مخطط احداث طريق ماره بالقطع ذوات الارقام ٣٥، ٣٦، ٥٤، ٥٥ من الحوض رقم ٥٥ الخرزه من اراضي السلط محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٨٤ــ١ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة علىتخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٤ في قرية مرصع ــ لواءجــرش .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٨٥ــ٢ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٩ في بلدة تقبلا ــ لـــواءجـــرش .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٨٧ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديـــل شارع بالقطعة رقم ١٣٤، ١٣٣، ١١٨ ضمن الحوض رقمــ٣ــ في بلدة الهاشمية ــ لواء عجلون .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩١ــ٢ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال واحداث طريق بالقطعة رقم ١١٠ ضمنالحوض رقم ــ٧ــ في بلدة الروضه ــ محافظةالعاصمة.



● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩٥ــ٢ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال في القطعه رقم ٢٨ ضمن الحوض رقمــ٣ــ من زراعي الى سكن ــأــ وذلك في بلـــدة ام السليح وغريسا ــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ منالمادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩٧ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من زراعي الى سكن بـضمن الحوض رقم ١٠في بلدة حكما ــ اربد وذلك حسب المخطط المعد لهـذه الغايـــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية فـــي محافظـــة اربـــد ومكاتـــب بلدية حكمـــا وتقديـماعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليـــد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره فىالجريدة الرسميـــة .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩٩ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على الغاء شـــارع سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٣٩، ٤٢ ضمنالحوض رقم ١٠ البرنس وذلكفي بلدة الحصن ــ محافظة اربد وحسب المخطط التعديلـــي رقم ٣ تاريـــخ٢١ــ٧ــ١٩٩٤ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٠٠ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على الغاء دخله ضمن الحوض رقم ــ٥ــ فيقرية ابسر ابو علي ــمحافظـــة اربد .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٠٢ــ١ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ عدم الموافقة على الغاء مواقف سيارات بالقطعه رقم ١٥٦ ضمن الحوض رقـمــ٢ــ في بلدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ منالمادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٠٢ــ٢ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على اعتمـــاد طريق زراعي تنظيميا بالقطعه رقم ٤٠ حوض رقم ــ٢ــالطبقة في بلدة مرج الحمام محافظة العاصمة وذلـــك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية فـــي محافظة العاصمـــة ومكاتب بلدية مرج الحمـــام وتقديماعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليـــد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره فيالجريدة الرسميـــة .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٠٣ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١، ٢ وذلكفي بلدة كفر رحتاــ محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٠٦ تاريخ ١٧—٧—١٩٩٤ الموافقة على تعديل مسار شارع مار بارض المواطن محفوظ الصبيح وتغيـيـر صفة استعمال من حديقة الى سكن ـد ـ ضمن الحوض رقم —١— وذلك في قرية الزميلة — محافظة العاصمةوحسب المخطط التعديلي رقم٢ تاريخ ٢١—٧—١٩٩٤م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١١ تاريخ ١٧—٧—١٩٩٤ عد مالموافقة على الغـاء وتعديل سعة شوارع وتغيير صفة استعمال من سكن ـب— الىزراعي وذلكضمن حوض رقم ٦ من اراضي قرية مجرا — لواء المزار الجنوبـي .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٢—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطعه رقم ٨٥ من الحوض رقم ٢ مـنأراضي قرية الوسيه محافظة البلقاء .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٣ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ الموافقة على اضافة جزء من القطعه رقم ١٦٨ حوض رقم ٥ الى التنظيم وذلـكفي بلدة صافوط — محافظة البلقاء وحسب المخطـط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٢٤—٧—١٩٩٤ ووضعه موضعالتنفيـذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٥—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة علىتخفيض سعة شارع مار بعدة قطع ضمن حوض رقم ١٧ الديـرمن اراضي بلدة الفحيص — محافظة البلقاء .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٥—٣ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعه رقم ٢١٨ من الحوض رقم —٤— والقطعة رقم —١١— منالحوض رقم —٣— من اراضي بلدة الفحيص — محافظة البلقاء .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٦—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عد مالموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع ضمن حوض رقم —٦— مـنأراضي بيوضة الشرقية منسكن—أ— الى سكن ج .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٦—٢ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٤٨، ٤٩، ٥٠ مـنالحوض رقم ٦ منأراضي بيوضه الشرقيه — محافظـة البلقـاء .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٨—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على احداث طريق بعدة قطع ضمن حوض رقم —١١— الحمارات منأراضي قرية الذنيبه — لواء الرمثا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٨—٢ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على احداث طريق ماره بعدة قطع ضمـن حوض رقم —١١—الحمارات من أراضي قرية الذنيبه — لواء الرمثا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٩—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على تعديل شارع وفتح استمرارية له ضمن الحوض رقم ١١ مـناراضي بلدة البويضه — لواء الرمثا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦١٩—٦ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة دوار من ٦٠م الى ٤٠م في بلدة البويضه — لواء الرمثـا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٣ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن القطع ذوات الارقام ٧٠، ٥١، ٥٢ من الحوضرقم —٤٤— وذلك في قرية شيظم وابو بنا — محافظـة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم —٣— تاريـخ٢٦—٧—١٩٩٤ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٤ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على اضافـة تنظيم وتعديل شارع ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدةكفرجا والزويه — لواء بني كنانـه .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٨—١ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١، ٤ وذلك فيبلدة جرينـة لواء مادبا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٨—٢ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعه رقم ١٧٨ حوض رقم ١ وذلـكفي بلدة جرينة — محافظـة مادبا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٨—٣ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شارع في القطعه رقم ١٧٩ حوض رقـم—٤— من اراضي جرينة —محافظة مادبا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٦٢٨—٤ تاريخ ١٨—٧—١٩٩٤ عد مالموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٧٦ من الحوض رقم —١—من اراضي جرينة — لواءمادبا .

اعلانــــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمـان الكبرى
الدكتور ممدوح العبـادي

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٢٧ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي التعديلي التنظيمي رقم اعـ١٠٢ ـ خريبة السوق تاريخ ٢٨ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن استحداثطريق سعة ٦م ضمن قطعة الارض رقم ـ٥ـ حوض ـ٣ـ البلد لوحة ـ١ـ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٢٨ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ٩٨ـ٩٤ـ خريبة السوق تاريخ ٢٦ـ٥ـ١٩٩٤ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من طرق امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ـ٩ـ البلد البادودة ـ لوحـة ـ٥ـوكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقـة خريبة السوق .

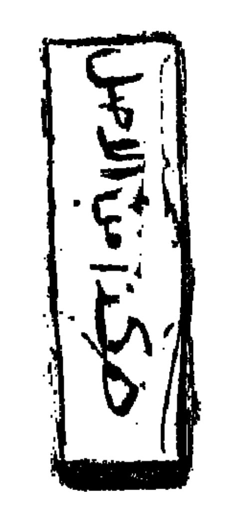
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمى ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٢٩ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ١٠١ـ٩٤ـ خريبـة السوق تاريخ ٢٢ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن الغاء شـارع واستحداثشارعبديل ضمنقطع الاراضي المبينةارقامها علىالمخطط حوض ١٠ الرفيسه الشرقية وحوض ـ٧ـهوجان لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السـوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣٠ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ٦٦ـ٩٤ـ بدر الجديدة ـ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ المتضمن تنظيم استعمال الجـزء الباقي من قطعة الارض رقم ٥٩ حوض ٧ الغـروس الغربي لوحه ـ٧ـ سكن ب وكما هو موضح علـىالمخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣١ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ١٠١ـ٩٤ـ القويسمة ـ تاريخ ٢٤ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن استحداث جزء مـنشارع امام قطعة الارض رقم ٣٣٧ حـوض ـ٦ـ ام اذينات من اراضي القويسمة وكما هو موضح علـىالمخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقـة القويسمـة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية جريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣٢ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ١٠٠ـ٩٤ـ القويسمـة تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعالاراضى المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ـ٦ـ ام اذينات لوحه ١٣ من سكن ب الى سكـن د لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية جريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣٣ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ٢٢٣ـ٩٤ـ وادي السـير تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن تغيير صفة استعمـالجزء من قطعة الارض رقم ١٩٢٩ حوض ١٥ خربـة الصويفية من سكن ب الى تجاري محلي ضمن سكن ب وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليـة للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣٤ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ٢٢١ـ٩٤ـ وادي السير تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٤ المتضمن تخفيض سعة شارع امامقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ـ١٥ـ الصويفية لوحة ٣٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيموالابنيـة في منطقة وادي السـير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـةعمـان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارهـا رقـم ٣٣٥ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعـ٧٣ـ٩٩٤ـ ام قصـير والمقابلين تاريخ ٤ـ٤ـ١٩٩٤ المتضمن تعديل مسـارشارع الى سعة ١٨م امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ـ١ـ قرية المرعي لوحه ٤ ،٦لدى اللجنة المحلية للتنظيموالابنية في منطقة ام قصير والمقابلـين .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتباللجنة المحلية اثناء الـدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض عليه تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٦ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٧٦-٩٤-ام قصير تاريخ ٢١-٧-١٩٩٤ المتضمن صناعات حرفية مراد تحويلها الى صناعات خفيفة حسب احكام النظام وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١٩ المقابلين الشرقي لوحه ٥٥ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٧ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٤٦-٩٤- تلاع العلي تاريخ ٤-٨-١٩٩٤ المتضمن الغاء جزء من طريق امام قطعة الارض رقم ٢٣٦ حوض -١- الغمقه لوحه -٤- وذلك تفاديا لهدم ابنية قائمة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٨ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٦-٩٤- خريبة السوق تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ المتضمن الغاء واستحداث طرق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض -١- العلكومية لوحه -١- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

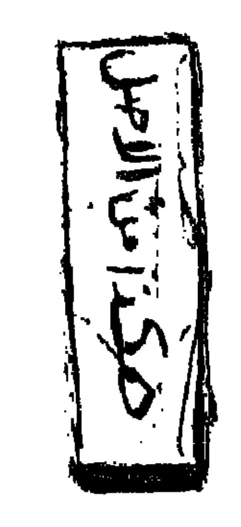
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٩ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٣-٩٤- خريبة السوق تاريخ ٢٨-٦-١٩٩٤ المتضمن الغاء واستحداث طرق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض -١- العلكومية لوحه -١- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٠ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨٤-٩٤-طارق تاريخ ١٤-٧-١٩٩٤ . المتضمن الغاء جزء من طريق تنظيمي في حي الشهيد امام قطعة الارض رقم ٤٢٤ حوض -١- البلد لوحه ٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥١ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١١-٩٤-ماركا تاريخ ٢٧-٦-١٩٩٤ المتضمن استحداث شوارع وطرق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض رقم ١٠ المسفر وحوض ٣ رجم الجيش لوحة ١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٢ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢-٩٤- بسمان تاريخ ١-٢-١٩٩٤ المتضمن الغاء جزء من طريق ورفع صفة الالغاء عن جزء من شارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ نايفه لوحة ٨ .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم ٣٥٣ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٤٨-٩٤- صويلح تاريخ ١-٢-١٩٩٤ المتضمن استحداث طريق سعة ٣م ضمن قطعة الارض رقم ٣٤١ حوض ٩ ام تينه لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٤ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٣٦-٩٣- صويلح تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٣ المتضمن استحداث طريق سعة -٦م- ضمن قطعة الارض رقم ٣٦ حوض -٨- القصير خربة دابوق لوحة -٨- وذلك لخدمة الابنية القائمة على القطعة ووضعه موضع التنفيذ باستثناء الطرق المستحدثة ضمن نفس القطعه في المخطط المشار اليه اعلاه للاعتراض لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٥ تاريخ ٦-٨-١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨٣-٩٤- طارق تاريخ ١٢-٢-١٩٩٤ المتضمن الغاء شارع واستحداث شارع بديل أمام قطعتي الارض رقم ٦٠٣ - ٧٤ حوض -٦- حويجر لوحه -١٤- .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة طارق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٦ تاريخ ٦–٨–١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٨٩–٩٤ خريبة السوق تاريخ ٤–١–١٩٩٤ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن أ الى سكن ج لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٥ وادي العلي لوحة ٢١ .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٧ تاريخ ٦–٨–١٩٩٤ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢١٩–٩٤– وادي السير تاريخ ٢٤–٣–١٩٩٤ المتضمن استحداث طريق بسعة ثمانية امتار ضمن قطعة الارض رقم ١٤٠٤ حوض ١٥ خربة الصويفية لوحة ٢٣ شريطة ان يتحمل المستفيدون من الطريق ما يترتب من نفقات الاستملاك

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

اعلانـــــات
صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
السيد طلعت النوايسه

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام البساتين رقم ٩٩–٩٢ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩٢ المتضمن احداث شارع تنظيمي ضمن الحوض رقم –٦– المزهفيه يربط ام البساتين مع السامك وحسب المخطط المرفق والمعد من بلدية ام البساتين .

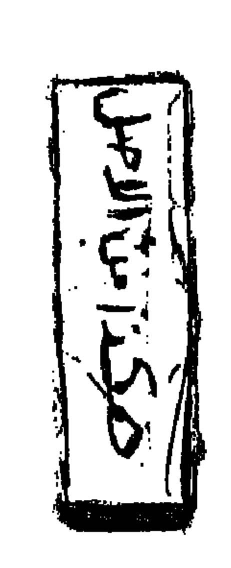
بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ام البساتين اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي اللبن رقم ٢٣ تاريخ ٨–٨–١٩٩٢ المتضمن تحويل القطع ذوات الارقام ٧٢٣ ، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، من حوض رقم –٩– من مباني عامة الى سكن ب حسب المجاور والعائدة للسادة منور خلف البخيت واخوانه .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي اللبن اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة وبصفتها لجنة محلية وبعد الاطلاع على كتاب عطوفة مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب–٦–٨–٨٠٧ تاريخ ٢٣–٦–١٩٩٤ بانها قررت الموافقة على احداث دخلة بالقطعة رقم ٨١ من حوض رقم –١– القصير وبسعة ستة امتار لغايات الكهرباء .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ١٩٦ تاريخ ٤–٤–١٩٩٤ المتضمن تعديل الكيرف المار بالقطعة رقم ٢٣١ من حوض رقم ٢ الطبقة وحسب المخطط المعد من البلدية.

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الروضة رقم ١٤–٩٤ تاريخ ٢١–٣–١٩٩٤ المتضمن احداث دخلة بعرض ستة أمتار في القطعتين ذوات الارقام ٦٨، ٢٩٠ من حوض رقم ٧ من اراضي الروضة وحسب المخطط التعديلي المقترح والمعد من البلدية .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الروضة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي طور الحشاش رقم ١١ لسنة ٩٣ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٣ المتضمن تعديل الشارع المار ما بين القطع ذوات الارقام ٨٦ – ٣٦ – ٨٧ ليصبح ستة امتار بدلا من عشرة امتار وذلك تفاديا لهدم الابنية المقامة على القطع المذكورة .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي طور الحشاش اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ناعور رقم ٤٣ تاريخ ١–٣–١٩٩٤ المتضمن تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٣٩٦ من حوض رقم ١٧ ام رمانة ليتطابق الشارع الافرازي مع الشارع التنظيمي،

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام القطين والمنشيه رقم ٤ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٤ المتضمن رفع صفة المباني العامة عن القطعه رقم ٧٥ من حوض رقم ٢٩ ام القطين وذلك ليتمكن الشركاء من الافراز فيمابينهم كون المخطط التنظيمي مصدقا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٩٠ تاريخ ١٢–٦–١٩٨٤ .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي ام القطين والمنشيه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي السامك رقم ٦ تاريـــــخ ١ـــ٤ـــ١٩٩٣ المتضمن تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي السامك والمعد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي السامـــك اثناء الـــدوام الرسمي ولمدة شهريـــن مــــن تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن حتى اذا كان هنالـــك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي ساليه رقم ٤ـــ٩٣ تاريخ ٣ـــ٢ـــ١٩٩٣ المتضمن اعتماد الشارع المحدث لغايات الخدمة في الحي الشرقي في قرية ساليه .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة في مجلس قروي ساليـــــه اثناء الـــدوام الرسمي ولمدة شهر واحـــد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن حتى اذا كان هنالـــك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال المدة السالفـــة الذكــــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي طور الحشاش رقم ١١ لسنة ١٩٩٣ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ المتضمن تعديل الشارع الفرعي المار ما بين القطع ذوات الارقام ٧٩ـــ٧١ وحتى نهاية الشـــارع ليصبح ستة امتار وتثبيت الطريق الزراعي السابق وذلك لتفادي الاضرار بالمواطنين .

بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروى طور الحشاش اثناء الـــدوام الرسمي ولمدة شهريـــن مــــن تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن حتى اذا كان هنالـــك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــر .

اعلانـــــــــــات

صادرة عن محافظ اربد رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظـــة اربـــد

السيد فايـــز العبـــــادي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ارحابـــا ان اللجنةاللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠٧ لعام ١٩٩٤ الموافقة على قراراللجنة المحلية الثاني في بلدةارحابا رقم ٦ـــ٥ لعام ١٩٩٤ بشان الغاء الدخلـــــه التنظيميةسعة ٦م الواقعة بين قطعتيالارض المستثنتينمن التسوية بالحوض رقم ٥ كما هي مبينـــة بالمخطط المرسم لهذه الغاية لصعوبة تنفيذها على الواقع .

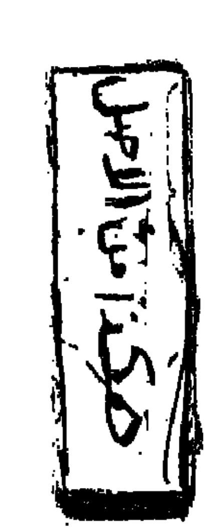
بعد أن تم نشر اعلانذلك بالجريدة الرسمية رقم٣٩١٥ تاريخ ١٠ـــ٨ـــ١٩٩٣ .

وعدم ورود اعتراض قررت وضع الاقتراح موضـــع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـــــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايسر ابو علي ان اللجنةاللوائية للتنظيم في محافظةاربد قررت بقرارها رقـــم ٢٠٦ لعام ١٩٩٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة ايسر ابو علي بشان تعديل مسار الدخلـــــه التنظيمية سعة ٦م بالحوض رقم ٥٠ المستثنى مـــن التسوية كونها مفتوحه ومعبدة على الواقع .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميـــة رقم ٣٩٥٩ تاريـــخ ١٠ـــ٤ـــ١٩٩٤ م .

وعدم ورود اعتراض قررت وضع الاقتراح موضـــع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـــــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دير السعنة ان اللجنةاللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقـــم ١١٣ لعام ١٩٩٤ الموافقة على قراراللجنة المحليـــــةالثاني في بلدة دير السعنة رقم ١ـــ٧ لعام ١٩٩٤ بشان تعديل مسار الشارع التنظيميسعة ١٢م المار بالقطـــعذوات الارقام ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٢٧، ٢٨، ٥٩، ٦٠، ٣٠، ٣١ بالحوض رقم ٦ الجب مناصفة .

بعد ان تـــم نشـــــر اعلانذلـــــك بالجـــريدةالرسميـــة رقـــــم ٣٩٣١ تاريـــخ ١٠ـــ١١ـــ١٩٩٣ .

وعدم ورود اعتراض قررت وضع الاقتراح موضـــع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـــــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بشرى بان اللجنـــــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٤٦ لعـــام ١٩٩٤ الموافقة على قرار اللجنةالمحلية في بلدة بشرىرقم ١ـــ٥ لعام ١٩٩٤ المتضمن :استحداث طريـــــق سعة ٤م مناصفة بين القطعتين ٨٢، ٨٣حوض ١٦ خدمةللقطع المذكورة وبناءا على طلب اصحابها كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لـــــذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحليةفي بلدة بشرى خلال المدة القانونية على أن تكـــــون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بشرى ان اللجنــــــةاللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٠ لعام ١٩٩٤ الموافقة على قراراللجنة المحلية الثاني فيبلدة بشرى رقم ٤ـــ١٣ لعـــام ١٩٩٤ بشـــأن ازاحـــة الشارع سعة ١٤م وذلك ابتداءا من القطعة رقم ـــ١ـــبالحوض رقم ١٥ وحتى القطعهرقم ١٢ ليتلائـــم مـــع الشارع المتفق عليه بين الشركاء كما هو مبين بالمخططالمعد لهذه الغايـــــة .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميـــــةرقـــم ٣٩٦٣ تاريـــــخ ٢٥ـــ٤ـــ١٩٩٤ .

وعدم ورود اعتراض قررت وضع الاقتراح موضـــع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـــــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانـــــــــــات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنـــةاللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة البلقـــاء

السيـــد عيـــــد القطارنه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليابقرية موبص رقم ١ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع صفة المقبرة عن القطعة رقم ٤حوض ٥ من اراضي موبص وتحويلها الـــــى سكن . للاعتراضلمدة شهرين لدىمكتباللجنةالمحلية بقريةموبصوذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــــدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمنله مصلحـــةالاطلاع على المخطط تقديـــم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسمرئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمـــــي وضمن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليالبلدة ام جوزة رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذواتالارقام ٢٥٢، ٤٦ من زراعي الى سكن ريفي فـــــي الحوض رقـــــم ـــ٥ـــ من اراضي ام جـــــــوزة .

للاعتراضلمدةشهرين لدىمكتباللجنةالمحليةلبلدة ام جوزةوذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــــدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمنله مصلحـــةالاطلاع على المخطط تقديـــم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسمرئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمـــــي وضمن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان تعديل الشارع المار أمام القطعه رقم ٧٧٤ ضمن الحوض ٦٧ البلد من اراضي السلط . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريده الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل واجهات القطع ذوات الارقام ١٢٠ ، ١٢١ حوض رقم ٩٨ الى تجاري بعمق ١٢م وبارتداد امامي ٥م للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدة علان رقم ١٣ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على وضع مخطط امتماد الطريق الافرازي بعرض ٤م التي تخدم القطع ذوات الارقام ٥٤ ، ٥٥ حوض رقم -٦- من أراضي علان ، موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٧٦ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع الاراضي الواقعة ضمن الحوض رقم ٦٣ رؤوس الميدان من سكن -ج- الى سكن -د- .
الاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ١٨٥ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعه رقم ٦ من الحوض رقم ٦٧ من أراضي الخندق للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ١٥٦ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الشارع المفتوح على الواقع في منطقة سواده الشمالي ضمن القطع ٣٨ حوض رقم ٦١ والقطعه رقم ٣٢ حوض رقم ٦٥ والغاء الشارع المار من القطع ٨ ، ٣٣ ، ٣٢ ، حوض رقم ٦٥ من اراضي السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة لاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع الاراضي المبينة بقرار اللجنة المحلية والواقعة ضمن الحوض رقم ٤٣ البحيرة من سكن خاص الى سكن -أ- .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعـــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك ، قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لتجمع عزرا وعلى الاستدعاء المقدم من السيد عزت عبدالمعطي المدادحه بخصوص طلب تحويل احكام السكن ضمن القطعة رقم ٨٠ حوض -١- والواقعة ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لتجمع عزرا من سكن -أ- الى سكن -ج- ، وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تحويل احكام السكن ضمن المخطط والاحواض ١ ، ٥ ، ٣ من اراضي عزرا من سكن -أ- الى سكن -ج- لتعدد الشركاء وليتمكن المواطن من الافراز ، وحسبما موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وتقرر اللجنة ايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى ديوان مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

خلف المحاسنة
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعـــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك ، قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الجديدة وعلى قرار مجلس بلدي الجديدة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع الواصل بطريق اللجون . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشارع ١٢م المرسم ضمن القطع ذوات الارقام ١٥ ، ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٤٣ حوض رقم ٢ من أراضي الجديدة بحيث يرسم ضمن القطع ٤٣ ، ٢٥ حوض ٢ بسعة ١٤م واعتماده بسعة ١٤م ضمن القطع ٢٤ ، ٢٣ ، ٢١ ، ١٤ حوض رقم ٢ وحسبما موضح بالمخطط التعديلي المعد لهذه الغاية وتقرر اللجنة ايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى مكتب رئيس بلدية الجديدة وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

خلف المحاسنة
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعـــــــلان

● يعلـن للعموم بـان اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية لمحافظـة الكـرك . قد اطلعت على مخطط احداث شارع وطرق في قرية الراشدية وضمن الحوض رقم ـ٥ـ من اراضي الراشدية والمرسل على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر-١١-٣-٧٧٦٢ تاريخ ١٨-٤-١٩٩٤ وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الراشدية رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٤م . والمتضمن الموافقة على المخطط وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقـة علـى المخطـط المذكـور اعـلاه وايـداع اعلانـه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى مجلس قروي الراشدية وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

خلـف المحاسنـة
محافـظ الكـرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعـــــــلان

● يعلـن للعموم بـان اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية لمحافظـة الكـرك . قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة عينون وعلى قرار مجلس قروي عينون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٣ . والمتضمن اعتماد الشارع المعبد والمار من القطع ذوات الارقام ١٥، ١٦، ٢١ حوض رقم ٦ بدل الشارع التنظيمي المرسم على المخطط الهيكلي لبلدة عينون . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائيـة الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمجلس قروي عينون المشار اليه اعلاه وذلك لصعوبة التنفيذ واعتماد الشارع المعبد وحسبما موضح بالمخطط المعد لهـذه الغايـة . وتقـرر اللجنـة ايـداع التعديـل للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع والاعتراض على المخطط لدى مجلس قروي عينـون وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

خلـف المحاسنـة
محافـظ الكـرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعـــــــلان

● اطلعت لجنـة التنظيم اللوائيـة في محافظـة معـان علـى قرارهـا السابـق والمتضمـن الغاء الطريق التنظيمي سعة ٦م المار بالقطعة رقم ٧٨ حوض ٢٥ واعتماد الشارع الافرازي سعة ٦م المـار بالقطعة رقم ٧١ وعلى قرار مجلس بلدي الشوبك رقم ١٢-٩٤ والمتضمن عدم وجود اعتراضات وقـررت اللجنـة اللوائيـة الموافقة على ذلـك .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين .

محافـظ معـان
حسـين الحباشنـة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان

اعـــــــلان

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم فـي محافظة معـان علـى قرارهـا السابـق والمتضمـن الموافقة على تعديل مسار الشارع الواقع في القطعـة رقم ٦٨ حوض ١٥ وعلى قرار مجلس بلدي معان رقم ٤-١١-١٩٩٤ والمتضمن عدم وجود اعتراضات وقررت اللجنة اللوائية الموافقـة ووضـع ذلـك موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية

محافـظ معـان
حسـين الحباشنـة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معـان

اعلانـــات

صادرة عن محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة الزرقاء السيد مصلح الطراونـة

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم فـي مجلس قروي مرحب رقم ٦ لسنة ١٩٩٤ والمخطـط التنظيمي المتضمن استحداث شارع لغاية الخدمات ضمن القطعة رقم ٢٤ حوض ٥ شومر وام القطايـر وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

يعلن لاطـلاع العموم بـان اللجنة اللوائيـة للتنظيـم قـررت بقرارهـا رقـم -٢٥٥- لسنة ١٩٩٤ الموافقة على مـا جـاء بقرار اللجنـة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعـلان ايداعه للاعتراض لمـدة شهرين من تاريخ نشـره بالجريدة الرسميـة وجريدتين محليتيـن .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيـة **والمخططات الايضاحيـة .**

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم فـي مجلس قروي صروت رقم ٨ تاريخ ١٢-٤-١٩٩٤م .والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل مسـار الشارع التنظيمي ضمن الحوض رقم ٨ من أراضـي قرية صروت والمستثنى من التسوية حسب المخطط المرفق بموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلديـة والقروية والبيئة رقم ص-٢٥-٣-٦٠٧٤ تاريـخ ٣٠-٨-١٩٩٤ .

يعلن لاطـلاع العموم بـان اللجنة اللوائيـة للتنظيـم قـررت بقرارهـا رقـم -٢١٤- لسنة ١٩٩٤ الموافقة على مـا جـاء بقرار اللجنـة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعـلان ايداعه للاعتراض لمـدة شهرين من تاريخ نشـره بالجريدة الرسميـة وجريدتين محليتيـن .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيـة والمخططات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم فـي مجلس قروي القنيه وطواحين العدوان رقم ١-٦ لعام ١٩٩٤ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على الغـاء الطريق التنظيمي واعتماد الطريق المعبد على الواقـع وحسب المخطط المعد لذلـك .

يعلن لاطـلاع العموم بـان اللجنة اللوائيـة للتنظيـم قـررت بقرارهـا رقـم -٢٢٨- لسنة ١٩٩٤ الموافقة على مـا جـاء بقرار اللجنـة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعـلان ايداعه للاعتراض لمـدة شهرين من تاريخ نشـره بالجريدة الرسميـة وجريدتين محليتيـن .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيـة والمخططات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مجلس قروي الازرق الشمالي رقم ٧٢–٩٢ تاريخ ٢٦–١٠–١٩٩٣ والمخطط التنظيمي والمتضمن الموافقة على : –

١ – فتح دخله بعرض ٦م في الحوض رقم ٤ القبلي يبتدىء من الشارع التنظيمي والمار في القطعه رقم ٥٢ حوض رقم ٤ القبلي بعرض ١٢م والمتجه شمالا وجنوبا ويكون نهاية هذه الدخلة التقاؤها بالشارع التنظيمي والمتجه شمالا وجنوبا .

٢ – الغاء الشارع التنظيمي بعرض ١٠ امتار والمتجه شرقا وغربا شمالي البلدة مقابل المدرسة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢١٨– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الهاشمية رقم ٣٢–١٨ تاريخ ١٢–٥–١٩٩٤م ، والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على احداث منطقة تجاري طولي بعمق ١٤م مع احداث ارتداد ثلاثة امتار للتجاري في الحي الشرقي للقطع ذوات الارقام المبينة بالرسم المرفق ضمن الحوض –٨– السابع لوحه ١٣ كون المنطقة خالية من التجاري حيث تم الغاء التجاري الموجود على القطعة رقم ١٢٤ من نفس امتداد الشارع عند تحديث المخطط .

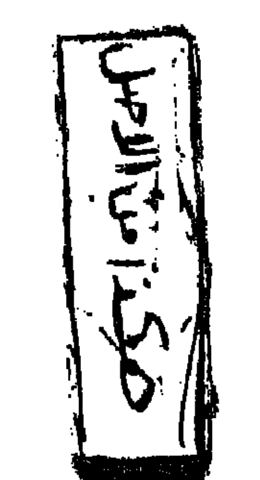
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٢٥– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على استحداث تجاري ضمن القطع ارقام ٣٠٤، ٣٠٣، ٣٠٢، ٢٩٩، ٣٠١، ٣١١، ٢٧٣، ٢٧١، ٢٧٢ فقط كونه توجد مباني تجارية قديمة واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية ام الصليح وغريسا رقم ١–١٣ لعام ١٩٩٤م ، والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل الشارع ١٢م التنظيمي من الجهة الغربية والمار بموازاة حدود القطعة رقم ٥٠٤ على ان يبدا من حدود الطريق ٦م الامرازية ويؤخذ عرض الشارع الـ١٢ متر الى الجهة الشرقية باتجاه القطع مفروزة ذوات الارقام ٢٥١، ٢٥٢ لوجود منزل قائم ضمن حرم الشارع الـ ١٢م الحالي والواقع على القطعه رقم ٥٠٤ حوض ٥ النمليل من اراضي غريسا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٢٤– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .



● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الهاشمية رقم ١٢–١٢ تاريخ ٣١–٣–١٩٩٤ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على فتح دخلة بسعة ٦م لايصال طريق للقطعه رقم ١٠٧ حوض –٨– السابع من اراضي الهاشمية لعدم وجود طريق تخدم القطعة وحسب ما هو مبين بالمخطط الكروكي .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٣٦– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مجلس قروي الحلابات الغربي رقم ٢–٢ تاريخ ٢٦–١–١٩٩٤ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد سليمان عبدالله قندح بخصوص تعديل الشارع الـ ١٦م المار بالقطعه رقم ٩٢ حوض –٨– داير القصر من اراضي مزرعة قصر الحلابات على ان يتم تعديل الشارع الى اخر القطعه من الجهة الغربية ليخدم القطعة المذكورة ويتم التعديل حتى شارع الـ ١٦م الى اخر منطقة التنظيم .



يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٤٢– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ١٠–٩٤ تاريخ ٢٥–١–١٩٩٤م ، والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على التعديلات التنظيمية ضمن مخططات مشروع اسكان الامير طلال بن محمد الوارد علي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر–٣–٩–٢٦٨٦٣ تاريخ ١٦–١٢–١٩٩٣ .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٢٠– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية ام الصليح وغريسا رقم ٢–١٣ لعام ١٩٩٤م والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل الطريق ٤م التنظيمية المعبدة الى طريق ٦م تنظيمية مع الغاء جزء من الطريق الـ ٤م واعتماد طريق عرض ٦م تنظيمية ماره بارض المالك نفسه بديلا من الجزء الملغي من الطريق الـ ٤م وحسب ما هي معبد على الواقع وذلك لغايات توصيل الخدمات للمنازل العائدة للمالك .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٢٥– لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة المفرق السيد قفطان المجالي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المنصورة رقم ٦ تاريخ ١٤–٦–١٩٩١م ،والمتعلق بمخطط التنظيم الاضافي لقرية المنصورة والمصدق تصديقا مؤقتا والمتعلق بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم –٣٦٩– تاريخ ١٩–١–١٩٩٤ م .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط آنف الذكر واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ،يجوز لذوى العلاقة الاطلاع عليه لدى مجلس قروي المنصورة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١١–٤–١٩٩٤ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الباعج رقم ٦ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٤م والمتعلق بطلب تعديل دخله تنظيمية مارة بارض المواطن سالم عواد خلف وحسب الترسيم المقترح .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم٦٧ لعام ١٩٩٣ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٠٨ وصحيفتين محليتين ؛ صحيفة الراي رقم ٨٣٥٧ تاريخ ٣–٧–١٩٩٣ وصحيفة الدستور رقم ٩٢٨٦ تاريخ ١–٧–١٩٩٣ ،وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي منشية السلطة رقم ٦٥ تاريخ ٢١–١٢–١٩٩٤ والمتعلق بطلب ازاحة شارع سعة ١٢م وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي منشية السلطه وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمامة العموش رقم –١– تاريخ ١٢–٢–١٩٩٤ والمتعلق بطلب تعديل الشارع التنظيمي سعة ٢٠م ليمر مع حدود القطعه رقم ١١ والقطعه رقم٩ حوض رقم ٣ وتعديل مسار بعض الشوارع المتصلة به لتتلائم والتعديل الاول وحسب الترسيم المرفق .

وقررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ؛ يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي حمامة العموش وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي دير القن رقم ٢٩ لعام ١٩٩٤ تاريخ ١–١–١٩٩٤ والمتعلق باقتراح دخله سعة ٦م وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي دير القن وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١١–٤–١٩٩٤ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٤ لعام ١٩٩٤ تاريخ ٣–١–١٩٩٤ والمتعلق بطلب تخفيض دخلة تنظيمية مارة بين القطع ذوات الارقام ١٦٦، ٣٤٧ حوض رقم –٥– البلد من ٦م الى ٤م وحسب المخطط المرفق .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم –٦– لعام ١٩٩٣ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٢٢ تاريخ ١١–٧–١٩٩٣ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الراي رقم ٨٢٧٧ تاريخ ١٠–٤–١٩٩٤ وصحيفة الدستور رقم٩٢٠٨ تاريخ ١٠–٤–١٩٩٤ وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الدقمسة رقم ١٠ لعام ١٩٩٤ تاريخ ٨–٦–١٩٩٤ والمتعلق بطلب تعديل شارع تنظيمي ليصبح على مسار الشارع الافرازي وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي الدقمسة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي منشية السلطة رقم –١٦– تاريخ ١–٦–١٩٩٤ والمتعلق بطلب تحويل صفة استعمال من حدائق عامة ومتنزهات الى مباني عامة لغاية بناء دار للمجلس القروي عليها .

وقررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ؛ يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي منشية السلطة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على مخطط احداث شوارع في قرية دحل والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم د–٤١–٣–٨٣٦٢ تاريخ ٢٨–٤–١٩٩٤ م .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط آنف الذكر واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ،يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي منشية السلطة رقم –١– لعام ١٩٩٤ تاريخ ٢٧–١–١٩٩٤ والمتعلق بطلب استحداث دخله بعرض ٣م وطول ٨م تؤدي الى منزل المواطن حمدان ذياب مطر وحسب الترسيم المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي منشية السلطة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٣٠ لعام ١٩٩٤ تاريخ ٢١-٢-١٩٩٤ والمتعلق بطلب الغاء شارع تنظيمي سعة ١٢م والموضح بالترسم المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

اعلانـــات

صادرة عن محافظ الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة السيد احمد اللاوزي

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي بصيرا رقم ٢٧ بند ٤-أ تاريخ ٢٧-٩-١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الشارع سعة ٨م في القطعة رقم ٦٨ حوض رقم ١٤ الربص وذلك لازالة الضرر عن البناء القائم على نفس القطعه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى مجلس بلدي بصيرا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس بلدي بصيرا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٩٣ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي بصيرا رقم ٣٧-٩٣ بند ٤-ج تاريخ ٢٧-٩-١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي ١٤م ضمن القطعة رقم ٢٩٩ المفرزه من اصل القطعه ٥٢ حوض ١٤ الربص وذلك لازالة الضرر من البناء القائم ، وحسب المخطط المعد لهذه الغاية من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى مجلس بلدي بصيرا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس بلدي بصيرا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٨٨ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ٢ بند رقم ٢ بند رقم ١٧ تاريخ ٦-٦-١٩٩٤ الموافقة على الغاء الدخلات المستحدثة في القطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٥، ٧٠٦، ٨٩، ٨٠٤ حوض رقم ٧٧ مواد زيد وتغيير صفة الاستعمال من حديقة في الجزء المخصص تجاريا محلي الى سكن ج في القطع المذكورة واستحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م في القطعه رقم ٨٩ من نفس الحوض وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الطفيلة وذلك لعدم رغبة اصحاب هذه القطع ببناء التجاري في المنطقة ولوجود ابنية سكنية على بعضها في المنطقة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس بلدي الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس بلدي الطفيلة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٩٠ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار مجلس قروي ابو بنا وشيظم رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٣ بند رقم ١- الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ٣٦ حوض رقم ٤٤ مهاوش الشرقي ليصبح بمحاذاة المدرسة وبسعة ١٠م في جزء منه و ١٢م في جزء اخر مع احداث دوار بنفس القطعة وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى مجلس قروي ابو بنا وشيظم وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس قروي ابوبنا وشظيم خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار مجلس قروي ابو بنا وشيظم رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٣ بند ١٠ ٢٠ ٥ الموافقة على الغاء الشارع المار في القطع ذوات الارقام ١٣٤، ٧٥ حوض ٢٩ ام بوير واحداث شوارع بديلة تمر في القطع ذوات الارقام ٥٨، ٥٠، ٧٠، ٤١، ٥١، ٨٠، ٩٣، ٩٤، ٣٩ حوض ٢٩ ام بوير والقطع ذوات الارقام ٥٣، ٥٤ حوض ٤٥ مهاوش الغربي وادخال اجزاء من القطع ذوات الارقام ١٣٤، ٨٠، ٩٢ حوض ٢٩ ام بوير واجزاء من القطع ٥٣، ٥٤ حوض ٤٥ مهاوش الغربي للتنظيم وذلك لحاجة المنطقة التوسعية التنظيم وحسب المخطط المعد لهذه الغاية من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

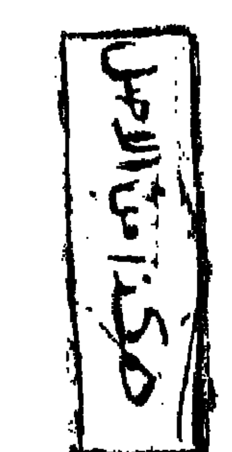
وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس قروي ابو بنا وشيظم وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس قروي ابوبنا وشظيم خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ابو بنا وشيظم الموافقة على الغاء التجاري المحلي في القطع ذوات الارقام ١٠٠، ١٤٧، ١٠١ حوض رقم ٢٩ ام بوير واستبداله بسكن - د - وتحويل صفة الاستعمال من سكن -د- الى تجاري طولي في القطع ذوات الارقام ١٠٠، ١٠١، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨ حوض رقم ٢٩ ام بوير وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس قروي ابو بنا وشيظم وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس قروي ابوبنا وشيظم خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .



● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٨٥ لسنة ١٩٩٤ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ارويم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على تحويل صفة الاستعمال من سكن ب الى تجاري في القطع ذوات الارقام ٤١، ٤٤، ٢٧٩، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨ من حوض رقم -١٤- ارويم وذلك لوقوعها على الشارع الرئيسي ولوجود العديد من المخازن التجارية في المنطقة وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة.

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على تحويل صفة الاستعمال في القطع المذكورة في مبنى مجلس قروي ارويم وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس قروي ارويم خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت الموافقة على المخطط المقترح من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة المتضمن احداث شارع تخديمي بسعة ١٠م في القطع ذوات الارقام ١٠٣، ١٠٤، ٩٩، ١٠٨ حوض رقم ١٤ ارويم خدمه لقطع الاراضي في المنطقة ولعدم امكانية فتح الطريق الزراعي المجاور .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمحافظة الطفيلة قد قررت الموافقة على استحداث شارع سعة ١٢م وطريق تخديمي سعة ٦م في القطع ذوات الارقام ٨ ، ١٩ حوض رقم ٢٣ الحنانة خدمة للمنطقة ولغايات توصيل المنطقة بالخدمات وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مجلس بلدي العين البيضاء وتقديم اعتراضاته واقتراحاته لمجلس بلدي العين البيضاء خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء جرش السيد خالد الخريشا

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قفقفا رقم ٢ تاريخ ٤-٥-١٩٩٤ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم -١- تاريخ ١-٤-١٩٩٣ واللوائية السابق رقم ١١-٩٣ بند -٨- والمنشور للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٩٤٦ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٤ وفي جريدتين محليتين والقاضي بتخفيض الشارع عرض ١٤م ليصبح ١٢م .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه ورفعه لمعالي وزير الشؤون البلدية والقروية لاجراء المقتضى .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة برما رقم ٣٣ بند -١- لسنة ١٩٩٣ تاريخ ١٨-١٠-١٩٩٣ والمتضمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي المار في قطعة المواطن تيسير يوسف مفلح من اراضي برما وترسيم شارع اخر بنفس قطعة المذكور اعلاه .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى بلدية برما ضمن المدة المذكورة حسب الاصول .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قفقفا رقم -٢- تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٣ والمتضمن تعديل مسار الشارع ذي السعة ١٢م وحسب الترسيم المرفق والمعد من قبل بلدية قفقفا والمار بالقطعة رقم ٩٠ حوض رقم -٢٢- . فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية اثناء مدة الاعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بليلا رقم ١٧-٩٤ تاريخ ١٥-٥-١٩٩٤ والمتضمن تثبيت الطريق العرفية سعة ٦م المارة بالقطعة رقم ٥١ حوض رقم ٢ من اراضي بليلا وذلك لايصال الخدمات .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين ، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في بليلا اثناء مدة الاعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قفقفا رقم ٣ تاريخ ٤-٥-١٩٩٤ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٥ تاريخ ٢٥-٢-١٩٩٣ واللوائية السابق رقم ١١-٩٣ بند -٣- والمنشور للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٩٥٠ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٤ وفي جريدتين محليتين والقاضي باحداث دخلة عرض -٤م- .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي -١٥- يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدية ساكب رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤ تاريخ ١٦-٥-١٩٩١ والمتضمن احداث دخلة تنظيمية سعة ٤م من حوض ٦ المسرب بحيث تبدأ من الشارع ١٢م وتنتهي بالقطعة رقم ١٩٥ من حوض رقم ٦ المسرب والمارة ضمن القطع ارقام ٢٧٧، ٢١٥ فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي دير الليات رقم ٨–٩٤ بند ٣ تاريخ ٥–٤–١٩٩٤ والمتضمن الغاء الطريق المار من منتصف منزل المواطن صالح مصطفى علي واحداث دخلة بسعة ٣م ثلاثة امتار من ضمن نفس الشارع السابق وذلك تجنبا لهدم المنازل الموجودة ضمن سعة الشارع ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه حسب الترسيم المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء جرش وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الكتة رقم ٢–٧ تاريخ ٢٤–٣–١٩٩٤ والمتضمن الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٧٨ حوض رقم ٦ من اراضي الكتة ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية في الكته اثناء مدة الاعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الكته رقم ٣–٦ تاريخ ١٧–٣–١٩٩٤ والمتضمن احداث دخلة بعرض ٤م مارة بالقطعه رقم ٦٤ حوض رقم –٣– من اراضي الكته .
فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدة الكته اثناء مدة الاعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي المصطبة رقم ٩ لعام ١٩٩٤ تاريخ ٢–٣–١٩٩٤ والمتضمن ترسيم دخلة بعرض –٤م– اربعة امتار بقطعة الارض رقم ٧١٣ حوض رقم –١٠– البلد ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة برما رقم ٢ بند ٤ تاريخ ٢٤–١–١٩٩٤ والمتضمن تعديل الدخلة سعة ٦م ستة امتار المارة بقطعة الارض المستثناة من التسوية رقم ١٢٩ مؤقتا ليصبح على حدود قطعة الارض العائدة للسيد عاطف احمد سليمان وحسب الترسيم المعد من قبل بلدة برما فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في برما ضمن المدة القانونية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي الجبارات رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ تاريخ ١–٢–١٩٩٤ والمتضمن تعديل وتخفيض سعة شارع ١٤م الى سعة ١٠م وسط قطعة الارض رقم ٧٠ حوض رقم ١٠ ابو الحجل وذلك تلاشيا لدفع تعويضات ولان هذا الشارع قسم القطعة المذكورة الى فضلات . فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الكتة رقم ٢–٦ تاريخ ٢٤–٥–١٩٩٣ والمتضمن احداث طريق تنظيمي بعرض ٦م تشمل الطريق الزراعي المحاذي للقطع ذوات الارقام ٦٥ ، ٦٦ ، ٩٠ ، ٥٩ ، ٦٤ حوض رقم ٣ . فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين .
بحيث يجوز لذوى العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية في الكتة اثناء الاعتراض .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوة ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ١١٩ تاريخ ٥–٧–١٩٩٤ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوة رقم ٣٢ بند رقم ٧ تاريخ ١٨–١٠–١٩٩٣ المتضمن الموافقة على نظام الارتدادات من منطقة السكن الشعبي المتصل . كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية .

وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوة خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء عجلون
الدكتور سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوة ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٢١ تاريخ ٥–٧–١٩٩٤ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في حلاوة رقم ٢٦–٩٣ بند ٢ تاريخ ٢٣–٨–١٩٩٣ المتضمن الموافقة على رفع صفة المباني العامة عن قطعة الارض رقم ٢٤١ حوض ٦ وتحويلها الى سكن ب نظرا لمرور اكثر من سبع سنين على تخصيصها . كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية .

وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوة خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

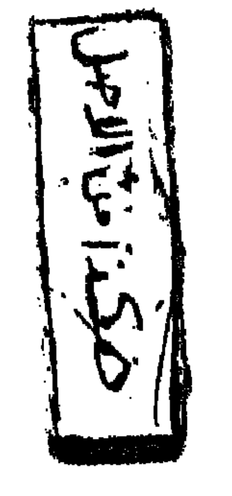
متصرف لواء عجلون
الدكتور سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في قرية عين البستان ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧٥ تاريخ ١٩–٤–١٩٩٤ بصفتها لجنة لوائية ومحلية لقرية عين البستان واطلعت على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عجلون رقم ٣٣–١–٣٥٣ تاريخ ٤–٤–١٩٩٤ ومرفقه تعديل مسار الشارع في القطعه رقم ٢٢٥ والقطعه رقم –٦– من اراضي عين البستان كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية .

وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية عجلون خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء عجلون
الدكتور سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون



اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــــــدة حــــلاوة انلجنة التنظيم اللوائيه الواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٢٠ تاريخ ٥ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على قرار لجنةالتنظيم المحليه في بلدة حلاوه رقم ٩٣ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على تغيير صفــــة استعمال القطعه رقم ٧٠٥ حوض ٧ من اراضي حلاوه من مباني عامه الى سكنجنظرا لمرور اكثـــر من سبع سنين على تخصيصها كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمـــه لهذه الغاية .

وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهــرمن تاريخ نشره في الجريده الرسميه وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الىلجنــة التنظيــــم المحليه في بلدة حـــلاوة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحيـــةوالاوراق الثبوتيــــة اللازمة .

متصــــرف لــــواء عجلـــــون
الدكتــور سعــد الــوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائـــة لواء عجلون

اعلانـــــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــــة في لــــواء مادبا

السيد هاشـــــم الواكــد

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى استحداث طريق بالقطعه رقم ــ١ــ حوض رقم ٢ مناراضي قرية المشقر كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنــةالمحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المشقر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى استحداث طريق تنظيمي بسعة ثلاثة امتار من القطعـــةرقم ٩٩ حوض رقم ٢ حنيناالوسطى مع ربطها بالطريقين الامراريتينوامتدادها تنظيميا واحداث منحنىيربط بينهمابسعة ٢×٢م كما هـــي مرسمة على المخطط المعد لهـــذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحليةللتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى تحويل الجزء المنظم من القطعة رقم ٥٣ حوض رقم ــ١ــمن اراضي اللبه منتنظيم زراعي الى سكن ب كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية . وايداع اعلانهللاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي الوسيه وبرزله واللبه .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى احداث شوارع في قرية عطروز كما هي مرسمه علـــىالمخطط المعد لهذه الغاية وايداعاعلانه للاعتراض عليه . لدى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبـــــــا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة اللوائية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائيةفيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى تعديل الشوارع المادة بالقطع ذوات الارقام ٩١، ٩٠، ٩٤ من حوض رقم ٦ مطلق العقل من اراضي قريـــــة دليلة الحمايدة كما هي مرسمة على المخطط المعـــــدلهذه الغايـــــة وايداع اعلانه للاعتراض عليه لـــــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي دليلـــةالحمايـــــده .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى احداث شوارع لغايات الخدمات ضمن الحوضين ذواتالارقام ٥ ــ ١٥ من اراضي قرية العاليه كما عـــــي مرسمه على المخطط المعدلهذهالغاية . وايداع اعلانـــهللاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي العاليـــــــــة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى زيادة سعة الطريق الزراعي المارة بالقطع ذوات الارقام٤٦، ٤٧، ٤٨ حوض رقم ٢ بلوطة الى سعة ٦م وزيادة طول الدخله التنظيمية المارة بالقطع ذوات الارقام ٤٤، ٤٥ حوض رقم ٢ لتصل الىنهاية القطعه رقم ــ٤٤ــ من نفس الحوض كما هي مرسمة على المخطط المعـــدلهذه الغايـــة وايداع اعلانه للاعتـــراض عليـــــه . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلــــس قرويالجديدة وبلوطـــــة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فــــــــيمتصرفيـــة لواء مادبـــا انها قررت الموافقـــــة علـــى تعديل مسار شارع واحداث طريق بالقطعه رقم ٤٥ منالحوض رقم ــ١١ــ من اراضي بلدة الفيصلية كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانـــــهللاعتراض عليـــــه . لدى اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في بلديـــــة الفيصليـــــة .

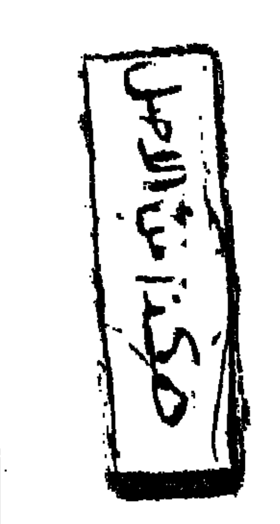
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقـــة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م من القطع ذوات الارقام ٦–٧ حوض رقم ٢ من اراضي قرية المشقر لخدمة الابنية القائمة على القطعه رقم ١ حوض رقم ٢ كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية وابداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المشقر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفه الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على توسيع الطريق الافرازي سعة اربعة امتار المارة بالقطع ذوات الارقام ٧٠١–٧٠٦ حوض رقم ٣ من اراضي النيم الغربي الى سعة ٦م كماهي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه . لدى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .



اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

السيد مازن العوران

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٤–١ لعام ١٩٩٤ في بلدة كفرابيل والمتضمن :ـ

تعديل الشارع التنظيمي سعة الثمانية امتار المبتدىء جنوبا بالشارع التنظيمي سعة ٨م والمنتهي شمالا بالشارع التنظيمي سعة ٨م وذلك للجهة الغربية لكي يكون على صفر الملكيات العائدة للمواطنين طالب احمد صلاح مقابله وعبد المجيد جبر احمد الفقيه حيث ان الشارع المراد تعديله يعمل على تفتيت الملكيات واحداث فضلات .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر ابيل خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨–١ لعام ١٩٩٣ في بلدة جديتا والمتضمن : تحويل صفة استعمال المناطق المنظمة سكن ب ضمن الاحواض ٦ جنب البركة و ١٠ خله تطامي الى سكن ج .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–١٢ لعام ١٩٩٤ في بلدة كفر راكب والمتضمن تحويل المنطقة الواقعة من بداية القطع ذوات الارقام ٥١، ٥٣، ٤٤، ٤٧، ١٩ حوض ٣ ميشريه من الشرق الى الغرب ومن بداية الشارع ١٠م المار من نفسه وحتى نهاية نفس القطع من الجنوب من سكن ريفي زراعي الى سكن ب وذلك كون القطع مملوكه لعدة شركاء مما يصعب معه البناء والافراز في هذه القطع بالاضافة الى صغر عرض القطع ووجود قطع صغيرة الحجم .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر راكب خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بالاضافة لصفتها لجنة محلية بانها قررت بقرارها رقم ٢٢–٤ لعام ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة كفر عوان ضمن الاحواض ارقام ٥، ١، ٢ من اراضي كفر عوان تصديقا مؤقتا بموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ك–٢٩–٩–٢١٨٠٩ تاريخ ١٠–١–١٩٩٣ بحيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور بمكتب اللجنة اللوائية في متصرفية لواء الكورة اثناء ساعات الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض لتقديم اعتراضاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١–١٢ لعام ١٩٩٤ في بلدة كفر راكب والمتضمن :ـ

تحويل المنطقة الواقعة غرب شارع الاشغال العامة ٣٠م من القطعة رقم ٥٩ باتجاه الغرب وحتى نهاية القطعة رقم ٦٨ من حوض ٣ ميشريه ومن بداية القطع ذوات الارقام ٥٩، ٦٠، ٦٩، ٦٨ من الشمال الى الجنوب من سكن ريفي زراعي الى سكن ب وذلك كون القطع المذكورة مملوكة لعدة شركاء مما يصعب معه البناء والافراز في هذه القطع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر راكب خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة البويضه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٣٩ تاريخ ٥–٧–١٩٩٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة البويضة رقم ٣٩–١٢ تاريخ ٣١–٥–١٩٩٤ المتضمن .

الغاء جزء من الشارع سعة ١٢م المار بالقطعة رقم ١٦ حوض ٣ بلدة البويضة والمتجه شرق غرب واستبداله بجزء اخر يتجه شمال جنوب وذلك تلافيا للضرر الحاصل على الجزء المار به الشارع المراد الغاؤه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، بحيث يجوز لذوي العلاقة التقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية البويضة خلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي .

الدكتور عارف ابو كركي
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا

اعـــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة البويضه بان اللجنـــةاللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٤٠ تاريخ ٥ــ٧ــ١٩٩٤ الموافقة على قرار اللجنة المحليــةللتنظيـــم في بلـــدة البويضـــة رقـــــم ٢٥ــ١١ تاريخ ١٠ــ٥ــ١٩٩٤ المتضمن : ــ

ازاحة شارع الضغط العالي ١٤م الى الجهـــةالشرقية وبنفس السعه بحيث تصبح اعمدة الضغـــط العالي ماره في وسط الشارع وذلك تلافيا لضرر مرور الخط في املاك المواطنين وحسبالمخطط المعد لهـــذه الغايــــــة .

وايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـــخنشره بالجريده الرسمية وجريدين محليين ، بحيـــث يجوز لذوي العلاقة التقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهــــممعنونة باسم رئيس اللجنة المحلية للتنظيم في بلـــدة البويضة خلال ساعات الدوام الرسمي واثناء المـــدةالقانونيــــة .

الدكتــور عــارف ابو كركي
متصـــرف لواء الرمثـــا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا

اعلانـــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة للواء بني كنانـــــة
السيد حسين الضمــــور

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حاتم بان لجنة التنظيماللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرارها السابق رقم ١٣٥ حاتم تاريخ ١٢ــ١٢ــ١٩٩٣ والمتعلـــقبقرار اللجنة المحلية الجديد في بلدة حاتم رقم ١٩ــ٢ تاريخ ١٨ــ٨ــ١٩٩٣ وقرار اللجنة المحلية السابق رقم٨ــ١ تاريخ ٥ــ٥ــ١٩٩٢ والمخططات التوضيحيـــة المتضمن تثبيت الدخله المقترحة على الواقع والمعبد بخلطهاسفلتيه ناعمه وبعرض ٦م والتي تبدا من شارع ١٦م شارع الامير الحسن وحتى مقبـــرة البلدة وذلك حفاظاعلى سعة الدخله وخدمة المجاورين بايصال الخدمات الى منازلهم وبعد ان تم نشره للاعتراض في الجريـــدةالرسمية رقم ٣٨٨١ تاريخ ١٠ــ٢ــ١٩٩٣ وجريـــدة صوت الشعب رقم ٣٥٠٥ تاريـــخ ٢٥ــ١ــ١٩٩٣وجريدة الدستور رقم ٩١٢٩ تاريخ ٢٥ــ١ــ١٩٩٣ ولم يتقدم احد للاعتـــراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشـــر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرارهـــا السابق رقم ٥٩ــ خرجاوالزوية تاريخ ١٦ــ٣ــ١٩٩٣موالمتعلق بقرار اللجنة المحليةالجديد في بلدة خرجا والزوية رقم ٣٨ــ١٠ تاريخ ٢٢ــ٩ــ١٩٩٣ وقرار اللجنـــةالمحلية السابق رقم ٢ــ٤ تاريـــــخ ١٨ــ٢ــ١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمن استحداث دخلـــهبسعة ٦م من القطعة رقم ٨٢ حوض رقم ٨ ابتداء من الطريق المار خلف المدرسة ولغاية حدود التنظيم ، وبعدان تم نشره للاعتراض فيالجريدة الرسمية رقـــــم ٢٨٩٥ تاريـــخ ١٠ــ٥ــ١٩٩٣ وجريـــــــــدةصـــوت الشعــــب رقـــم ٣٦٢٦ تاريــــــخ ١٨ــ٥ــ١٩٩٣ وجريدة الدستور رقم ٩٢٤٥ تاريـــخ١٨ــ٥ــ١٩٩٣ ولم يتقدم احد للاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح اعـــلاه

ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتيـــن .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرارهـــا السابق رقم ١٢٠ ــ خرجاتاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٢ والمتعلقبقرار اللجنة المحلية الجديد في بلدة خرجا والزوية رقم ٤٤ــ١ تاريخ ١٨ــ١١ــ١٩٩٣ وقرار اللجنة المحليـــة السابق رقم ١٠ــ١ تاريخ ٢٢ــ٢ــ١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمن إلغاء الدخلة المارة شرق منـــزل عبدالله يوسف وشركاه وارض احمد حسن مربوان في الزوية وذلك لعدم وجود ضرورة لها وبعد أن تم نشـــرهللاعتراض في الجريدة الرسمية رقـــم ٣٩١٥ تاريـــخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ وجريدة صوت الشعب رقم ٣٦٨٦ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٣ وجريدة الدستور رقم ٩٣١٠ تاريـــخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٣ ولم يتقدم احد للاعتراض خلال المـــدةالقانونيـــــة .

قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح اعلاه ووضعه موضعالتنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .



● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية سما الروسانبان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٦٠ لعام ٩٣ وقرار اللجنـــة المحلية رقم ٥٤ــ٢ لعام ١٩٩٤ وقرار اللجنة المحلية رقم ٦ــ٣ والمتضمن احداث دخله بعرض ٦م لتمر من القطعهرقم ٤ حوض ١٨ وبعد النشر للاعتراض في الجريـــدة الرسميـــة وجريــــدة صـــــوت الشعـــــبرقـــم ٣٧٧٦ تاريــــــــــخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٣م وجريدة الدستور رقم ٩٤٠٠ تاريخ ٢١ــ١٠ــ١٩٩٣متقدم السيد محمد نادى الروسان وشركاه بالاعتراض على التعديل المقتـــرح .

قررت اللجنة اللوائية رد الاعتراض والموافقـــةعلى التعديل المقتـــرح مـــن اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما منتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقـــة بلـــده ملكـــا بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدةملكا رقم ٧ــ٥ تاريخ ١٧ــ٢ــ١٩٩٤ والمخططـــات التوضيحية المتضمن ترسيم دخله تنظيمية بسعـــة٦م على القطعة رقم ١٩ حوض رقم ١٤ وذلك من اجل ايصال الخدمات الىمنزلالمواطن خالد محمد صالـــحواخوانـــه .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القـــرار اعلاه واعلانـــه للاعتراض لمدة شهريــــن من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يحـــقلذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديـــم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في بلدةملكـــا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقـــة بلـــدة سحـــمبان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدةسحم رقم ٤٩ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٤ والمخططـــات التوضيحية المتضمن نقل الشارع عرض ١٠م الواقـــعبالقطعه رقم ٤١ حوض رقم ٢٣ الصدر من شمال القطعه المذكورة الى وسط القطعه بسعة ستة امتار لتسهيـــلعملية الافراز بين الشركاء بناءا على طلبهم .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القـــرار اعلاه واعلانـــه للاعتراض لمدة شهريـــن من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يحـــقلذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديـــم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في بلدةسحـــم خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم في منطقـــة بلـــدة ملكـــا بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدةملكا رقم ١٠ــ٢ تاريخ ٢٤ــ٣ــ١٩٩٤ والمخططـــات التوضيحية المتضمن اعتماد الطريق الزراعي سعة ٦مطريقا تنظيميا من اجل ايصال الخدمات للمواطنين محمد حسين قويدر ورفقاه وكونه مرسما على مخططات دائرةالاراضـــــي .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القـــرار اعلاه واعلانـــه للاعتراض لمدة شهريـــن من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يحـــقلذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديـــم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في بلدةملكـــا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقـــة بلدة خرجا والزويةبان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدةبلدة خرجا والزوية رقم ٣٩ــ٢ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمن استحداث طريـــقشرق منزل محمد عوض والمار شمال منزل صالـــح مصطفى وبسعة ٨م تكون مطابقة للدخله العرفيـــهالسابقة بناء على طلب اصحاب القطع المجـــاورة والمالكـــين .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القـــرار أعلاه واعلانـــه للاعتراض لمدة شهريـــن من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يحـــقلذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديـــم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في بلدةخرجا والزوية خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٢٢ـ٩ تاريخ ٢٠ـ٦ـ١٩٩٤ والمتضمن تخفيض سعة الشوارع حسب المخطط مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م ـ٦٤ـ٩ـ١٠٨٨٣ تاريخ ٢ـ٦ـ١٩٩٤ في الاحواض ذوات الارقام ١٣، ١٤ ملكا .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرارها السابق رقم ١٦٣ ـ خرجا والزوية تاريخ ٩ـ١٢ـ١٩٩٢ والمتعلق بقرار اللجنة المحلية الجديد في بلدة خرجا والزوية رقم ٢٧ـ٣ تاريخ ٧ـ٧ـ١٩٩٣ وقرار اللجنة المحلية السابق رقم ٣ـ١٣ تاريخ ١٧ـ٦ـ١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمن تعديل الشارع المار من القطع ١ ، ٢ ، ٣ حوض رقم ١٤ بحيث يتطابق مع الجنزير المعبد من الحافة الشمالية ويستمر بنفس العرض ١٤م ، وبعد ان تم نشره للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٨٧٨ تاريخ ٢٥ـ١ـ١٩٩٣ وجريدة صوت الشعب رقم ٣٥١٤ تاريخ ٢٨ـ١ـ١٩٩٣ وجريدة الدستور رقم ٩٠٩٨ تاريخ ٢٨ـ١ـ١٩٩٣ ولم يتقدم احد للاعتراض خلال المدة القانونية .

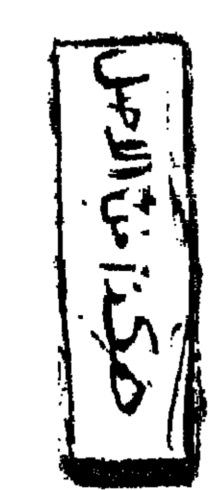
قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سحم الكفارات بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرارها السابق رقم ٨٣ـ سحم الكفارات تاريخ ٢٨ـ٤ـ١٩٩٣ والمتعلق بقرار اللجنة المحلية الجديد في بلدة سحم الكفارات رقم ١٠٠ تاريخ ٢٤ـ١٠ـ١٩٩٣ وقرار اللجنة المحلية السابق رقم ١٦ تاريخ ١١ـ٣ـ١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمن توسيع الطريق عرض ٣م الواقع ضمن الحوض رقم ٢٣ الصدر بحيث ياخذ ثلاثة امتار من القطعه الجنوبية رقم ٨ من نفس الحوض ليصبح عرض ٦م كون الطريق يخدم عدة قطع في المنطقة ويطالب اصحابها بتوسيع هذه الطريق وبعد ان تم نشره للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٠٨ تاريخ ١٠ـ٧ـ١٩٩٣ وجريدة صوت الشعب رقم ٣٦٦٥ تاريخ ٤ـ٧ـ١٩٩٣ وجريدة الدستور رقم ٩٢٨٩ تاريخ ٤ـ٧ـ١٩٩٣ ولم يتقدم احد للاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره الاعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة عزريت بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة عزريت رقم ٢ـ٩٤ تاريخ ٢ـ٥ـ١٩٩٤ والمخططات التوضيحية المتضمن رفع صفة استعمال الحدائق والمتنزهات العامة عن القطعه رقم ٨ حوض رقم ٣ـ الحبال من اراضي عزريت وتحويلها الى سكن ب .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في بلدة عزريت خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية .



اعلانات

صادرة عن متصرف لواء القصر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء القصر السيد محمد الضمور

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الجدعا وعلى قرار مجلس قروي الجدعا رقم ٩ لسنة ١٩٩٤ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على اعتماد الشارع المعبد بالقطع ذوات الارقام ٢٤، ٢٢، ٣٠ـ ٨ ـ ١٣ وابقاءه حسب ما هو مرسوم بالمخطط التنظيمي بالقطع ذوات الارقام ١٨، ١٩، ٢٣، ٢٤ حوض ٥ حي ٤ المعارف وحسب المخطط المعد لذلك مع التنسيب بتخفيض الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣، ٨، ٩، ١٠ من ١٢م ـ ٦م حي ٤ المعارف وحسب المخطط المعد لذلك واعتماد المخطط التعديلي المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك مع ابقاء الشارع المار بالقطع ١، ٢، ٧، ٨، وجزء من القطعة رقم ٣ حوض ٥ حي ٤ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي الجدعا وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية ومدعمه بالوثائق والخرائط التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة حمود وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمود رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٣ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على ازالة صفة المباني العامة عن الجزء المخصص من القطعة رقم ١٧ حوض ٤ البلد حي رقم ـ١ـ البيادر لكونها مملوكة مع تحويلها لسكن ـ هـ ـ حسب السكن المجاور وحسب المخطط المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي حمود وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الربه وعلى قرارها السابق رقم ٧ لسنة ١٩٩٣ وعلى قرار مجلس بلدي الربه رقم ٤١ لسنة ١٩٩٣ ونظرا لانتهاء المدة القانونية وعدم وجود اعتراضات تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على وضع تعديل الشارع المرسوم ضمن القطعة رقم ٣١٣ حوض رقم ١٩ من اراضي الربه ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره الاعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم د ـ٢٥ـ٣ـ١١٤٦٥ تاريخ ٧ـ٦ـ١٩٩٤ . وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي دمنه رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٤ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط المذكور المتضمن احداث والغاء شوارع ضمن الحوض رقم ٣ معراض الياروت .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على المخطط المعد لذلك في مكتب رئيس مجلس قروي دمنه وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة حمود وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمود رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٣ ، واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ . قررت اللجنة الموافقة على تعديل مسار الشارع ضمن القطع ذوات الارقام ١٢ ، ١٥ ، ١٧ ، ٥١ حوض رقم ٤ حي رقم ١ البيادر وذلك باعتماد الاجزاء المبدة على ان يتم شراء الفضلات من قبل اصحاب القطع الملاصقة للقطعة رقم ٥١ وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان التعديل للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي حمود وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية ومدعمه بالوثائق والخرائط التوضيحية .

اعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الشونة الشمالية بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٧١–١ لعام ١٩٩٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية رقم ٦ لعام ١٩٩٤ المتضمن استحداث دخله تنظيمية سعة ٦م وحسب الدخله الافرازية المحاذية للقطع ذوات الارقام ١٦٣ ، ١٦٤ و ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ حوض –٢– الشيخ حسين – اراضي صخور الغور من الجهة الشمالية ووضع التعديل موضع التنفيذ .

متصرف لواء الاغوار الشمالية
نائل العزب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الاغوار الشمالية

تشجيع الاستثمار

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم ٦٢٠–٣١–٢–٧٤١ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٤ قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦–٨–١٩٩٤ الموافقة على تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار رقم ١٧٠–٩٤ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٤ بالشكل التالي : –

أ – الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصادية مصدقة تتمتع بالاعفاءات المنصوص عليها في المادتين ١٤ ، ١٦ من قانون تشجيع الاستثمار رقم ١١ لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته لسنة ١٩٨٨ على ان لا يتجاوز تنفيذها مدة ثلاث سنوات من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى ان تسري هذه الاعفاءات من تاريخ اجراء المطابقة الفعلية للمستوردات بمقتضى احكام الفقرة –أ– من المادة ٢٩ من القانون .

١ – الشركة الدولية للبطاريات السائلة – مدينة عمان الصناعية – سحاب .
٢ – شركة عبدالرؤوف الترك وشركاه لانتاج ادوات منزلية من ستانلس ستيل والتيفال – مدينة عمان الصناعية – سحاب .
٣ – المؤسسة العالمية لصناعة الادوات المنزلية المعدنية – مدينة عمان الصناعية – سحاب .
٤ – مصنع النجمه للمضادات الحيوية – القسطل .
٥ – الشركة العربية للصناعات الكهربائية – مشروع تصنيع فيديو كاسيت والالات الحاسبة – المدينة الصناعية – سحاب .
٦ – الشركة الدولية للصناعات الخزفية – المفرق
٧ – شركة اوروك للصناعات الهندسية والالكترونية – فائق سعيد عابدوشركاه – القسطل .
٨ – مصنع طلال للمواد الغذائية – مدينة عمان الصناعية – سحاب .
٩ – شركة الرازي للصناعات الدوائية المساهمة العامة المحدودة – ام العمد – مادبا .
١٠ – شركة السيف لصناعة الملابس – عمان – ماركا .
١١ – شركة اوروك لصناعة العاب الاطفال – فائق سعيد عابد وشركاه – القسطل .
١٢ – المؤسسة العربية لانتاج الاثاث البلاستيكي – مدينة عمان الصناعية – سحاب .

ب – الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصادية تتمتع بالاعفاءات المنصوص عليها في المادة ١٠ من قانون تشجيع الاستثمار المذكور على ان تسري هذه الاعفاءات اعتبارا من تاريخ اجراء المطابقة الفعلية للمستوردات بمقتضى احكام الفقرة –أ– من المادة ٢٩ من القانون .

١ – شركة الروان للصناعات الالكترونية – الوناثات – ماركا .
٢ – شركة الملابس المتحدة – الرصيفة .
٣ – الشركة المثالية للصناعات البلاستيكية – مدينة عمان الصناعية – سحاب .
٤ – شركة اللوس وحدادين لانتاج مشروبات روحية – السلط .

ج – المشاريع القائمة .

١ – الشركة الدنماركية للصناعات الغذائية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاعفاء ماكنات واجهزه وقطع غيار وذلك لغايات استكمال الموجودات الثابتة بمشروع التطوير شريطة استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار مشروع التطوير في الجريدة الرسمية .

٢ – المستشفى الاهلي

الموافقة على الطلب المقدم من المستشفى الاهلي بتاريخ ١٤–٦–١٩٩٤ .
– لاعفاء نسبة ٢٣٪ من الارباح الصافية للمستشفى وتعادل نسبة الزيادة من عدد الاسرة وهي ١٧–٥٢ سرير لمدة خمس سنوات تبدا من تاريخ العمل بعد عملية التوسع .
– ولاعفاء الموجودات الثابتة – الاجهزة المعدات، اللوازم، وقطع الغيار – شريطة استيرادها خلال مدة ثلاث سنوات من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية .

٣ – شركة حلواني الصناعية .

– الموافقة على مشروع التوسع للشركة بزيادة الطاقة الانتاجية لشركة حلواني الصناعية بنسبة لا تقل عن ٥٠٪ من الطاقة الانتاجية الكلية من السمسم والطحينية والحلاوة والشيبس .
– ومنح الشركة الاعفاءات بموجب احكام المادة ١٧–أ من قانون تشجيع الاستثمار رقم ١١ لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته لسنة ١٩٨٨ والمتعلق باعفاء نسبة ٢٥٪ من الارباح الصافية للشركة من ضريبتي الدخل والخدمات لمدة سنتين تبدا من تاريخ بدء الانتاج بعد اجراء مشروع التوسع واعفاء ماكينات والات وقطع الغيار .

٤ – شركة دلة للاتصالات .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاعفاء ماكينات واجهزة وقطع غيار وذلك لغايات استكمال الموجودات الثابتة للمشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا في الجريدة الرسمية .

٥ – مؤسسة الوقت الذهبي .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاعفاء ماكينات واجهزة وقطع غيار وذلك لغايات استكمال الموجودات الثابتة للمشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا في الجريدة الرسمية .

٦ – شركة عمر عبدالله دخقان وشركاه – منتجع وادي الاردن العلاجي والسياحي.

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة المذكورة بتاريخ ٢٨–٥–١٩٩٤ ، لاعفاء معدات ولوازم وقطع غيار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاثة سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

٧ – شركة الشرق الاوسط للصناعات الحديدية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٦–٦–١٩٩٤ لتمديد الفترة الممنوحة للشركة لمدة سنتين اضافيتين تبدا من تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٣ وتنتهي بتاريخ ١٠–١٢–١٩٩٥ ، واعفاء آلات واجهزة وقطع غيار وذلك من اجل استكمال استيراد الموجودات الثابتة للمشروع .

٨ ــ شركة العقبة لصناعة وتكرير الزيوت النباتية

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٣ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء ماكنات ومعدات وقطع غيار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتــم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

٩ ــ شركة صناعة المعدات الكهربائية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٢ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء الموجودات الثابتة والبالغ قيمتهــا ٣٣٠٠ دينار وذلك من اجل اكمال بنــــاء المشروع .

١٠ــ شركة فندق بــارك الجديد .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٣ــ٤ــ١٩٩٤ لاعفاء مقسم هاتف الكتروني . واعفاء اللوازم والمفروشات العائدة للفندق من الرسوم لغايات التجديد والتحديث على أن يتــــم استيرادها خلال مدة سنة من تاريخ نشــر قرار الاعفاء المتعلق بالتجديد والتحديث في الجريـــدة الرسمية ولمرة واحدة فقط .

١١ ــ شركة الدخان والسجائر الدولية المساهمة العامة المحدودة .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٢ــ٦ــ١٩٩٤ لتعديل بند معفى ليصبح مولدا كهربائيا بقوة ١٠٠٠ كيلو واط .

١٢ــ شركة جبل الزيتون الطبية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٤ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة هاتف تابعة عدد ــ٢٠٠ــ للمقسم شريطة انيتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات منتاريخ نشر قرار اعتبــار المشروع مشروعا اقتصاديا مصدقا فـــي الجريدة الرسميـــة .

١٣ــ الشركة العامة للتجارة والصناعة والتبريد.

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٥ــ٦ــ١٩٩٤ والمتضمن ما يلي : ــ
اولا : تعديل بند معفى ليصبح كما يلي :

اســـــم المادة	الكمية	القيمة دينار سيف
١ ــ رولات صاج مجلفن سماكة ٩ر١ ملم غـــير مصنعـــة وغـــير مشكلة ــ تحت وضع الادخال الموقت الى ان يتم التصنيع والتركيب والمطابقة الفعلية ــ .	١٥٥ طن	٦٢ر٠٠٠
٢ ــ رولات صاج مجلفنة سماكة ٤ر١ ملــم غير مصنعــة ٣٣ طن وغير مشكلــة ــ تحــت وضـــع الادخـــــال المؤقت الى ان يتم التصنيع والتركيب والمطابقة الفعلية ــ .	٣٣ طن	١٣ر٢٠٠
٣ ــ زوايا حديد قياس ــ ٥ في ٥٠ في ٥٠ ــ ملم غير مصنعة وغير مشكلة ــ تحت وضع الادخال المؤقت الى ان يتــم التصنيع والتركيب والمطابقة الفعلية ــ	٦٥ طن	٢٦ر٠٠٠
المجمـــوع		١٠١ر٢٠٠

ثانيا : اعفاء مروحة شفط عدد خمسة وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا فقط في الجريدة الرسميـــــة .

١٤ــ الشركة الوطنية لصناعة البراميل

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء ماكنات ومعدات وقطع غيار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتــم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

١٥ــ شركة مستشفى الاردن الحديث .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٧ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء مفاصل تحريك بعجلات ستانلس ستيل عدد ٢ .

١٦ــ شركة وديع زوايدة وشريكيـــه .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١١ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء لعبة اطفال متحركة بسعة اربعة عشر كرسيا .

١٧ــ فندق عالية ــ مطار الملكة علیـــاء الدولي .

الموافقة على الطلب المقدم لاعفاء مادة خامات مفاتيح وغالات الابواب وذلك من اجل اكمال مشروع التحديث والتطوير للفندق .

١٨ــ الشركة الوطنية لصناعة الكلورين المساهمة العامة المحدودة .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٥ــ٦ــ١٩٩٤ لتمديد مدة اعفاء استيـــراد الموجودات الثابتة للمشروع لمدة سنتين اضافيتين تبدأ من تاريخ ٢٧ــ٨ــ١٩٩٤ الى تاريخ ٢٧ــ٨ــ١٩٩٦ . واعفاء ماكنات ومعدات وقطع غيار وذلــك لغايات استكمال المشروع على ان يتم استيرادها خلال ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع المشروعا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

١٩ــ الشركة العربية الدولية للتعليم والاستثمار ــ جامعة العلوم التطبيقية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٥ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة ولوازم وقطع غيار وذلــك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتــــم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا في الجريدة الرسمية وتعديل بنود معفاة .

٢٠ــ الشركة الاردنية المتحدة للاستثمار ــ جامعة عمان الاهليـــة .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٩ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة ولوازم وقطع غيار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتــم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات مـــن تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا فقط في الجريدة الرسمية .

٢١ــ مؤسسة زكارنة للصناعـــة .

الموافقة على الطلب المقدم من المؤسسة بتاريخ ٢٦ــ٣ــ١٩٩٤ لاعفاء المعدات والالات وقطـــع الغيار اللازمة لاستكمال المشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات مـــن تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعـــا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

٢٢ــ شركة الشرق الاوسط للصناعات الغذائية .

الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٣ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة ومعدات وقطع غيـــار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديـــا مصدقا في الجريدة الرسمية .

٢٣ــ شركة سليــم الزمار وشركاه
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ١٩ــ٥ــ١٩٩٤ لتعديل خط جلي الواح جرانيت ١٨ راس مع توابعه ليصبح خط جلي الواح رخــــام وجرانيت ٢٠ راس .

٢٤ــ شركة عيسى مراد وشركاه ــ المؤسسة العربية للصناعات المنزليــة والالكترونية .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاضافة انتاج مكيفات واجهزة تبريد وتدفئــة الى الاعفاءات الممنوحة للشركة بموجب قانون تشجيــــع الاستثمار بموجب الكتاب رقم ٦٢٠ــ٣١ــ٢ــ٢٧٤ تاريخ ٩ــ١ــ١٩٩٢ والمتضمن اعتبار مشروع شركة عيسى مراد وشركاه ــ المؤسسة العربية للصناعات المنزلية والالكترونية لانتاج افران الغاز المنزلية مشروعا اقتصاديا مصدقا .
واعفاء الماكنات والالات والاجهزة وقطع الغيار اللازمة لاستكمال الموجودات الثابتة للمشروع شريطــة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد علــى ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا مصدقا في الجريدة الرسمية .

٢٥ــ الشركة العربية لصناعة خيوط النايلــــون والبولــي بروبليــــن .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ١٨ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء الموجودات الثابتة وذلك من اجل اتمام المشروع .

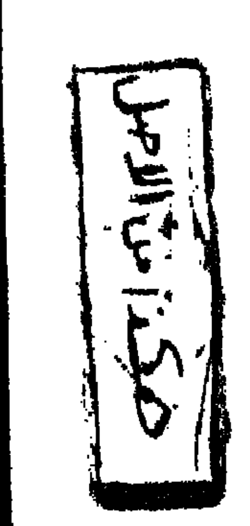
٢٦ــ شركة هشام خير وشركاه .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاعفاء قوالب لمكابس البلاط والطوب وذلك من اجل اكمال المشروع .

٢٧ــ مؤسسة احمد محمد يحيى بصه ــ فندق الزيتونــــــه .
الموافقة على الطلب المقدم من المؤسسة بتاريخ ٢٧ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة وقطع غيار وذلك لغايات استكمال المشروع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار اعتبار المشروع مشروعا اقتصاديا في الجريدة الرسميــــــة .

٢٨ــ شركة نبيه نزال واولاده فندق البحر الميت السياحي العلاجــــي .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لتعديل البند المعفى ستــــــلايت مع كامل ملحقاتــــــه عدد ٢ ليصبح ستلايت عدد ٢ مع رسيفر عدد ١٠ــ وجهاز لاقط LNB عدد ٢ سيلتر + منقص للصورة مع الوصلات اللازمة.

٢٩ــ شركة اجنحة الغد للاعمال الثقافية والفنيــة المحدودة .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٨ــ٦ــ١٩٩٤ لتمديد فترة الاعفاء لاستيــــــراد الموجودات الثابتة مدة سنتين اضافيتين تبدأ من ٩ــ١٢ــ١٩٩٣ وذلك لغايات استكمال المشــروع وتعديل بنود معفاة .

٣٠ــ الشركة الوطنية للمياه المعدنية ــ السبيل .
الموافقة على مشروع التوسع للشركة بزيادة الطاقة الانتاجية لمصنع المياه المعدنية بنسبة ٢٨٪ باضافة خط لتعبئة المياه المعدنية في عبوات سعة ١٨ لتر . واعفاء الماكينات والمعدات وقطع الغيــــار اللازمة لمشروع التوسع شريطة ان يتــــم استيرادها خلال ثلاث سنوات من تاريــــخ نشر قــــرار التوسع في الجريدة الرسمية .



٣١ــ المركز العربي للقلب والجراحة الخاصة .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٥ــ٦ــ١٩٩٤ لتعديل ــ المراقبة التلفزيونية لغــــ ...ة العمليات ــ التي تم اعفاءها لتصبح كما يلي:

البيــــــان	الكميــــة	القيمة دينار اردني
نظام مراقبة العمليات مرئي وصوتي ملون	بنــــد	٣٠٠٠٠

ويحتوي على : ــ
أ ــ خمس ــ ٥ ــ كاميرات
ب ــ ثمان ــ ٨ ــ شاشات ملونه .
ج ــ جهــاز فيديـــــو .
د ــ اجهـــــزة تحكــــم .
هـ ــ جهاز كمبيوتـــــر .
واعفاءها من كافة الرسوم وذلك من اجل اكمال استيراد الموجودات الثابتة للمشروع .

٣٢ ــ شركة العبوات الطبية العربية .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء اجهزة تحكم الكترونية للتحكم في القوالب عدد ٤ وذلك لغايات استكمال مشروع التوسع شريطة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيــــد على ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار بالتوسع في الجريدة الرسمية.

٣٣ ــ شركــــة مستشفى فــــرح .
الموافقة على الطلبات المقدمة من الشركة لاعفاء المعدات واللوازم من اجل اكمال استيراد الموجودات الثابتة وتعديل بند معفى ليصبح مصعدا كهربائيا .

٣٤ــ شركة ادوية الحكمة ــ المشروع القديم ــ .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٥ــ٦ــ١٩٩٤ لاعفاء ماكنات واجهزة وقطع غيــــار لغايات استكمال مشروع التوسع شريطــــة ان يتم استيرادها خلال فترة لا تزيد على ثلاث سنــــوات من تاريخ نشر قرار بالتوســــع في الجريدة الرسميــــــــــة .

٣٥ــ السادة فندق نزال العقبة ــ عقبه ان
فندق اكوامارينا ــ ٣ــ .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركــــــة المذكورة اعلاه والخاص بما يلي :ــ
تعديل البند المعفى والمتضمن جهاز تسخين ــ توستر ــ عدد ١ بقيمة ٩٠٠ دينار ليصبح جهــــاز تسخين توستر عدد ٦ بقيمة ٩٠٠ دينار .
واعفاء معدات لغايات استكمال الموجودات الثابتة للمشروع شريطة ان يتم استيرادها قبل تاريــــخ ١٠ــ٤ــ١٩٩٥ م .

٣٦ــ فندق دار اوتيــــــل .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة لاعفاء اجهزة وقطع غيار وذلك لغايات التجديد والتحديث شريطة ان يتم استيرادها خلال مدة سنــــة من تاريخ نشر قرار الاعفاء المتعلق بالتجديد والتحديث في الجريدة الرسمية ولمرة واحده .

٣٧ــ شركة الرياض لصناعة المنظفات .
الموافقة على الطلب المقدم من الشــــركة بتاريخ ١٣ــ٧ــ١٩٩٤ لتعديل اسم شركة الريــــــاض للمنظفات الكيماوية والتي تم اعفاءها بموجب قرار مجلس الوزراء الموقر بتاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٤ ليصبح الاسم الصحيح شركة الرياض لصناعة المنظفات .

٣٨ــ شركة الرياض للزيوت النباتيــة .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركـــةبتاريخ ١٣ــ٧ــ١٩٩٤ لتعديل اسم شركة الريـــاض لصناعة المنظفات والتي تم اعفاءها بموجبقرار مجلس الوزراء الموقر بتاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٤ ليصبح الاسم الصحيح شركة الرياض للزيـــوت النباتيــــــة .

٣٩ــ الشركة المتحدة لصناعة الحديد والصلب .
الموافقة على الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٩٤ لتعديل بنود معفاة .

د ــ الموافقة على ان يكون تاريخ بدء الانتاج التجريبي وتاريخ بدء التشغيل والانتاج الفعلي للمشاريع التاليـــة حسب ما هو مبين ازاء كل منها .

١ ــ الشركة الاردنية لصناعة عبوات الالمنيوم
منح الشركة فترة انتاج تجريبي لمدة اربعـــ اشهر من تاريـــخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩١ على ان يكون تاريخ بدء الانتاج التجاري الفعلي هو ١٥ــ٤ــ١٩٩٢ ومنح الشركة الاعفاء الضريبي لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٢ وتنتهـــي بتاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٧ م .

٢ ــ شركة الموارد الصناعية الاردنية .
اعتبار تاريخ١ــ٩ــ١٩٩٣ هو تاريخ بدء الانتاج التجريبي للمطبعةوالمصنعومنح الشركةاربعة اشهر كانتاج تجريبي واعتبار تاريخ ١ــ١ــ١٩٩٤بدء الانتاج الفعلي التجاري للشركة ومنح الشركة اعفاء ضريبي لمدة خمس سنوات تبدأ من ١ــ١ــ١٩٩٤ وتنتهي بتاريخ ١ــ١ــ١٩٩٩ .

المواصفـــات القياسيــــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــات القياسية الاردنية المعدلة التالية :

١ ــ الصمامات ــ صمامات ــ محابس ــ المياه ذات المقاس الاسمـي ١٥ــ١٠٠ مـــم والمستخدمة للاغراض العامة .
ــ لتكون بديلة من المواصفة رقـــم ٥٤٨ الصادرة عام ١٩٩٣ ــ . رقم ٥٤٨ لعام ١٩٩٤ .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذيوردت به واعتبارها ساريـــة المفعول بعـــد نشرها في الجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذهالمواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــات .

١ ــ اللدائن ــ انابيب ووصلات انظمة الصــرف الصحي المصنعة من البلاستيك غير الَلدن ــ عديد كلوريد الفينل ــ . رقم ٩٦٦ لعـــام ١٩٩٤م .

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكـن الحصول على هذهالمواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الوزارة .

البنك المركزي الاردني

بيان موجودات ومطلوبات البنك كما هي بتاريـــخ٣١ــ٧ــ١٩٩٤ م .

الموجـــــودات	دينـــار	دينـــار
الذهـــــب		٧٠ر٤١٥ر٠٧٥
حقوق السحب الخاصـــة		٢ر٣٤٥ر٧٨٤
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع جاهـــزة		٧٤٠ر٤٩٤ر٥٨٨
سندات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		١٢٨ر٤٦٢ر٦٨٠
موجودات اتفاقات التبادل		١٨٥ر١٠٢ر٩٢٥
موجودات اخرى بعملات اجنبيه		٤٠٢ر٦٧٠ر٨٩٠
المساهمةفي المؤسسات المالية الدوليةوالاقليمية		٣٠ر٧٥٧ر٢٥٨
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبية غير قابلـــة للتحويـــل		٣٨٨ر٠٤٦
موجودات بالعملـــة الاردنيـــة		
سندات واوراق واذونات الحكومة الاردنية	٥٢١ر٢٥٢ر١٩٠	
سلـف واسنـاد مخصومـــة	٦٢٣ر٣٧٤ر٦٤٦	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
موجـــودات اخـــرى	١٩ر٦٤٠ر٨٨٨	١ر١٦٦ر٠١٧ر٧٢٤
مجمـــوع الموجـــودات		٢ر٧٣٦ر٦٥٤ر٩٧٠
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٠٦ر٠٥٣ر٩٧٣

المطلـــوبات	دينـــار	دينـــار
النقـد المصـــدر		١ر١٤٣ر٨٨١ر٨٧٨
حسابات جارية وودائـع بالدينـار		
الحكومة والمؤسسات العامـــة	٩٦ر١٩٠ر٥٤٤	
البنوك المرخصـــة	٥٠٥ر٦٩٦ر٥١٤	
شهادات ايداع البنـوك المرخصـــة	١٠٥ر٨٤٠ر٠٠٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجيـــة	٢ر١٩٤ر٣٥٠	
الحسابات الاخـــرى	٤ر٣٥٠ر٧٣٥	٧١٤ر٢٧٢ر١٤٣
الحسابات الجارية والودائع بعملات اجنبية قابلـة للتحويـــل		
ودائع البنوك المرخصه	٥٢٩ر٧٩٤ر٣٢٨	
شهادات ايداع البنـوك المرخصـــة	١٢٤ر٥٤٤ر٠٠٠	
ودائـــع اخـرى	١٤٨ر٥٦٦ر٨٣١	١٩٩ر٩٠٥ر١٥٩
الترامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		٦ر٥٤٨ر٠١٤
مطلوبات اخـــرى		٢١ر٩٠٣ر٧٠٤
راس المـــال		١٨ر٠٠٠ر٠٠٠
المخصصـــات		٣٢ر١٤٤ر٠٧٢
مجموع المطلوبـــات		٢ر٧٣٦ر٦٥٤ر٩٧٠
الاعتمادات المستنديـــة		١٠٦ر٠٥٣ر٩٧٣

نائـب المحافـــظ
وليد اسعد خير اللـــه

نائب المحافظ
د . ميشيل مارتـــو

المحافـــظ
د . محمـــد سعيد النابلسي

المحامــون الشرعيــون

دفع المحامون الشرعيون المدرجة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٩٤ .

قاضـــي القضـــــــاه
عز الدين الخطيـــب التميمي

اســـم المحامـــي	اسم المحامـــي
محمود سعيد محمد الدهون	خلدون بهاء الدين ابو السعود
ابراهيـم يوســـف صدار	سليمــان ماجـــد جمعه
اسعد جمال نشواتـــي	محمود رستم ابو سويلــــم
جعفــر محمد عبدالجبــار	محمد هشام عبدالحليم الشعراوي
ايوب ســاري عقيـــل	كمال ناصر احمــــد
فاروق حافــظ معاذ	

المطالبات

اعـــــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـب ـ من المادة السادســة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقـــم ـ١١ـ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــن المذكورين ادناه المبادرة لدفع المبالغ المطلوبة منهمـــا والمبينة ازاء اسم كل منهما لحساب أمانات ـ مؤتـــه الـــى مديـــر ماليـــــة محافظـــــة اربـــــد ، خلال مدة اقصاها ـ٦٠ـ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونية .

وزيـــر الماليـــــة
ســـامي قمـــوه

الاســـم	الكفيـــل	المبلـــغ فلس	دينار
١ ـ محمد عبدالباسط الرجوب .	والـــــــده	٥٨٦	٤٩٣٦٧
٢ ـ نبيل صالح محمد الروسان .	والـــــــده	...	٤٢٤٢٤

اعـــــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـبـ من المادة السادســة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقـــم ـ١١ـ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــن السادة المذكورة اسماؤهم ادناه وكفلائهم المبادرة الى دفع المبالغ المطلوبة منهم الى محاسب ماليـــة عجلـــون خـــلال ـ٦٠ـ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزيـــر الماليـــه
ســـامي قمـــوه

اســـم المكلـــف	اســـم الكفيـــل	المبلغ المطلوب فلس	دينار
محمد صادق احمد محمد الخطيب	مروان رضوان سليمان المومني	...	٢٥٢
	محمد علي الاعمر الاحمـــد		
	جعفر رضوان سليمان المومنى		
حيدر علي محمود مرعي	١ ـ علي محمود مرعى طينور	...	٢١٦
	٢ ـ زاهي علي محمود مرعي		
طارق ابراهيم عواد المصطفى	١ ـ محمد الحسن القضاه	...	١٩٤
	٢ ـ محمد سلطى موسى القضاة		
	٣ ـ زياد حمــدان القضــــاه		
فواز ابراهيم عبد القضــــاه	١ ـ جميل محمد عبدالقضاه	...	١٢٢
	٢ ـ محمد سعيد مصطفى عبدالقضاه		
نبيه علي عبدالله مفلح المومني	علي عبدالله مفلح المومني	...	.٧٢
زكي محمد السلامه الطالب	محمد طالب المعطـــي	...	.٦٨
محمود محمد حمدان علي المحاسنة	١ ـ محمد محمود شحادة	...	١٥٢
	٢ ـ جميل حسن الحامد الوحشة		
علي عبدالله القاسم المومني	عبدالله القاسم المومنى	...	.٦٨
صادق احمد حاج حسن احمد	د. عبدالمجيد عبدالله القضاة	...	١٥٢
رجاء خالد احمد سالم العنانبـــه	محمد خالد احمد العنانبه	...	٢.٤
المعتصم مصطفى احمد مصطفى	١ ـ سليمان عبدالسلمان المومني	...	٤.٨
	٢ ـ سميح خليل سلمان محمد عبدالعزيز		
فتحي ايوب حمدان المومني	د. امين محمد المومني	...	.٩٦
عبدالسلام فاضل عبدالسلام محمـــ فريحـــــات .	فاضل عبدالسلام فريحات	...	١.٨
ايمان احمد عودة المومني	١ ـ محمد حسن عودة المومني	...	١٧٤
	٢ ـ رياض فواز المومني		
احمد علي المحمد العبدالله	١ ـ ابراهيم محمد عبدالله	...	٥٧٦
	٢ ـ احمد حمدان ابو رياشة		
	٣ ـ احمد حمدان محمد ابو ياسين		
	٤ ـ زهير محمود المطلق القضاة		
احمد مصطفى عبد القضاة	د . سليمـــان القضاه	...	١.٨
عاطف اسماعيل خليل المومني	نايف اسماعيل خليل المومني	...	.٧٢
عمر مفلح محمد القضاة	سامي سالم مفلح القضاة	...	١.٨
خلود احمد حسين احمد عزام	١ ـ احمد حسين احمد العزام	...	٤٤٩
	٢ ـ ضيف الله محمد حسن الزعبي		

فردوس احمد محمد المومني	هدى احمد محمد المومني	...	٠٦٠
ابتسام احمد محمود الزغول	علي عقله احمد الزغول	...	١١٢
نضال عبدالله محمد المومني	د . رياض عبدالله محمد المومني	...	١٣٦
ياسين محمد علي	١ ـ محمود محمد احمد الصباغ	...	٢٤٥
	٢ ـ مصطفى علي عبدالرزاق		
	٣ ـ علي احمد العبدى الناطور		
مفيد مفلح عبدة مفلح القضاة	عبده مفلح عبده مفلح القضاه	...	١٧٠
دعاء عارف سليم الصمادي	معن محمود الداشة	...	١١٦
غسان محمود المومني	محمود حسين محمد المومني	...	١٤٤
معالي غالب محمد الصمادي	لا يوجـــــــد	...	١٠٠
عاطف محمد السليمان القضاة	سلمان محمد سليمان القضاة	...	١٧٧
	صلاح الدين محمد علي القضاة		
عبدالحميد محمد ابو صيني	عبدالله احمد ابو صيني	...	٥٦٠
	الدكتور حسن الرحيـــل		
ثائر محمد حسين الصمادي	محمد حسين الصمادي	...	٠٩٠
اخلاص فرح سليمان السمردلي	نبيه فرح سليمان وهدان	...	١٢٠
احمد مواد محمد غرايبـــة	صالح عبدالله صالح غرايبه	...	٣٣٦
	محمود عواد غرايبه		

اعـــــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـب ـ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقـــم ـ١١ـ لسنـــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــن السيد عبدالكريم سالم فاضل الخلايله المبادرة لدفع مبلغ ٥٩ تسعة وخمسين دينارا وذلك لحســـاب امانات ـ الجامعة الاردنيـــة .
خلال مدة اقصاها ـ٦٠ـ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
سـامي قمـــوه

اعـــــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـب ـ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقـــم ـ١١ـ لسنـــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــن السادة اصحاب الشركات المذكورة ادناه المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب امانات مؤسسة الضمان الاجتماعي ـ بدل اشتراكات وغرامات ـ والمبينة بجانب اســم كـــل منها الـــى هـــذه الـــوزارة خلال مدة اقصاها ـ٦٠ـ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف من الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية لتحصيل المبلـــــــــغ .

وزيـــر الماليـــة
سـامي قمـــوه

اسم الشركـــة	المبلـــغ فلس	دينار
مخبـــز الفتالي		
معمل بلاط وطوب جمال يوسف	٨٣٠	١٠٠٦
مخبز الربته الحديث	٢٤٠	٠٤٠٨
كسارة محمد رضا الجمالرة	٦١٠	٠٨٦٩
	٢٠٠	٣٣٥٥

اسم الشركـــة	المبلـــغ فلس	دينار
المخبـــز الالـــــي	٤٠٠	٥٤٠٥
كسارة احمد داوود الطراونة	٩٠٠	٢٥١٤
معمل طوب وبلاط يحيى الكركي	٢٤٠	١٩٧٩
كسارة ادريس البيايضـــــــه	٥٨٠	٣٠٢٣
شركة خضر ابو نواس واخوانه	٢٩٠	٢١٩٤
الاردنية لصناعة منتجات الصلصال	٨٩٥	١١٤٥٣
محطة الوفاء لخدمة السيارات	١٦٠	٠٥٤٥
روضة السندباد النموذجية	٨١٥	٢٠٦
شركة باصات الشوملي	٠٠٠	٢٧٥٠
الشركة الوطنية للتسويق والتصدير	٥٨٤	٣٧١٠٩
مكتب تكســـي الكليــــه	٦٠٠	٢٠٨٢
الوكالة العربية للتوزيـــــع	٠٠٠	٣٣١٢
مطعم ابو رجائـــي	٠٠٠	١٣٦٠
مخبـــز وحلويات القدس	٠٠٠	١٧٨٢
مشغل رانيا للالبســـــه	٠٨٥	٠٦٥٣
مطعم المنقـــل	٠٠٠	٢٢٤٠
مدرسة المناهـــل	٦٠٥	٢٠٠٨
كراج وميكانيــــك المهندس	٢٤٠	٧٤٦١
منجـــرة الصفـــا	٢٩٥	٧١٣
مصنع الرائـــد لقص الحجـــر	٠٠٠	١٠٣٠
شركة فطين مســــافة	١٢٠	٢٥٨٩
شركة امبريال للملبوسات الداخلية الاردنيـــة .	٧٨٣	٦٩٦٤
المكتب العلمي للتدقيـــق والمحاسبة	٨٢٠	٦٠٧٠
مدرسة الامير هاشـــم	٨١٠	٠١٩٥
شركة الزرقاء الزراعيـــة	٢٤٠	١٣٧٦٤
مشغل الوفاء للخياطة	٧٣٠	٤٣٥٨
مصنع الشرق الاوسط للعطور ومواد التجميـــل	٠٠٠	٠٢٠٠
مرشد العطـــي التجارية	٨٦٠	٠٦٧٠
مشغل يوسف الجوهري للخياطه	٢٨٠	٠٢٠٠
شركة الرشيد لنقل وتخليص البضائع	٤٩٠	٠٠٩٨
فندق القاهـــرة	٨٩٤	١٠٠٣
مؤسسة المجـــره العالمية	٧٤٤	٠٧٨٢
منجـــرة طـــارق	٨٠٠	١٠٩٤
المصنع العربي للخرسانـــة	٣٤٩	٨٦٨٧
شركة مجموعة تقنية المعلومات	٨٧٦	١٣٧٦
دار التقنيـــة	٨٠٠	٢٠٣٢
شركة باسم حداد وفتحي ابو السكر وشركة حداد ومطر للمقـــاولات	٢٢٠	١٦١٣
مشغل يافا للالبسة الجاهزة	٧٦٠	٠٠٥٣
جمعية رعاية اليتيـــم	٩٥٥	٧٢٤٧

اسم الشركة	المبلغ فلس	دينار
مطعم وملحمة وهبه	١٦٥	٢٥٢
مشغل حسين الفاخوري	٦٢٠	.٢٣٨
مطعم الموقد	٥٨٠	٥٩٦
المختبر الاهلي	٥٢٠	٤١٥
مشغل حماد للاحذية	٧٨٠	١١٧
مطعم الزاوية الذهبية	٦٤٠	١٠٨٨
مختبر تفيشه	٦٠٠	٨٧٣
دار الابداع للنشر والتوزيع	٣٦٠	٥٤٩
شركة جفينه للمقاولات	٦٢٠	١٠٤
مشغل السلام للصناعات الجلدية	١٧٠	.١٦٦
مصنع الخالدي لصناعة السكاكر والحلويات	٤٠٠	.٧٦٤
مصنع دينا للجوارب	٠٠٠	١٢٣٠
المصنع الوطني لصناعة الفلاتر	٦٥٥	١١١٥
كراج مريش	٩٢٠	.٦٣٧
منشار غالب طنوس	.٤٠	.٦٣٥
كفتيريا مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	٤٤٠	.٩١٠
جمعية المنار للتنمية الاجتماعية	١٢٥	.٥٨٩
منجرة الشيخ علي الحديثة	١٧٥	.٦٨٩
مشغل فلسطين للتطريز	٦٣٣	.٢٩٧
مشغل احذية النعيرات	٥٠٠	.١٥٤
مطعم ابو اسعد	٣٢٠	.٥١٤
مشغل سامي الغزاوي للاحذية	٠٠٠	..٩٥
مؤسسة اعالي البحار العالمية	٩٠٠	٣٧٢٨
شركة الرايه لخدمات الطعام	٧١٠	١٢٨١
مطعم لؤلؤة الاردن	٠٠٠	.٨٢٦
المؤسسة التطبيقية للتجارة	٩٨٠	.٥١١
مصنع شعاع الشمس للمنتوجات الاسمنتية	٥٩٥	٢٤٢٦
شركة الاليات العامة	٧٩٨	١٣٤٨٨٥
شركة ريمون سالم	.٤٦	.٤١٦
شركة دنديس واخوانه	.٥٠	٢٥١٨
مصنع الوزان للالبسه	٧٦٥	.٣٠٧
مكتب الخليل للدعاية والاعلان	٦٤٠	١٢٣٢
مشغل فينيسيا للازياء	٢٢٠	.٥٧٢
مؤسسة منى للتجارة الدولية	٢٤٠	١١٣٧
مشغل خليل النجار للخياطة	٠٠٠	١٠٠٨
مشغل السفاريني للالبسة	٤٤٠	.١٦٣
مشغل محمد فؤاد جروان للالبسة الجاهزة	.٦٠	..٣٩

اسم الشركة	المبلغ فلس	دينار
مخبز بيت المقدس	٩٧٠	.٤٢٢
مخبز الامل	٧٧٥	٨٨٣١
مخبز ارج الحديث	١٤٠	٣٩٤٦
مطعم وكفتيريا فرح	٥٤٠	٢٥٧٧
مخبز مؤنسه الالسي	٦٠٠	٢٥٠٥
مقاولات حمد القبسي	.٧٥	٧٦٣٣
معمل طوب ياسين الفلاونه	٧٦٠	٦٢٦٦
مزرعه نمر وعاطف الهلسا	١٨٠	١١٠٣٤
مدينة السندباد للالعاب	١٢٠	٧٧٢٣
كلية البيراء	٣٥٢	٤٩٢٨٩
الشركة العالمية لصناعة الالبسة	٣٧٣	٢٤٥٩٢
حراج زعران للسيارات	٤٤٠	.١٧٢
مشغل جاموس للتريكو	٢٩٠	٢٣٦٢
مصنع البيت التركي	٥٨٢	.٦٣٧
مكتب تكسي باب الواد	٠٠٠	١١٠٩
مكتب تكسي كمال	٠٠٠	١٧٤٤
مطبعة الطريفي وقهوجي	٩٥٠	٢٩٨٣
شركة راما لتصنيع المواد الزراعية	٠٠٠	١٢٤٠٠
منجرة الوادي الاخضر	٠٠٠	.٧٦٠
معصرة الدوفيق للطحينة	٠٠٠	.٥٤٥
مصنع عبدالله اخوان	٩٠٨	٢٥٠٠٧
مطبعة الكوثر	٠٠٠	٣١٧٠
مشغل بديع للتطوير	٦٣٠	١٤٠٤
محطة المسرة	٠٠٠	.٩٤٩
مؤسسة النورس للرخام	٧٠٠	.٥٩٦
باصات محمود العدوان	٢٤٧	١٣٨٧
مؤسسة الخلود للصناعة والتجارة	٠٠٠	٢٥٣٥
مخبز وحلويات السنبلة الخضراء	٠٠٠	٤٠٩٦
مدرسة الفيحاء الثانوية	٠٠٠	.٩٦٥
شركة صبري وصالح محمد احمد سعيد .	٠٠٠	.٥٣١
معمل ابو طعمه وابو خرمه	٢٥٠	.٤٦٤
معمل طوب اسكندر حنا	٠٠٠	.٩٧٢
مصنع السان المنصور	٧٧٥	.٩٤٤
معمل طوب الحمر	٠٠٠	.٧٦٧
حلويات عماد حبيبه	١٥٠	.٨٤٠
مؤسسة الخلود للمواد الغذائية	٠٠٠	.٢٥٢
مطعم النويران	٠٠٠	.٥٢٣
مؤسسة الصراوي	٦٤٠	.٣٣٢

اعــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـبـ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ـ١١ـ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المبينة اسماؤهم تاليا المبادرة الى دفع المبالغ المترتبة عليهم لقاء بعثة دراسية على نفقة الحكومة خلال ٦٠ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الى قسم التزامات البعثات العلمية في هذه الوزارة ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزيــر الماليــة
ســامي قمصـوه

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
خالد غازي عبدالله الطالب	عبده طالب مطلق	٠٠٠	٠٢٥٠
فوز واصف سليم طبيله	والدها	٣٢٢	٠١٧٨
رنا فوزي رشيد خريس	هاني نوري رشيد خريس	٥٠٠	١٨٠٣
صالح منصور الزعل	والده	٠٠٠	٠٠٦٠
كامل حسين احمد محمد عيسى	والده	٠٠٠	٠٠٦٠
محمود محمد عيد سعيفان	والده	٠٠٠	٠٠٦٠
كمال احمد يوسف مصطفى	والده	٠٠٠	٠٥٠٠
خلدون عبدالرحيم سعيد الهيجاوي	احمد محمد قاسم بني هاني	٠٠٠	٠٦١٩
ابراهيم حسين فرحان شطناوي	ضاحي علي شطناوي	٠٠٠	٠٥٦٠
عبدالهدى علي سعد علي الجراح	والده	٠٠٠	٠٧٦٠
خالد محمد احمد حسن	فالح السليم الحسين البطاينة	٨٥٠	٠٣٢٣
داود جريس سليمان الربضي	عماد جريس سليمان	٣٠٠	٣١٧٩
محمد احمدصلاح الضمور	احمد صلاح احمد الضمور	٠٠٠	٠٨٠٠
محمد مناور عرسان الرفاعي	مناور عرسان مصطفى الرفاعي	٤٠٠	٠٨٦٩
عبدالله ـ محمد سعيد ـ ابراهيم العمري .	سليمان يوسف محمود الشريدة	٠٠٠	٠٢٨٠
زهير حسين محمد الزعبي	والده	٠٠٠	٠٢٨٠
يزن محمد ماجد عبيدات	والده	٠٠٠	٠٣٢٠
نضال محمود حمد نصيرات	والده	٠٠٠	٦٠٠
بلال محمد احمد	د. محمد	٠٠٥	٠٢٦٧
جهاد نعيم عيسى منصور	عبدالله مصطفى عبدالله هندي	٠٠٠	٠٤٧٥
مهند محمد شكري ابو بكر	محمد شكري محمد ابو بكر	٥٦٣	٠٦٥٣
رأفت محمود رفاعي سليمان الروسان	والده	٢٢١	١٩٧٩
فراس محمد مصلح الجبوري	والده	٩٥٠	١٤٤٤
محمود خالد شحادة عمر الجراح	والده	٨٠٠	٠٩٣٤
حسين سعود حسين الربيعي	والده	٥٠٠	٠٩٨٧
عبدالمطلب محمد علي خلف جرادات	محمد علي خلف جرادات	٠٠٠	٠٢١٠
فوزي مصطفى فياض الشوحه	عبدالكريم محمد مصطفى الشوحه	٦٦٦	٠٣٣٨
جاسر احمد عبد بقيعي	حسين قاسم محمود	٦٦٦	٠١٥١
صالح عبد موسى ابو شلظم	احمد محمد عبدالهادي ابو شلظم	٦٦٦	٠١٥١
عدنان محمود سعيد محمد	محمود سعيد يوسف محمد	٦٤٥	١٤٥٢
جودت اسماعيل فيصل ابراهيم رواشدة .	والده	٦٦٦	٠٢٩١
راضي صالح يوسف رباعي	والده	٠٠٠	٠٣٠٠
فايز عصام ـ محمد عمر ـ مربان	والده	٠٠٠	٠٢٦٥

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
نايل عبدالكريم احمد حمدوني	فرحان صبري هاري حمامدة	٠٠٠	٠٨٠٠
ناصر جميل محمود البطاينة	والده	٠٠٠	٠٨٨٠
محمد ماجد سويلم القرعان	والده	١٠٠	٠٥٢٢
عمر سعد محمد الخطيب	سعد محمد يوسف الخطيب	٠٠٠	٠٠٦٨
علي سعيد خالد السرميني	سعيد خالد سعيد السرميني	٠٠٠	٠٢٠٠
زكريا احمد نجم الدين	والده	٠٠٠	٠٥٦٠
بسام احمد عبدالجليل خضيرات	محمود محمد عبدالجليل خضيرات	٣٣٠	٠٤٣
باسل حسن صالح العلوان	حسن صالح علي العلوان	٠٠٠	٠١٠٢
معتصم عبدالفتاح محمد عبابنه	والده	٠٠٠	٠١٢٢
اياد يوسف عبدالرحمن السروجي	صالح سليمان احمد رحاحله	٠٠٠	٠٨٥٠
احمد علي صالح احمد	علي صالح عبدالقادر	٠٠٠	٠٦٠٠
زائد احمد محمد دلوع	والده	٠٠٠	٠٤٤٠
محمد عبدالنبي علي الحموري	والده	٠٠٠	٠٤٠٥
عماد جميل سليم خوري	فوزان مبدا صالح الخوري	٠٠٠	٠٦٠٠
احمد محمد محمود الطوالبه	والده	٠٠٠	٠١٧٧
رياض راضي محمد ابو مطاوع	فواز نايف محمد ابو مطاوع	٠٠٠	٠٢٧٠
امجد عبدالرحمن فلاح الشرمان	عبدالمنعم فلاح فالح الشرمان	٣٣٣	٠٣١٣
اسامة محمد توفيق عقاب بني ياسين	والده	٩٠٠	٠٢٠٢
فتحي صالح عبدالله الطراونة	حسن صالح عبدالله	٠٠٠	٠٨٠٠
صفاء علي محمد العربي	علي محمد العربي	٢٣٤	١٥٤٦
زهير ـ محمد امين ـ سليم هياجنة	علي عبدالفتاح هياجنة	٠٠٠	٠٦٠٠
سفيان علي احمد الصبيحات	والده	٣٥٠	٠٢٦١
احمد محمود عيسى درادكه	والده	٣٥٠	٠٢٦١
اسامة محمود فارس ياسين	طلال حامد عبيدات	٣٥٠	٠١٨٢
يوسف محمد احمد الجراح	والده	٠٠٠	٠٢٨٠
ابراهيم محمود موسى السالم	خالد موسى سليمان السالم	٥٠٠	٠١١٤
فرح غازي محمود دقامسه	والده	٠٠٠	٠٣٥٠
نورالدين يوسف عبدالكريم ابو بكر	منتصر محمود محمد ابو بكر	٥٠٠	٠١٢١
خالد محمد صلاح القواسمة	والده	٥٠٠	٠١٠١
عامر علي هاشم هنطش	درداح هاشم درداح	٥٠٠	٠١٢١
محمد علي احمد الهروب	والده	١٠٠	٠٥٢٢
رياض محمد عبدالله السيلاوي	محمد حافظ عبدالله محمد	١٠٠	٠٥٢٢
عصام محمد عوض القرعان	محمد صالح ابراهيم القرعان	١٠٠	٠٤٤٣
غسان علي عبدالقادر الشرع	والده	١٠٠	٠٤٤٣
ابراهيم محمد مصطفى النداف	فريد مصطفى احمد النداف	١٠٠	٠٤٤٣
انتصار محمد سلامة بني خالد	محمد سلامه هليل	٠٠٠	٠٢٨٠
زين محمد عبدالحميد الحتاملة	والدها	٠٠٠	٠٢٨٠
الهام محمد فالح الشواقفه	والدها	٠٠٠	٠٣٢٠
باسمة رجا عفيف طشطوش	والدها	٠٠٠	٠٣٢٠
فاطمة عايض سليمان الدويري	فكري عايض سليمان الدويري	٠٠٠	٠٣٢٠
فؤاد مصطفى حسن طويرش	والده	٠٠٠	٠٣٢٠
محمد عبدالكريم جابر عبابنه	والده	٠٠٠	٠٣١٥
بسام اسماعيل محمود ملكاوي	علي موسى مفلح ملكاوي	٠٠٠	٠٣٢٠
عمران احمد عبدالكريم الطويل	والده	٠٠٠	٠٣٢٠

اعـــــــلان

● عملا باحكام الفقرة ـ ب ـ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ـ ١١ ـ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المذكورين ادناه المبادرة لدفع المبلغ المطلوب منهما لحساب امانات مؤسسة الضمان الاجتماعي خلال مدة اقصاها ـ ٦٠ ـ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونية .

وزير المالية

سامي قمصوه

اسم الشركة	المبلغ المطلوب فلس	دينار
مشغل سيرين للالبسة	٠٤٠	٢٩٩
شركة عبدالله الصلاح واولاده	٨٥٧	١٨٨٥

اعـــــلان

اعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم تاليا بانه بالاستناد لاحكام المادة رقم ٢٤ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم ٧ لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة ٤١ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم ٢٦٥ تاريخ ١٤ـ٩ـ١٩٩٢ قد تحقق عليهم ضريبة التحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرا عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامة المارة امام تلك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بانجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة اسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيلة ازاء اسم كل منهم بادناه، علما ان الامانة تمنح خصما تشجيعيا مقداره ٢٥ ٪ لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و ١٥٪ لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة ٢٪ عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

الدكتور ممدوح العبادي

اسم المالك	لوحة رقم	ت. انجاز الاعمال	رقم الحوض واسمه	رقم القطعة	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	قيمة نفقات التعبيد فلس دينار
محمد حمدان موسى وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠١٩٢	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠
محمد مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٨٢	٠٠٠٠٠٣٣٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٥٠,٤٠٠
صلاح الدين علي ابو مشرف	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٨١	٠٠٠٠٠٢٢٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠
تمام مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
تمام مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٧٩	٠٠٠٠٠٢٥٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
مريم مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٧٨	٠٠٠٠٠٢٥٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠
رسمه [illegible] مرجس	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٧٧	٠٠٠٠٠٢٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠
مريم مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٧١	٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠
محمود محمد محمود [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٧٠	٠٠٠٠٠٢٤٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
محمد [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٩	٠٠٠٠٠٢٤٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
محمود [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٨	٠٠٠٠٠٢٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٦	٠٠٠٠٠٢٥٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠
موسى ابراهيم [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٢٤	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠
موسى ابراهيم [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٢٥	٠٠٠٠٠٢٤٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠
مريم مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٣٢	٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
محمد مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٣٤	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠
عادل محمد حمص	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٧	٠٠٠٠٠٢٣٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠
حمدان عودة [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٣٧	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
تمام مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠
محمد مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٤٣	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
محمد مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٤٥	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠
تمام مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٤٦	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠
تمام مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٤٩	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠
[illegible] مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠
[illegible] مرجس المحيسن	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٢	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٤	٠٠٠٠٠١٨٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
[illegible] مرجس	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٢٦٥	٠٠٠٠٠٢٧٠,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
[illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٨١	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٣٣٤	٠٠٠٠٠٣٦١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠
محمد [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٣٣٥	٠٠٠٠٠٣٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠
[illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٧٨	٠٠٠١٣٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٨٤١٥,٠٠٠
محمد [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٧٩	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠
عدنان [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠١٩٤	٠٠٠٠١٢٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠١٤٧٥,١٠٠
عدنان [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٥	٠٠٠٠٢٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٨٨,٩٤٠
عبد الكريم [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٤	٠٠٠٠٠٠٢٨,١٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
علي محمد [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,١٥٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠
علي [illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥٧	٠٠٠٠٠٠٢٨,١٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
محمود [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥٨	٠٠٠٠٠٠٥١,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٥٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥٩	٠٠٠٠٠٠٥١,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠
محمود [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,١٥٠
محمد [illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦١	٠٠٠٠٠٠٢٨,١٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
[illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٢	٠٠٠٠٠٠٢٨,١٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
[illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠
[illegible] وشركاه	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٥١	٠٠٠٠٠٠٥١,٣٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٥٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,١٥٠
[illegible]	٨	٩٣/١٠/١٠	٠٤ نايفة	٠٠٠٦٩	٠٠٠٠٠٠٧٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٠,٧٥٠

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
١٩٠,٠٨٠	٢٧,٠٠٠	٠٠٠٤٩	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	مطلق الحلف السالم
١٥١,٤٧٠	٠,٠٠٠	٠٠٠٥٠	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	صبحان توفيق الصح
١٥٩,٣٩٠	٣٤٦,٨٠٠	٠٠١٢٥	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	خالد عوض محمود
٢٤٣,٥٥٠	٣٥٧,٦٠٠	٠٠١٢٧	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	صبحي سليمان المعاني
٢١٣,٨٤٠	٢١٥,٢٠٠	٠٠٢٣٣	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	محمد برجس المخيمر
٤٨,٥١٠	٠,٠٠٠	٠٠٢٠١	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	ابراهيم محمد عوض عطون
٢٣٧,٦٠٠	١٩١,٢٠٠	٠٠٢٥٧	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	نمام برجس المخيمر
١١٨,٨٠٠	٢٧٠,٤٠٠	٠٠٢٦٠	٠٤ نايفة	٩٣/١٠/١٠	٨	تمام برجس المخيمر
١٤٧٧٠,٨٠٠	٢١٧٠٤,٣٠٠	٠٠٠٢٦	٠٥ المدورة	٩٣/١٠/٠٣	١٩	المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري
٧٤١,٥١٠	١٢٨٤,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠٥ المدورة	٩٣/١٠/٠٣	١٩	ممدوح بشير خيرو السعودي
٥٨٢,١٢٠	٠,٠٠٠	٠١٣٨٠	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	محمد نادي الفندي الزغاتيت
٣٥٦,٤٠٠	١٤١٥,٠٠٠	٠١٣٧٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	محمد بادي الفندي الزغاتيت
٣٩٦,٠٠٠	١٢٠٥,٠٠٠	٠٠٦٣٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	خالد تيسير البيطار وشركاه
٧٠٤,٨٨٠	١٢٤٧,٠٠٠	٠٠٦٤٠	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	عدنان محمد خير جبري
٣٠٨,٨٨٠	١١٨٥,٠٠٠	٠٠٦٤١	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	عدنان محمد خير جبري
١٤٨٥,٠٠٠	٥٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٢٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	محمد محمود خليل ابو حلتم
٦٣٩,٦٤٠	١٠٩٤,٠٠٠	٠٠٨٣٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	نعل ديب السويلم
٣٣٣,٦٤٠	١٢٢٠,٠٠٠	٠٠٨٣٨	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	ايوب محمد حمد سلامه
٧٧٢,٢٠٠	١٣٨٥,٠٠٠	٠٠٦٣٢	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	بنك القاهره عمان وشريكه
٦٣٩,٦٤٠	١٣٩٤١,٠٠٠	٠١٧٥٣	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	عدنان محمد خير جبري
٤٥١,٤٤٠	١٩٩٠,٠٠٠	٠٠٥٣٤	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	محمد حسن عطيه وشركاه
٩٧٤,١٦٠	٣٢٨٠,٠٠٠	٠١٥٩٤	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	جمال حسن عطا عفانه وشركاه
٥٩٤,٠٠٠	٣٩١١,٠٠٠	٠١٧١٣	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	عارف جزاع الرتيمه وشركاه
١٠٣٨,٣١٢	٥٠٩٠,٠٠٠	٠١٤٢٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	عارف جزاع الرتيمه وشركاه
٤٢٥,٧٠٠	١١١٤,٠٠٠	٠٠٨١٣	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	صافي احمد الكردي
٢٨٧,١٠٠	١٠٢٧,٠٠٠	٠٠٨١٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	يونس حسن الجيارين وشريكه
١٣٨,٦٠٠	٨٦٧,٠٠٠	٠٠٨١١	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	سلطة المياه
٢٤١,٥٦٠	١٠٨١,٠٠٠	٠٠٨١٠	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	صافي احمد الكردي
٣٣٦,٦٠٠	١٠٨٠,٠٠٠	٠٠٨٠٩	٠١ حنو الكسار	٩٣/١٠/٠٢	٧	سلمان غيث العلبوي
١٨٨,١٠٠	٣٦,٠٠٠	٠٢٣٧٣	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	ضيف عطيش ابو بحي
١٩٨,٠٠٠	١٠٤,٤٠٠	٠٢٣٧٤	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	سعدي محمد اسعد احمد
١٩٨,٠٠٠	١٧١,٦٠٠	٠٢٣٧٥	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	راتب حامد الدبخ
١٩٨,٠٠٠	٢٠٤,٦٠٠	٠٢٣٧٦	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	نعيم حسن الحرره وشركاه
١٦٨,٣٠٠	١٢٢,٤٠٠	٠٢٣٨٠	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	موسى حسن صالح مصطفى
٣٥٤,٤٢٠	١١٦,٤٠٠	٠٢٣٨٢	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	نعيم خضر عبد الرزاق
٣١٦,٨٠٠	١١٩,٧٠٠	٠٢٣٨٤	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	ناهد محمود علي ياسين
١٦٦,٣٢٠	١٢٤,٥٠٠	٠٢٣٨٥	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	طاهر محمد محمود وشريكه
٣٢٧,٧٠٠	١٦٠,٨٠٠	٠٤٨٠٤	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	جميل ابراهيم علي محسن
١٠٠,٩٨٠	٩٢,٧٠٠	٠٤٣٦٨	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	سعدي موسى صالح
١٠٦,٩٢٠	٩٢,٧٠٠	٠٤٣٦٩	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	مصباح احمد محمود زبن
٨٣,١٦٠	٨٢,٨٠٠	٠٤٣٧١	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	محمود حسين المغربي
٩٥,٠٤٠	٧٩,٨٠٠	٠٤٣٧٢	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	عمر محمد موسى صبح
١٣٨,٦٠٠	٩٢,٧٠٠	٠٤٣٦٦	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	فايز احمد عثمان القاسم
١٤٣,٥٦٠	٩٢,٧٠٠	٠٤٣٦٥	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	حسن عبد الرحيم شبلي
٤٧,٥٢٠	٨٨,٨٠٠	٠٤٣٦٤	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	رباح محمد شمروطي
٩٥,٠٤٠	٩٤,٥٠٠	٠٤٣٨٤	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	فاطمه موسى السعدي
[illegible]	[illegible]	[illegible]	٠٢ الونانات	[illegible]	٢	[illegible] محمد العبادي وشركتها

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
١٥٠,٤٨٠	٠,٠٠٠	٠٤٣٧٩	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	توفيق عبد الرحمن عبسي
١٥٠,٤٨٠	٠,٠٠٠	٠٤٣٧٨	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	حسين ابراهيم عليان
٢٣٧,٦٠٠	٩٤,٢٠٠	٠٤٣٧٧	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	امنه صالح عيد عيسى
١٤٢,٥٦٠	١٠٤,٤٠٠	٠٥٤٠٠	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	بهجت جميل جرادات
٤٧,٥٢٠	١١٠,١٠٠	٠٤٣٧٠	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	محمود محمد محمود حسن
٩٥,٠٤٠	١٤٤,٠٠٠	٠٥٢٠٩	٠٢ الونانات	٩٣/١٠/٠٣	٢	نمر مصطفى المجالي وشركاه
١٧٨,٢٠٠	٤٦٤,٤٠٠	٠٠٨٥٦	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	عارف موسى حجرات وشركاه
٣٥٦,٤٠٠	٦٢٧,٠٠٠	٠٠٨٥٥	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	محمد صقر محمد حداد
٢٣٧,٦٠٠	٣٣٠,٤٠٠	٠٠٨٠٧	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	يحي غالب محمد ابيقوه
٢٣٧,٦٠٠	٢٣٢,٤٠٠	٠٠٨٠٦	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	سهام درويش مصطفى درويش
٢٩٧,٠٠٠	٢٨٧,٦٠٠	٠٠٨٠٥	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	رغده احمد حسين شومن
٢٩٧,٠٠٠	٢٧٧,٦٠٠	٠٠٨٠٣	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	عماد عزت حسن حجرات
٢٩٧,٠٠٠	٢٨٠,٤٠٠	٠٠٨٠٢	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	جواد عزت حسن حجرات وشريكه
٢٩٧,٠٠٠	٢٨٤,٤٠٠	٠٠٨٠١	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	راهي طالب دروزه
٢٩٧,٠٠٠	٢٨٦,٠٠٠	٠٠٨٠٠	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	محمد عيد محمد العبادي وشريكه
٢٩٧,٠٠٠	٢٩٠,٤٠٠	٠٠٧٩٩	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	سهى محمود موسى المعايطه
٢٩٧,٠٠٠	٢٩٣,٢٠٠	٠٠٧٩٨	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	احمد ابراهيم حسين عبد الستار
٢٣٧,٦٠٠	٣٤٧,٢٠٠	٠٠٧٩٧	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٧	سعد جاد الله حوامده وشريكه
١٣٠,٦٨٠	٥٢٩,٨٠٠	٠٠٨٩١	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	ابراهيم محمد محمود النتشه
٢٩٧,٠٠٠	٥٢٠,٨٠٠	٠٠٨٩٠	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	ابراهيم محمد محمود النتشه
٢٩٧,٠٠٠	٥٢٣,٨٠٠	٠٠٨٨٩	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	نزيه عبد المحسن
٢٩١,٠٦٠	٥١٥,٤٠٠	٠٠٨٨٨	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	محمد عبد الرحمن [illegible]
٣٠٢,٩٤٠	٥٢٧,٤٠٠	٠٠٨٨٧	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	محمد حسين سعدي وشريكه
١٩٦,٠٢٠	٠,٠٠٠	٠٠٨٨٦	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	شريف احمد محمود [illegible]
١٦٦,٣٢٠	٠,٠٠٠	٠٠٨٨٥	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	فريد عبد الرحيم محمد مسعود
٢٦٧,٣٠٠	٤٧٢,٢٠٠	٠٠٨٨٤	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	نزيه عبد المحسن
٢٦١,٣٦٠	٥١١,٨٠٠	٠٠٨٨٣	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	عبد الله غازي محمد [illegible]
٢٦٧,٣٠٠	٨٠٨,٨٠٠	٠٠٨٨٢	٠٢ الكرسي	٩٣/١٠/١٠	٥٨	خالد [illegible] وشركاه
١٣٠٦,٨٠٠	٧٥٦,٠٠٠	٠٠٥١٦	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible] وشركاه
٧٩٥,٩٦٠	٢٩٥,٢٠٠	٠١١٩٩	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٢٨٥,١٢٠	٣٠٠,٠٠٠	٠١٢٠٠	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	رشاد محمد [illegible]
١٩٠,٠٨٠	٣٠٤,٠٠٠	٠١٢٠٢	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٦٧٧,١٦٠	٣٠٩,٦٠٠	٠١٢٠١	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٢٨٥,١٢٠	٢٦٧,٢٠٠	٠١٢٠٣	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	موسى [illegible]
٢٨٥,١٢٠	٢٧٧,٦٠٠	٠١٢٠٤	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	خضر [illegible]
٤١٥,٨٠٠	٢٤٦,٤٠٠	٠١٢٠٨	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	كريم [illegible]
٣٣٢,٦٤٠	١٩٤,٠٠٠	٠١٢١٢	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٢١٣,٨٤٠	١٩٨,٨٠٠	٠١٢٠٩	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
١٩٠,٠٨٠	٢١٧,٦٠٠	٠٠٤٥٩	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٢١٣,٨٤٠	٢١٦,٨٠٠	٠٠٤٥٧	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٣٠٨,٨٨٠	١٨٧,٢٠٠	٠٠٤٥٥	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
١٦٦,٣٢٠	٢٣٤,٤٠٠	٠٠٤٥٤	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible] وشركاه
١١٨,٨٠٠	٢٦٦,٤٠٠	٠١٣٠٦	٠٣ حنوطيا	٩٣/١٠/١٠	٤	[illegible]
٣٩٠,٠٦٠	٧٥١,٥٠٠	٠٠٧٤٩	٠٤ ام [illegible]	٩٣/١٠/٠٥	١	[illegible]
١٩٨,٠٠٠	٧٦٣,٥٠٠	٠٠٧٥٠	٠٤ ام [illegible]	٩٣/١٠/٠٥	١	[illegible]
١٥٨,٤٠٠	٧٤٣,٢٥٠	٠٠٧٥١	٠٤ ام [illegible]	٩٣/١٠/٠٥	١	[illegible]
٨٧١,٢٠٠	٣٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠٤ ام [illegible]	٩٣/١٠/٠٥	١	[illegible]

اعـــــــــلان

استنادا لاحكام المادة ــ٦٠ـ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ــبــ من المادة ٦ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانـــون تحصيل الاموال الاميرية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٢ يرجى من المذكورين ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبيـــن ازاء اسم كل منهما بالاضافة الى ما يتحقق عليه من فوائــد وعمولات وحتى السداد التام الى بنك الاسكان فـــرع ــ الرمثا خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشــر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخذ بحقهمـــا الاجراءات القانونيـــــة .

مدير عـــام بنـــك الاســـكان

الاســـم	صفته	الفــرع	المبلغ دينار	فلس
١ ــ جهاد عبدالرحمن عبدالعزيز العزايزه	مدين	الرمثـــا	٠٠٠	٨٥٥.
٢ ــ غازي عمر يوسف حبيب	كفيل	الرمثـــا	٠٠٠	٨٥٥.

اعـــــــــلان

استنادا لاحكام المادة ــ٦٠ـ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ــبــ من المادة ٦ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانـــون تحصيل الاموال الاميرية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكو اسمه ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبين ازاء اسم كل منهما بالاضافة الى ما يتحقق عليه من فوائــد وعمولات وحتى السداد التام الى بنك الاسكان فـــرع ــ الوحدات خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخذ بحقهمـــا الاجراءات القانونيـــــة .

مدير عـــام بنـــك الاســـكان

الاســـم	صفته	الفــرع	المبلغ دينار	فلس
١ ــ نبيل ابراهيم محمود حمو	مدين	الوحـــدات	٠٠٠	١١٢٥
٢ ــ حسن علي عثمان ظاظا	كفيل	الوحـــدات	٠٠٠	١١٢٥

مطالبـــــــــة

يتحقق على عادل محمد حسن طواها مبلغ ٤٣٧٨دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٦ــ٩٤ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٤ .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــــة .

مديـــر عـــــام الجمـــارك

ــ مطالبـــــــــة ــ

يتحقق على عمر ابراهيم درابسه مبلـــغ ١١٤٥دينارا و١٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٣٢٤ــ٩٣ الصادر بتاريخ ٣٠ــ٤ــ١٩٩٤ .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــــة .

مديـــر عـــــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على منور سليمان سايل الخريشا مبلغ ـ١٢٧٥٤ دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢١ـ٩٤ جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على كل مـــن :ـ
حميدان سليـــم المشـــاي
عواد فيـــاض الدغيـــم
ارضيان عيـــد الشرفات
مبلغ ٢٧٠٧ دينار و ٣٦٠ فلسا سندا لقـــرارمحكمة الجمارك البدائية رقم ٢٣ـ٩٤ والمصدق بقرار محكمـــة الاستئناف رقم ٢٠٥ـ٩٣
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

ينحقق على كل من :
احمد محمد حسن العكفـــه
زكـــي عزيز زكـــــي
مبلغ ٩٧٥ دينارا سندا لقرار محكمة الجمـــاركالبدائية رقـــم ٦٧ـ٩٤ جزاء .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على ابراهيم علي محمد الرشدان مبلـــغ٢٩٤ دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــم ٢٣٠ـ٩٣ جـــزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على محمد دريبي ناصر السلمان مبلـــغ١١٨٢٣ دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٧٦ـ٩٢ جـــزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

ينحقق على كل من :ـ
احمد محمد حسن العكفـــه
عايد حسين محمـــود
مبلغ ٢٤٨٣١ دينارا و٢٥٠ فلسا سندا لقـــرارمحكمة الجمارك البدائية رقم ٤١٤ـ٩٣ جزاء .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على جميل علي عيسى طنش مبلغ ٢٣٢ دينارا سندا لقرار محكمةالجماركالبدائية رقم ٣٨٦ـ٩٣ تاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٩٤ م .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على عمر عبدالرزاق مفلح الزعبي مبلغ ٩٠٧ دنانير سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــم ٣١٨ـ٩٣ تاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٩٤ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يتحقق على كل من :ـ
عوض علي عوض بني خالد
محمود هليل احمد الخالدي
مبلغ ٣٦٧٥١ دينارا سندا لقرار محكمةالجماركالبدائية رقم ٤١٧ـ٩٣ جزاء .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مديـــر عـــام الجمـــارك

ـ مطالبـــــة ـ

يطلب من السادة الشركة العالمية لطلاء المعادن والتجارة مبلغ ٣٦٣٣٤ دينارا نتصرفي الضريبة علـــى الاستهلاك نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبـــةللمعاملات الجمركية موضوع الاستيضاح رقم ١٨٧ لعام ١٩٩٢ وعلى المذكورين القيام بدفعها خلال شهرين منتاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وخلاف ذلـــك ساعمل على استصدار قرار حجز اصولي بحقهم وفقـــالقانون تحصيل الاموال الاميرية .

مديـــر عـــام الجمـــارك

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـو مبين ازاء كـل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـة ١٩٦٤ ،والمادة ٣٩ مـن قانون ضريبـة الدخل رقـم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـم٥٧ لسنـة ١٩٨٥ وقانون تحصيـل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنـة ١٩٥٢ وتعديلاتـه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور حداديـن

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
حرب عبد احمـــد	٦١٠	١٥٧٨	٨٠—٧٧
امين نايف حسين ذياب	٦٩٥	٠٥٠٢	٧٩—٧٤
رتيبه عبدالله المصري	٠٠٠	٠١٦٧	١٩٩٢
فريد اديب صالح	٨٣٠	٠٣٩٢	٩٢—٧٩
ابراهيم عبدالكريم الفـرا	٠٠٠	٠٤٦٥	٩٠—٨٧
حمدي محمد ابراهيم السمهوري	٠٠٠	٧١٦٤	١٩٨٩
محمد عبدالوهاب حسين الميناوي	٢١٥	٢٥٧٧	٨٥—٧٦
تيسير حسين علي مواد	٥٥٠	٢١٣٤	٨٥—٧٧
ذياب احمد سليم التلاوي	٧٠٠	٢٢٠٨	٩٢—٧٨
ابراهيم احمد علي شنيور	٠٠٠	٠٧٠١	٨١—٧٧
حنا سليـم محمد	٢٠٠	٨٧١	٨٩—٨٠
احمد مطلـق شاهر الحديد	٣٧٨	٨٥٨٥	٩١—٨٤
حسين محمـد الامام	٠٠٠	٠١٩٠	٨١—٧٨
طاهر رياض طاهـر الجقـه	٤٠٣	٢٨٠٧	٩٢—٧٨
الياس سويلم مفضي حوامه	٢٢٩	٠٣٤١	٩٠—٧٨
بلال عبده جميل نقاوه	٠٥٠	٥٣١٩	٨٧—٨١
اسماعيل محمد اسماعيل	٦٠٠	١٢٨٧	٩٠—٧٥
عبدالعظيم عبدالرحمن عبدالخالق	٧٧٠	١٥٧٧	٨٣—٨٠
جمال بـدوي الديسي	٨٠٠	٠٢٠٠	٧٨—٧٥
جودت عمـر محمد الصـلاح	٨٥٠	٠٨٠	٨١—٧٥
بشير عثمان الحوراني	٩٣٨	٠٣٧٧	٨١—٧٠
ورثة المرحوم يوسف ابراهيم سعد	٦٢٦	٢٦٢٥١٣	٨٨—٧٥
ورثة المرحوم رمضان جادالله زيتون	٧٩٢	٢٥٥٧١٤	٨٨—٧٥

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـو مبين ازاء كـل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـة ١٩٦٤ .والمادة ٣٩ مـن قانون ضريبـة الدخل رقـم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـم٥٧ لسنـة ١٩٨٥ وقانون تحصيـل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنـة ١٩٥٢ وتعديلاتـه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور حداديـن

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
ايوب عبدالله محمـد	٦٦٠	٠٣٥٦	٨٣—٧٨
د. نمر عبدالكريم نمر عبدالقادر	٨١٥	٢١٧١	٩٢—٧٦
يوسف محمد احمد نصر	٢٠٠	٩٥٩٨	٨٣—٨٠
محمود ابراهيم الياس يرفاس	٤١٤	٦٢٣٥٥	٨٤—٧٣
د. سليم ابراهيم حسن الموسى	٥٨٠	٥٧٠٥	٨٩—٩٠
سعيد امين سعيد حنون	٩٧٠	٣٤٨	٨٩—٨٣
فلاح امين محمد نزال	٥٢٥	٦٢٥٧	٨٧—٨١
الياس نخله بطرس عنصره	٣٢٨	١٤٦٥	٩١—٨٧
فائق كمال محمود زهران	٩٤٦	٢٧١٥	٩٠—٨٢

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـو مبين ازاء كـل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـة ١٩٦٤ .

والمادة ٣٩ مـن قانون ضريبـة الدخل رقـم ٣٤لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـم ٥٧ لسنـة ١٩٨٥ وقانون تحصيـل الاموال الاميريةرقـم ٦ لسنـة ١٩٥٢ وتعديلاتـه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور حداديـن

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
محمد حسن علي خروب	٠٠٠	٥٥٢	٩٠
حسين محمود حسين عبدالفتاح	٠٠٠	٠٣٥	٩٠
راغب حسين حسن عثمان	٩٤٤	٤٥١	٨٠
حياة عبدالرحيم محمد العبيسي	٢٦٠	٢١١	٩٢—٩١
عبدالسلام عبدالله رشيد السبيتان	٠٠٠	٣٣٦	٧٦—٧٥
كفاية يعقوب حسين نسيبه	٤٠٠	٧٥١	٩٢—٩١
محمد حسن محمد ابو خمسة	٠٠٠	٠٦٠	٨٥—٨٢
سمير سميع راضي البشتاوي	٢٧٠	٦٧٥	٩٢—٩١
سامر سميح راضي البشتاوي	٥٥٥	٥٩١	٩٢—٩١
حسام سلامة محمد سكجها	٠٠٠	٣٦٦	٨٠—٧٦
طه عطيه عبدالفتاح شحادة	٠٠٠	٣٦٠	٨٩
صلاح احمد محمد الخليلـي	٠٠٠	٢٤٥	٩٠—٨٨

اعـــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـو مبين ازاء كـل منهم برجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـــة ١٩٦٤ .
والمادة ٣٩ مـــن قانون ضريبـــــة الدخل رقـــــم ٣٤لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم ٥٧ لسنــــــة ١٩٨٥ وقانون تحصيــل الاموال الاميريةرقـــــم ٦ لسنـــــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــــن

الاســــم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
يوسف أسماعيل سالم ابو شمله	٣٤٥	٦١٦	٨١—٧٧
الشركة العالية لتصنيع الكرتون	٠٠٠	٥٨٠	١٩٩١
حسن ابراهيم مصطفى السناوي	٤٣٧	٠٥٥	٨٣—٨٢
خالد جميل ابراهيم البسط	١٥٠	٥٦٦٤	٩٠—٦٩
ابراهيم سلامه القمـــاز	٣١٥	٤٠٠	٩٠—٨٢
محمد عبدالوهاب حسين الميناوي	٢١٥	٢٥٧٧	٨٢—٨٠
رمضان درويش الفـــــار	٨٦٩	٧٥٧	٩٠—٨٧
ابراهيم عبدالكريم الفــرا	٠٠٠	٤٦٥	٩٠—٨٧
خلف محمود خلف بني هناني	٤١٨	٨٤٣٢	٩١—٧٩
ابراهيم احمد علي شنور	٠٠٠	٧٠١	٨٠—٧٧
شركة هرزا الهندسية الاستشارية	٦٠٠	١٨٥٧٥٦	٨٨—٨٧
بشير ياسين الحوراني	٩٣٨	٠٣٧٧	٨١—٧٠
اسماعيل محمد عبدالرزاق	٥٦٦	٢٢٨٧٥	٩١—٧٠
اسعد محمد احمد الزعبلاوي	٨٣٠	٢٢١٢٨	٨٦—٧٦
شركة الربيع للري والزراعة	٠٠٠	٥٢٤	١٩٩١
شركة الشرق الادنى للوكالات البحرية	٧٩٢	٥٤٤٩١	٩٢—٨٩
شركة التجهيزات الهندسية	٠٠٠	٤١٠٨	٩٢—٨٤
احمد محمود عبدالحميد الفـــــار	٠٢٠	٢٤٢٧	٩٢—٨١
جورج يعقوب المساعده	٨٠٠	٣٥٩	٨٥—٧٨
خليل موسى احمـــد	١٠٠	٠٨٩	٧٦—٧٤
ارتين زاوين كوجاكيان	٦٦٠	٤٥٩	٨١—٧٧
حسن كايد محمد الاسمر	٧٠٠	٠٣٦٩	٨٧—٨١
ابراهيم عبدالقادر ابو فارس	٨٢٥	١٣٢	٨١—٧١
دياب سعيد خليفـــة	٩٦٣	٣٩٠٤	٨٤—٧٧
جميل سعود هـــارون	٤٢٦	٤٧٠	٧٩—٧٢
اسامه حسن الكسوانـــي	٠٨٠	٣٠٢٠	٨٦—٧٨
غالب الياس النمور النبـــر	٧٢٠	٤٧١	٨٨—٧٤
محمود خليل الخطيب	٤٧٦	١٣٠٢	٨٦—٧٤
محمد سليم عبدالله العجم	٦٥٠	١٧٥٨	٩٢—٩٠
انور محمود سلطان	٩٨٠	٥٠٨٤٢	٨٨—٧٤
ابراهيم احمد رشيد البكــري	٠٠٠	٠٠٣٣	٩١—٨١
حسن علي حسين البيـــر	٦٥٠	٦٠٩	٨٥—٧٥
خميس عبدالمعطي القيسي	٠٣٠	٦٠٢	٨٤—٧٧
احمد مصطفى حسن حنون	٦٠٠	٤٨٩٩	٨٨—٨٦
ابراهيم احمـــد ابراهيـــم	٥١٠	١٦٨	٩١—٩٠
ايمان اسعد احمد الحنبلي	٠٠٥	٢٨٢	٨٩—٨٣
دلال خميس الحنبلي	٠٠٥	١٢٨	٨٩—٨٣

اعـــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـــو مبين ازاء كـــل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـــوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـــة ١٩٦٤ .
والمادة ٣٩ مـــن قانون ضريبـــــة الدخل رقـــــم ٣٤لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم ٥٧ لسنــــــة ١٩٨٥ وقانون تحصيــل الاموال الاميريةرقـــــم ٦ لسنـــــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــــن

الاســــم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
شركة فورسروك لندن	٦٨٠	٤٤٧٢	٨٥—٨٣
شركة سامسونج الكورية	٥٢٠	٢١٦٨٥	٩٠—٨٢
شركة رام التجاريـــــة	٦٨٠	٣٣٩٨	٨٧—٨٥
شركة الانشاء والبنـــاء	٠٠٠	١٠٦٣	٨٤
شركة اميركان السبورت جروب	٢٩٠	٧٢٠	٨٧
عمر خليل محمد القواسمـــــــي	٦٤٥	٩٨٨٨	٨٤—٨٦
نعمه صبحـــي الناجـــــي	٨٠٠	٥٦٤٣	٧٧—٧٤
عبد عبدالجليل الصياح الشرايعـــه	٤٠٠	٢٦٨٧	٨٣—٧٨
فؤاد فلاح حسن الشرباتي	٤٢٠	٠٢٠٢	٩٠—٨٥
زهدي ابراهيم سعيد الرفاتي	٣٥٠	٦١٦٧	٨٩—٧٢
عمر مصطفى رشيد القولاغاصي	٥٢٠	١٠٩٢	٩٢—٧٦
جبر محمد خميس ابو عيده	٦٠٠	١٥٨٨	٩١—٧٦
محمد هاشـــــم الزيده	٠٨٥	١٩٤٨	٨١—٧٨
عاصم ابو بكر بن عبدالله بن نايف	٦٠٠	١٣٢٦	٨٢—٧٥
عبدالحليم طاهر الحديدي	٥١٣	٢٩٦٣	٨٤—٦٤
زهدي حسن محمد الدويـــــك	٣٤٥	٣٠٦٦٣	٩٣—٧٩

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هـــو مبين ازاء كـــل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـــوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـــة ١٩٦٤ .
والمادة ٣٩ مـــن قانون ضريبـــــة الدخل رقـــــم ٣٤لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم ٥٧ لسنــــــة ١٩٨٥ وقانون تحصيــل الاموال الاميريةرقـــــم ٦ لسنـــــة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــــن

الاســــم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
شركة الواحة للتخليص ونقل البضائع	٥٨٦	٢٤٩٣	٩٦—٨٥
زكريا حسن محمود جبر	٧٤٧	١٢٣٩٧٢	٩١—٧٦
صباح داوود عبدالحميد القيسي	١٤٢	١٧٥	٩٠—٨٠
شعبان صبحي ابو ساره	٦٥٠	٠٤٥	٧٦—٧٤

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
شكري العبد احمـــد	.٦٠	٦٧٦	٧٨—٧٦
خضير ابراهيم ميخائيل القصير	١٤٠	٢٤٠١٥	٨٨—٧٦
كمال الدين يونس حسيبا	٧٤١	.٩٢٢	٧٩—٧٢
عبدالله محمد احمد محمود	٣٠٠	٤١١	٩٠—٨٠
فريد عيسى حنا اغاني	١٣١	١٤٢٨	٨٥—٧٨
زهير عيسى خليل قاقيش	١٦٤	١١٩١	٨٨—٧٥
شركة عنترا التجارية المساهمة	٣٦٠	١٢٣	١٩٨٧
راجي طعيمه مهاوش دبابنه	.٤٠	٤٥٩٤	٨٨—٧٧
خليل ابراهيم مخائيل السايس	٩٣٥	٨٥٦١	٩٢—٧٦
عبدالله روحي علي ابو ذريع	...	٣٠٠	٨٤—٨٠
الشركة العالمية للتكنولوجيا والتجارة	٨٠٠	٣٤٧٩	٨٣—٨٢
شركة الميناء للتجارة العامة م.خ	٧٦٠	٥٥٩	٩١—٨٩
راضي احمد قاحـــة	١٢٠	.٢٩	٧٩—٦٤
سليم عمـــر وهيبــــه	٥٢٥	٤٩٢	٨١—٧٢
ابراهيم عبدالرحمن ابراهيم عزيز	٣٩٥	١٦٩٣	٨٤—٧٠
حمزة محمود المريني	.٢٧	٧٨١	٧٧—٦٤
موسى مصباح محمود حماد	٨٦٥	.٨٤	٧٦—٧٤
عطاالله عيسى خشان	٩٧٥	٢٥٦	٨١—٧٥
غازي جميل خليل التلهوني	.٤٧	٢٥١	٨١—٧٦
فؤاد سعيـــد عبـــد	٨٠٠	٥٣٦	٧٧—٧٥
محمد مصطفى الرفاعي	٦١٠	.٤٩	٧٦—٧٠
سمير منير جنيـــد	٥٩٠	١٧٠	٧٦—٧٣
خديجه عمر يوسف عبدالعزيز	٥١٠	٨٧٣	٧٩—٧٥
مصباح الدين عمر الامعـــري	٢٠٠	.٦٨	٧٦—٧٤
محمد سعدي مواهب عبدالرحمن الشـــريف .	٢٢٦	٦٦٦	٨١—٦٩
سليمان عيسى عيد خوري	٩٧٥	٤٦٨	٨٣—٧٤
عبدالرحيم خضرحسن السعيد	١٥٣	٤٤٢١	٩٠—٧٨
رفعت عطا سليمان ايوب	...	٨٥٤	٨١—٧٧
جمانه راتـــب العناني	...	٥٦٠	٩٢—٨٣
رياض سعيد دياب برهومه	٥٠٠	٢١٧	٨٨—٨٧
زكريا خلوي يعقوب خضير	٩٦٦	٨٨٥٩	٩٢—٦٤
سنان محمد علي سليمان	٣٦٧	٨٤١	٩٢—٨١

الأعلانات

اعـــــلان

يعلن انه في اليوم التاسع من شهر اب من عـــام١٩٩٤ تم تسجيل اتحاد الجمعيات الخيرية ـــ محافظة العقبة استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

الدكتور محمـــد الصقور
وزير التنمية الاجتماعيـــة

اعــــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة البتول النموذجيةـــ عمان تحت الرقم ٦٠٣ في اليوم العشرين من شهر تموز لعام الف وتسعمائة واربع وتسعين ميلاديـــــةوذلكوفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

الدكتور محمـــد الصقور
وزير التنمية الاجتماعيـــة

اعـــــلان

يعلن انه في اليومالسادس من شهر اب من عام١٩٩٤ تم تسجيل جمعية الزيتونة للتنمية الاجتماعية الخيرية ـــ محافظة معان تحت رقم ١١١٢ استـــنادالاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

الدكتور محمد الصقور
وزير التنمية الاجتماعية

اعــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة المروج ـــ عمانتحت الرقم ٦٠٤ في اليوم العشرين من شهر تموز لعـــام ١٩٩٤ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعـــام١٩٧١م .

الدكتـــور عبدالله الجـــازي
وزيـــر التنمية الاجتماعية بالوكالة

اعـــــــلان

يعلن انه في اليوم الثلاثين من شهر تموز من عام١٩٩٤ تم تسجيل جمعية سيدات المفرق الخيريـــــة ـــ محافظة المفرق تحت رقم ١١١٠ استنادا لاحكام قانـــونالجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

الدكتـــور عبدالله الجـــازي
وزيـــر التنمية الاجتماعية بالوكالة

اعــــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية باب الواد التعاونية متعـــــددةالاغراض محدودة المسؤوليـــــة ـــ عمان .

قـــد سجلـــت تحـــت رقـــم ـــ ١٧٠٥ـــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنـــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ـــ٢٠ـــ لسنة ١٩٧١في اليـــوم الخامس والعشـــرين من شهر تمـــوز لسنـــة ١٩٩٤ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتـــور جمـــال البـــدور

اعـــــلان

تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الرونق التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤوليـــــة ـــ عمـــان .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـــ ١٧٠٦ ـــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ـــ٢٠ـــ لسنة ١٩٧١ في اليــوم الخامس والـ... من شهر تمــوز لسنــة ١٩٩٤ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الواحة التعاونيـــة الزراعية متعددة الاغراض محدوده المسؤولية ـــ عمان .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـــ ١٧٠٧ ـــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ـــ٢٠ـــ لسنة ١٩٧١ في اليــوم الخامس والعشــرين من شهر تمــوز لسنــة ١٩٩٤ م .

مدير عام المنظمة التعاونيه الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الطاحونة التعاونية للزراعة المروية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ ذيبـــان .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـــ ١٧٠٨ ـــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ـــ٢٠ـــ لسنة ١٩٧١ في اليــوم الثانـــي مـــن شهـــر اب لسنــة ١٩٩٤ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنـــة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية الجمعية الاردنية التعاونية للخدمات الانسانية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ اربد وتعيين السيد احمد المطلق مصفيا لها وعنوانــــــه مديرية تعاون اربد .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي علــى الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفـــي المذكـــــور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنـــة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية سيدات صروت التعاونيـــة متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الزرقاء وتعييـــن السيد جمال شحاده مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون الزرقـــــاء .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي علــى الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفـــي المذكـــــور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنـــة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية بردى التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية ـــ الطفيلة وتعيين السيد خالـــد القرعان مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون الطفيلة .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي علــى الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الــى المصفـــي المذكـــــور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنـــة ١٩٧٠ .
اقرر الغاء تسجيل جمعية اسكان نقابة اطباء مدينة العقبة التعاونية محدودة المسؤولية العقبة وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنـــة ١٩٧٠ .
اقرر الغاء تسجيل جمعية النساء التعاونية الانتاجية محدودة المسؤولية ـــ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتــور جمـــال البــدور

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائـــع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فـــي جمـــرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـــدا لاحكام المادة ١١٣ من القانـــون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـــ العـــــدد
عمر سلمان عمر القواسمي ناجح حسني جلال	ساعات حائط عدد ٢٥ ساعـــــة قلب حنفيه نحاس عدد ٨٠ قطعـــــة يد حنفيه بلاستيكية عدد ٨٠
خضر نصري الطرزي	بكيت دواء عدد ١٢ ، انبوبة كريم ٩ ، زجاجة دواء عدد ٣، حبة دواء عـــــدد ١٠٠
عايشه محمد محمد شكوكاني هاشم حمـــد حسين	راديو صغير عدد ٢ . جهاز فيديو عدد ١ ، جهاز فيديو سانيو

اعـــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـرة الجمـارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عزام محمود	زجاجة وسكي ٧ وكسر عدد ٣ ، زجاجة وسكي بلاك ليبل عدد ١
هشام السعدي	طوق شعر مطاط دزينة ٤، طوق شعر مطاط عدد٢ خرز كفم ١ ، منديل شعر باكيت ١٢
جمال محمد الاصفر	كاميرة فيديو باناسونك مستعملة عدد١
مروان محمد نوال	شاحن كمرة فيديو مستعمل ١
اسعد دباغ	شريط فيديو مستعمل ٣
محمود عاشور	طقم بناتي صفير ٥
محمد الرفاعي	زجاجة عطر ٢ مللتر صفيرة عدد ٢٤
احمد مصطفى	مسجل سيارة مستعمل ١ ، محول مستعمل صفير عدد ١ .
عدنان خليل	ممود صوبةفوجيكا عدد ١٠٠، باكيت شفرة فارده ١٤
محمد زيدان	سلك دفاية كهربائية ربطه عدد ٢٥ ضمن حتمه عدد ١ .
سمر اسماعيل	شريط فيديو مستعمل عدد ١
ادريس ارمني	قطعة كسكيت جرافة مستعمل عدد٢
غسان عصام الدجاني	دزينة مسابح خرز عدد ٤
محمد طاهوش	نسخة قران كريم عدد ١١
محمود محمد محمود	شماغ رجالي ابيض عدد ٤٠
عبدالله ابو عيد	قاطع معدني عدد ٢٠
جمال محمد احمد	سجادة تعليق حقيبه ١×٢ عدد ٢
فاطمة عبدالقادر	فستان عروس عدد ١
نرسيس ماردبرو	باكيت شفرات بك صفير عدد ٣
جمال سعدي	بنطلون جينز عدد ٤
نادر منير غازي	بنطلون جينز عدد ١٠
علاء الدين زهدي	بالة ملابس ـ شنطة ـ
بشار عدس	مواد اولية لحشوة الاسنان باكيت عدد ١٢
سليم خالد سليم	ادوية زراعية زجاجة عدد ١٢٠
نعيم يوسف الرجبي	قطعة ماكنة خياطة عدد ٤٠
عبدالرحمن باوتحكين	قميص نوم ستاتي عدد ٢٤
احمد عبدالوهاب	طرمبة بريبش سيارة جديدة عدد ١
وائل الخص	باكيت علاج جلدي عدد ١٠
محمود علان محمود	اكس سيارة امامي مستعمل عدد ٦
علان عزت محمد	بنطلون كابوي عدد ٧
محمد البسطامي	طاولة تلفزيون مستعملة عدد ١ ، لوح بلاستيك عدد ١ ، فرشة كنبايات عدد ٧ .
فيصل عرفه	طقم كسكيت قطعة عدد ٢٤، طقم بوكس قطعه ٢٤

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمدفؤاد	طقم صلاة بناتي ٨ ، اشارب ٧ ، مشاط دزينة ١٠
هادي مسلم	قفص عصافير مفكك عدد ٢
خابل حسين	[illegible] رنج سيارة ٢، بستون شحن ٢، طقم كسكيت [illegible] عدد ١ .
احمد [illegible] عيسى	باكيت رنج ٦ قطع عدد ١
عادل عقله	زجاجة دواء بلسم عدد ٨
محمود زيدان	ترابة المنيوم ، عبوة بلاستيك عدد ٣
رشيد رشدان	لفة ضبط دزينة كيس عدد ٢٠
سمير فتح السوق	ليبل قمصان ربطة صفيرة عدد ٢
عزيه محمد عبدالرحيم	انبوب زئبق صفير عدد ١٠٠
باسم محمود	ورق تعليق رول عدد ٢
رضوان الجمل	كرت ماركة قطعة عدد ١٥٠
موفق محمد الخالد	طاولة اتاري لوحة عدد ١
احمدمحمد سعيد	محول كهرباء ـ سوري ـ قطعة عدد ٢٠
محمد اسماعيل	باكيت علاج للاسنان عدد ٦
بشار الكردي	علبة كريم مختلف عدد ٩ ، صدرية نسائية عدد ١٢
محمد	علبة بودرة محدولين عدد ١٢
خالد محمود ذيب	اشارب نسائي خفيف دزينة عدد ٥ ، كريم وجه علبه عدد ٢٤ ، بكل شعر دزينة ٩
رياض عبدالحافظ	جوزة استرنج مستعملة عدد ٢
وليد عيسى	جاكيت جلد طبيعي عدد ٣
سامر دروزه	بنطلون جينز عدد ٣
محمد ربابعه	علبة بودرة عدد ٤
محمد محمد	كيس مبيدات حشرية عدد ١٣
فتحي محمد حديد	كاوي كهرباء ٤، طواقي رجالي ولادي دزينة٤ ، ماكنة قهوة يدوية عدد ٢ ، قطعة ملابس مختلفة عدد ٨٠ .
اديب الاسعد	بنطلون كابوي عدد ٧
محمد امين قراط	عطر كفم عدد ٢ .
محمد معتز عمر	مسجل سيارة مستعمل عدد ١
وصفي محمد اسماعيل	بنطلون جينز عدد٣
خالد صالح	بنطلون رجالي عدد ١٢
مرزوق موسى	قلم كحله قطعة عدد ٩٦
عمر عجمي	قشرة خشب كفم عدد ٤٠
احمد سليمان العبدالله	رواق بيت شعر مستعمل عدد١ ، بساط صوف ١×٤ مستعمل عدد ٤ .
عبدالحكيم بطاينه	قوس شعر بلاستيك دزينة عدد ٦ .
ناصر ابراهيم سعد	كسكيت كرتير سيارة صفيرة قطعه عدد ٥٠
منتصر احمد شحادة	يد تلفون لاسلكي مستعمل عدد ١ .
شكري عمر عيسى	زجاجة علاج زراعي عدد ١٤
راتب العلي	ليبل ملابس رول عدد ٣
احمد سليمان عوض	خرز مختلف دزينة عدد ١١ .
ايمن شريف	كيس ليبل عدد ٣
علي مخلف الكردي	زر ماي حوالي نصف كفم .

اسم صاحب العلاقــة	المحتويــات ــ العـــــدد
علي احمد غازي	قشرة خشب حوالي ...م عدد ٨
عمر محمود كحوش	فرشاية شعر دزينة عدد ٣
منصور رمضان الفلاج	دنجل سيارة تكسي مستعمل جدا عدد ١
نعيم محمد كردي	سلندر ماتور محبر عـــــدد ١
عمر الرشـــــدان	صنوبرص سيارة تكسي مستعمل عدد ٥
خالد احمد الكـــــردي	لفة ليبل ملابس عدد ٤
مارثر لوندس	بنطلون جينز عـــــدد ٤
ياسر داود	راس ماتور تكسي مستعمل عدد ١
حازم سليمان	ليبل حديد صغير عدد ٥٠
عبدالعزيز هـــــلال	راديو سيارة مستعمل عدد ٤
عبدالحكيم محمد موسى	بنطلون جينز عدد ١
احمد جودت احمـــــد	بنطلون رجالي عدد ٨
محمد سعيد الواكـــــي	
يوسف محمد طـــه	كريم حواء علبة عدد ١٢ ، مجدولين عدد ٦
محمد راضي غسان	مواد كيماوية كبريت غنم عدد ١٠كغم
باسم فاسليمان	صنوبرص سيارة مستعمل عدد ٢
رائف مصطفى ابراهيم	زجاجة بلاستيك فارغة عدد ٣٥٠
زهير عليـــــان	عصفور محنط صغير عدد ٦
ناصرالدين عزمـــي	طائـــر محنـــط عدد ١
ابراهيم حكمت الحموري	طائـــر محنـــط عدد ١
بسام حسين خالد	طائـــر محنـــط عدد ١
رمزي فهـــــد	طائـــر محنـــط عدد ١
عصام كرفـــــان	طائـــر محنـــط عدد ٣
وليـــد سعيـــــد	طائـــر محنـــط عدد ١
طلال سعيـــــد	طائـــر محنـــط عدد ١
حسين الجراح	كرونة حصادة مستعملة عدد ١
زكي الزيـــــان	علبة كريم ديال عدد ١٢ ، علبة مجدولين عدد ٤ ، علبة كريـــم حواء عدد ٦ .
عبد النـــور	قطعة استبس ٢٠x٥٠سم عدد ٤٥
زياد حمزه المصري	طباخ غاز مستعمل كبير عدد١ بدون روس ومفاتيح
محمد وحيد عبدالرحمن	اصبع قماش اطفال مختلف عدد ٤٨ ، باكيـت صغير عدد ٧ .
ابراهيم الشيـــخ	باكيت دواء بترول عـــــدد ٦
عبدالكريم ابو زريق	خارطة ورقية صغيرة عدد ٢٠
فتح الله راشد	قطعة شبكة تلفزيون عدد ١
عمر صائب عبيد	زجاجة دواء برالين عدد ١
عبدالعزيز هـــلال	بودرة سم برافيث كغم عدد ١٠
عصام العمـــري	ليبل البسه كيس صغير عدد ١
سلطان ماجـــد	دسك بريك مستعمل جدا عدد ١
يوسف محمد سالم	زجاجة دواء عدد ٨
عبدالقادر ابراهيم	صبغة شعر اصبع عدد ١٠

اسم صاحب العلاقــة	المحتويــات ــ العـــــدد
محمد احمد غانـــم	لفة ليبل ورق عدد ١
موسى عيسى حسان	لفة ليبل ورق عدد ٣
مصطفى سعيد	صنوبرص سيارة مستعمل عدد ٤
ابراهيم عبدالله	اشارب نسائي خفيف قطعه عدد ٢٠
عمر عواد الفواعير	كرنـــك ماتور ماء كبير مستعمل عدد ١

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودهـــا في جمرك عمـــــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــــذه المـــــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العدد
عبدالمجيد توفيـــــق	دسك كمبيوتـــــر عدد ١٢

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فـــي جمـــرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانـــون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات ــ العـــدد
محمد سعيد المقربـــــاوي	شريـــط فيديـــو عدد ١٧

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائع والاشيــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــــاء هـــــذه المـــــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقــة	المحتويــات ــ العـــــدد
فهد حسن عـــــوده	كتب دينية عدد ٢١٠ ، شريط كست مستعمل ٦٥
احسان علي خيـــــاط	ستلايت عدد ١ جديد، صحن المنيوم مستعمل ١
موسى احمد عبدالرحمـــن	كرتونة ادوية مختلفة عـــــدد ١

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمــــرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالماده ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٣ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسمصاحب العلاقة	المحتويـات ــ العــدد
صلاح ظاهــر الرويلي	تلفـون لاسلكــي عدد ١
محمد سلامه حســين	تلفـون لاسلكــي عدد ١
محمد شكـري احمــد	تلفـون لاسلكــي عدد ٢

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فـي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٣ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ــ العــدد
سهيل سعيد العايدي	فرن غاز اربعة عيون عدد ١ مستعمل
عصام نـوفل	سخان ماء غاز عدد ٢
محمد محمود سالـم	فيديو سوني مستعمل عدد ١
اكرم عبيـد	زجاجة عطر عدد ٤٠ مختلفـة
محمد احمد يوسف حمدان	تلفزيون لاسلكي سانيـو عدد ١ جديـد
محي الدين مسلـم	تلفون لاسلكي عدد ١ نوع سانيـو
محمد عبدالوهاب	فيديو شارب عدد ١ جديد
عدنان رضوان الشيخ	فرن غاز تسع عيون مستعمل جدا
محمد فايز عمر	فرن غاز خمسة عيون مستعمل عدد ١

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمـارك بان البضائع والاشياء المدرجـة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطـرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريـخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العـدد
شركة جبر للتوريدات الكهربائية	٣ باليت محولات كهربائية وكل باليت يحتوي على ٥٠ قطعـــه .
البنك الاردني للاستثمار والتمويل	١٥٠ كرتونة لعب اتاري وكل كرتونة تحتوي ١٠ قطـع .
مركز عالول للادوات الصناعية	١٠١ طرد قضبان لحام واسلاك بشكل لفات .

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فـي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٣ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقــة	المحتويات ــ العــدد
علي حسن حلمي	شريط فيديو مستعمل عدد ١
صالح عطيــه	شوال كتب دينية ٣٦ كتاب
ابراهيم مثقال	كريم علبــه عدد ٣
محمد حسين محمــد	تلفـون لاسلكــي عدد ١
منـور حمــد	روديتر سيارة مستعمل عدد ١
شاميت مجلي حمــد	حقيبة قماش عدد ٨٣
بدر محيى الصوص	فاكـس عــدد ١
عبدالرحمن الخالدي	صوبة غاز اوكرانيا عدد ١
أحمد عبدالعزيــز	شريط فيديو مستعمل
برنس حســين	تلفون لاسلكي بناسونك عدد ١.
فيصل محمــد	كيس ادوية عدد ١
عبدالرحمن اسماعيــل	ابر انسولين عــدد ٦٠
صلاح عبدالكريــم	شريط كاسيت عدد ٢٤ ، كتاب عدد ٢٠
علي محيي علــي	شريط فيديو عدد ٦
ايمـن محمــود	جهاز فاكس عدد ١

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاءالمدرجة بادناه قد مضى على وجودها فـي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٣ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ــ العــدد
احمد ابراهيـم القماز	ريموت كونترول سامنج مستعمل جدا
طـلال جبـار	٢ طفاية حريق مستعملة مختلفة
نصوح سعيد عبدالكريـم	جير سيارة مستعمل ، بخور بوزن ٨ كغم
هشام احمد سليـم	١ فيديو مستعمل للعرض
جاسـم طالـب	٣ رأس صباب ماتور مستعمل
محمد طـلال	١ سجادة مستعملة ٣×٢ م
محمد عيسى سعيد	٢ شريط فيديو مستعمـل
رائد كاظم عبد الستاره	١ شريط تلفزيوني
عبداللطيف غازي	٣ فلم سينمائي داخل اكياس
خالد صالح عبدالرحمن	١ تلفون لاسلكي

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فــي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح البيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٢ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المده.

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ــ العــــدد
مصطفى محمد الخضري	جهاز ستالايت جديد عدد ١
مأمون عبدالحليم العلي	لوازم اجهزه ستالايت مكون من سبعة قطع ، فرد تشحيـــــم ٠
ممـدوح فنـــدي	جهاز ستالايـــــت

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها فــي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٢ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المده.

دائــرة الجمـــارك

القضية رقم ٤٦٥ــ٩٢

فراشة اطار شحن عدد ١ مستعمل
فرش بككس عدد ٢ مستعمل
طرمبة ستيرنج عدد ٢ مستعمل
بيليا اطار شحن عدد ٨
حلزونة ستيرنج عدد ٢ جديــــد

القضية رقم ١٥١ــ٩٢ ٠

سلف ياباني عدد ٨
دينمو سيارة ياباني عدد ٣
سلندر بريـــك عدد ١
مسنن سلف عــــدد ٢
دسبراتور عـــــــدد١
ســلـــف عـــــدد ١
جلود سلـــف عدد ١
صنوبرص ياباني كامل عدد ٢
زامور سيارة عــــدد ٤
ساعة اكسجين عدد ٤
ماكنة تنظيف سلك عـــــــدد ٢
طرمبـــة بنزين عـــــدد ١
مبرد سيارة عدد ١
كمبريسة سيارة كندشــــن عدد ٤
مسجل جولد ستار عـــــدد ١
مسجل الماني عدد ١ ــ بكــر ــ
اميرفيتر مضخم صوت عدد ١
مسجل بكـــر عدد ١
مسجل سوبرا عــــدد ١
مسجل جولد ستار عدد ١
مسجل كوري عدد ١
مسجل بايونير عدد ١

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمـارك بـان السيـــــاراتالمدرجة بادناه قد مضى على وجودها فــي جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنـدالاحكام المادة ١١٣ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخلبص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	نوع السيارة ــ موديلهـــا
نايف جمعه جليل	سوبارو ــ ٨٢
اسعد صالح احمد حواس	شفرولية امبالا ــ ٨٠
غانم احمد الجلال	انوموبيـــل ــ ٨٧
مجهــــول	شفروليه كابرس ــ ٨١
مجهــــول	تويوتـــا سيلكا ــ ٨٤
حامد موسى حامد عليان	دودج دارت ــ ٧٥
مجهــــول	متسوبيشي جالنـــــت ــ ٨١
مجهـــول	رينـــــو ١٨ ــ ٨١
عاطف محمد حمد ابو صوص	هونــدا اكورد ــ ٨٤
صالح ناصر عبدالقادر	تويوتا كرسيدا ــ ٨٢
جهاد علي عطاالله	داتســـون ــ ٨١
عبدالمنعم علي عبدالله	داتسون ٢٨٠ ــ ٧٨
نعيمه زوجة موسى حســــن	دودج ــ ٧٧
سعيد علي طلـب عمـــر	مرسيدس ٤٥٠ ــ ٧٧
ابراهيم خضر احمــد	داتسون ١٨٠ ــ ٨٣
منى زوجة ناصر كامــل	مرسيدس ٢٠٠ ــ ٨٨
محمد سلمان مطــر	تويوتا سلكا ــ ٨٦
نصر سليمان احمد عطيه	شفروليـــــه امبالا ــ ٧٩
فوزي محمد احمد اسماعيل	بلايمـــوث ــ ٧٩
مالك فايــز المجالي	نيســـان ــ ٨٣
محمد احمد اسعد الدبس	اولزموبيـــل ــ ٨٢
خويدع سميحان هذيدم	تويوتا كرولا ــ ٧٧
محمد صفيق قندوري	تويوتا كرونـــا ــ ٧٥

اعــــــــلان
صادر عن مديرية تسجيـل اراضي جرش

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول الحقوقلاراضيقرية نحلة ــ جرش حوض البلد رقم ٢ واصبح قيــد جميع القطع الواردة فيه نهائيا ما عدا القطعه رقــم٧٣٦ من حوض رقم ٢ لوحة رقم ٥

وقد فتح لها جدول حقوق لصرف السندات اعتبارامن ٢٦ــ٧ــ١٩٩٤ برسم ٥ر١ ٪وسيتضاعفهذا الرسم بعد مضي لخمس سنوات من التاريخ المذكور .

مديـر تسجيل اراضي جرش
علــي قوقــزه

قرار امهال

الى المتهم : رضا محمد ابو زيد ــ مصري الجنسية فار من وجهة العدالة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم من محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية عن طريق عطوفة النائب العام في اربد وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص لابلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات اربد

قرار امهال

الى المتهم : محمد سعيد منصور الشوبكي من كريمه وسكانها وحاليا فار من وجه العدالة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية عن طريق عطوفة النائب العام في اربد وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص لابلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات اربد

ورقة الاخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :

الدكتور سمير سعد الدين عتوشه ــ الزرقاء ــ شارع شاكر قرب صيدلية مطالقة ــ حاليا مجهول مكان الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ ٤٦ دينارا و ٨٥ فلسا المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

هكذا بالاصل

ورقة الاخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :

محمد قدورة ــ سائق في مكتب سفريات الزرقاء مجهول مكان الاقامة حاليا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ خمسة دنانير والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :

عثمان علي موسى ــ سائق في مكتب سفريات الزرقاء ــ مجهول مكان الاقامة حاليا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ خمسة دنانير والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :

يوسف ذيب يوسف ــ سكان الزرقاء ــ حي جناعه ــ قرب الملعب البلدي حاليا مجهول مكان الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ خمسمائة دينار المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :

ناصر صالح نجم ــ الزرقاء ــ حي الزواهره ــ حاليا مجهول مكان الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ مائة دينار والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقـــة اخبـــار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المديـــن

صادرة عن دائرة اجراءالزرقـــاء

الى المدين يوسف ابراهيم سلامه عبيدات ، من كفرسوم(اصلا) كاتب استدعاءات امام الاحوال المدنية بالزرقاء ـ مجهول مكان الاقامة حاليـــا .

قررت رئاسةاجراء الزرقاء حبسك مدة اربعين يومـالعدم تادية الدين البالغ قدره ١٤٩٥ دينارا و٨٦٠ فلسا الى دائنك السيد النائب العام .

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه فـي المادة ـ٥ـ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القـــراربحقك حســـب الاصول .

مامور اجـــراء الزرقاء

مذكرة تبليـــغ متهم

صادرة من محكمة بداية جزاء معـــان

الاسم والشهرة ومكان الاقامة ـ فؤاد اديب ماضي ياسين من العقبة وسكانها صاحب محلات المنارة ـ العقبـــة مجهول مكان الاقامة حاليا وفار من وجه العدالة .

تعين يوم الاحد الواقع ٢٨ـ٨ـ١٩٩٤ الساعة ٩ صباحاموعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحـق العام وحسن علي ابو صالح فيقتضي حضورك في الوقـت المعين الى هذه المحكمة . وان لم تحضر تجرى عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليـــغ متهم

صادرة عـن محكمة صلـح صويلـح

الاسم والشهرة ومحل الاقامة ـ قدر فاضل فرحان الفاعوري ـ عين الباشا يعمل كهربائيـــا .

تعين يوم الاثنين الواقع ٢٩ـ٨ـ١٩٩٤ الساعة الثامنةصباحا موعدا لرؤية دعوى التي اقامتها عليك رابعـــة محمود سليـم فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح صويلح وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

تبليـــغ احكـــام جزائيـــة

صادرة عن محكمة بدايـــة جـــزاء عمان

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
احمد عيسى المهاينه	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
حسين محمد [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
عوده حمد حمـــدان	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
علي حمد [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
[illegible]	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
حسين عبدالكريم ذيب	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
احمد ذياب السيد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
سليمان سليم سعيد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
سليمان سليم سعيد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
سماح محمـــد سلامـــه	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمود محمد احمـــد	غرامة عشره دنانير والرســـوم
عاهد شفيق ابو دروش	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
غالب عبدالعزيز الكـــوز	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
فؤاد عيسى محمـــد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
عبدالله حسين نوفـــل	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمد عقله مطلـــق	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
عبدالله اسماعيل محمـــد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
عوني عيد ابراهيـــم	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمد عيسى محمـــد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
عوض محمد العراقـــده	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
محمد محمد عبداللـــه	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
شركة النقل البري العراقي	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
موسى علي عيسى الحسنات	غرامة عشرة دنانـــير والرســـوم
محمد احمد محمد خضر	غرامة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
صالـــح عوده عطيـــه	غرامة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
الشركة الروسية لنقل الاسمنت	غرامـــة عشرة دنانـــير والرسوم
احمد سليمان جابـــر	غرامة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
ماهر عبدالله حســـان	غرامـــة عشرة دنانـــير والرســـوم
فتحي سمير فهمي بوادي	غرامة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
عصام نظمي عودة	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
بركات حماده صبحي	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
سليمان سلمان محمد	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
عدنان عيسى موسى	غرامـــة عشـــرة دنانـــير والرســـوم
محمد جدعان خلف العراقده	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
كريم محمد كدا ابو شريتـــح	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمد سالم حمـــدان	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمد علي عبدالمهدي	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
سالم سليمان مرعي	غرامة عشرة دنانـــير والرسوم
رائد علي عوض الله	غرامة عشرة دنانير والرســـوم
محمد سليمان محمـــد	غرامة عشرة دنانير والرســـوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عطاالله الادهم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسل طلال احمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد احمد حمد العراقده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الشركة الروسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عرفات يعقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عيد عوده المراعيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزت فريج جمعه فرج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد قاسم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف عيد احمد خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سليم سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمد فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالعزيز حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نجاح محمد فلاح السعيدات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مشاقي صبح ابو درويش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر قاسم عوده الحمادين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف محمود محمد حميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسين محمد صلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز خلف سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل ابراهيم نمر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خميس عيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موفق محمد جدعان صلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بهجت اسعد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عواد سالم النواصره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جبريل عطيوي الهباهبه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فراس عبدالحي سالم الخلايله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فهيم محمد نصار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سيف الدين عبدالجواد عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان حسن سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز عزات احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رمضان عبدالقادر جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله باكير عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر احمد حسن عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مقصود عبدالغني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد وليد محمد عبدالغني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد شرف احمد عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود شريف احمد الاعرج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله حماد القرعان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل فرحان عبدالمعطي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خميس اسماعيل خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زائد حسنين محمد [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الحسين جميل [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرسوم
	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبد [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر ابراهيم [illegible]	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد سليمان جابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible] ابراهيم خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد عفيف قاسم محمد بدر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن امين محمد رحاحله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رمضان عبدالجابر رمضان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل فايز خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نهاد يوسف عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود شريف احمد الاعرج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسام حافظ احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رائد راضي احمد الجبري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم الحليم على الزوايده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سليمان خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عوده سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد اسماعيل صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صبحي حمادين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سالم المراعيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عفيف ابراهيم اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه محمد خلف الطراونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبدالله الخلف ـ سوري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف عواد نزال المحاميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
راضي حسن سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل ابراهيم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى عطيوي العراقده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طالب احمد علي وشريكه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وحيد خليل سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوده عطيه احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله ممدوح اربيع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة الفوسفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة الفوسفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة الفوسفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله احمد السالم طه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فلاح ذيب سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي مطلق البدول	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصباح عبدالحليم رجا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صفوان فايض خلف الجازي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يونس احمد سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بخيت عوض حمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سالم قاسم المراعيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الشركة الروسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الشركة الروسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سلامة سالم عثمان	غرامة عشره دنانير والرسوم
صبحي محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اعتيق زايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عايد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح حسين محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صابر قاسم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حمد سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد البزايعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين هارون سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عيد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فائق عبدالحميد الطراونة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خليل حمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عودة عياضه سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة الفوسفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة الفوسفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف عواد المحاميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين عبداللطيف علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نواف ضيف‌الله علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوده سالم النواصره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن احمد العلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز حمدان حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد خليفه عطيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صباح محمد سلامه النعيمات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل اسماعيل هويمل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فلاح صباح سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني محمد هويشل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود كمال حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مازن سليم علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر كامل الشحادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عيسى محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير حسن محمد ابو شقره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر محمد فلاح اسماعيل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نزار عبد محمد نوفل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
كاظم رمان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سمير الايوبي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
وحيد محمد السيد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد احمد حسن أوشاح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ايمن عبدالسلام العوا	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عدنان عبدالرزاق عبدالقادر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تركي محمد حسين البطاينة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد محمود النعيمي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فاماجي سيلاواني	حبس سنة واحدة والرسوم
اكورا فوداماها	حبس سنة واحدة والرسوم
محمد علي زياد العش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد كامل الشيباوي	حبس سنة واحدة والرسوم
نضال عبدالرحيم غريج	حبس سنة ونصف بالاشغال الشاقة والرسوم
ماهر هاشم غنيم	حبس سنتين والغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل فخري اسماعيل النسواني	حبس ثلاثة سنوات وتسعة شهور بالاشغال الشاقة والرسوم — جناية .
خالد محمد سالم عوض	حبس ثلاثة سنوات بالاشغال الشاقة والرسوم — جناية .
محمد صلاح عبدالله مجلي	حبس ثلاثة سنوات بالاشغال الشاقة والرسوم — جناية .
نادر محمد عطيه الخطيب	حبس ثلاثة سنوات بالاشغال الشاقة والرسوم — جناية .
فيصل عماد الدين سيدو الكردي	حبس اسبوعاً واحداً والرسوم
اياد محمد محمود مصلح	حبس اسبوعاً واحداً والرسوم ومصادرة السلاح المضبوط .
بلال عاهد شحادة حمدان	حبس اسبوعاً واحداً والرسوم
ابراهيم قطب محمد عبدالحق	حبس اسبوعين والرسوم
زهير فاروق حامد السعدي	حبس اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل محمد العبله	حبس اسبوعين ومصادرة السلاح المضبوط
عمر حمزه محمد حيمور	حبس ثلاثة اسابيع والرسوم ومصادرة السلاح المضبوط .
يوسف كامل يوسف حماني	حبس شهر والرسوم ومصادرة السلاح المضبوط
محمود ابراهيم جاد	حبس شهر والرسوم ومصادرة السلاح المضبوط
سمير احمد محمود جرادات	حبس شهر والرسوم ومصادرة السلاح المضبوط.
محمد عوني عبدالله حسن	حبس شهراً واحداً والرسوم
خضر عمر عبدالحميد الجيلاني	حبس شهرين والرسوم
سامر نامور زغل سليمان	حبس شهرين والرسوم
فؤاد سليم خليل خوري	حبس شهرين والرسوم
اكثم زهير سالم مدانات	حبس ثلاثة شهور والرسوم
محمد عبدالمقصود شاهين	حبس ثلاثة شهور والرسوم
طلعت محمد حسن اديب	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
مروان علي حميد شردم	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد ابراهيم علي الحساسنة	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود صالح موسى ابوزابده	حبس ثلاثة شهور وغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد ابراهيم حسن محسن	حبس ثلاثة شهور وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد وجيه عبدالحميد عواد	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
رائد صدقي عبدالهادي	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالقادر صالح عبدالقادر	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
ناصر محمد عمر قاطيش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم سعد السيد الالفي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد رسمي اسعد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالمجيد عطيه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
اكرم نجيب الناطور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
قاسم ملاحي ياسين اللحام	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سلمان محمد يوسف جبر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
امين محمد العكور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمد ابو هاني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
وليد سعيد عبدالرحيم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
غسان واصف راجح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالمطلب سليم انشاصي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
طه ابراهيم عطا	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
هاشم امين احمد زقزوق	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالرحمن محمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر حافظ عبدالعزيز	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
هاني محمد شحدة الصقيلي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فكري احمد الشعراوي	حبس سنة واحدة والرسوم
هناء عايش مناور النهار	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالكريم محمد مفلح الدعجه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تركي حسن حسين البطاينة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
هاني حسن مصطفى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نصري فريج شطارة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد عبدالله الوزان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بلال محمد نواف	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد على عبدالرحمن الشناق	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد حسين يعقوب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جودت محمد صالح ابو زعرور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
اياد عبده	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عمر حسن عمر صالح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بندر عبداللطيف بقليه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فواز عبدالرحمن المحسيري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل عمر اسماعيل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن عبدالرحمن الفقهاء	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خديجه مصطفى الحوياني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
روحي عباس محمود	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
هاني حسن مصطفى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مصطفى عبدالعزيز الشرقاوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عدنان توفيق انس	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
موسى حسن نصر جابر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
طلال عبدالله ابو سيد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عاطف محمد محمود الكايد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسام محمد صالح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
زهير سعدالله المغربي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمود عبدالغني عبدالرحمن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بلال ابو سنينه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
طارق فريد محمد علي	حبس سنة واحدة والرسوم
احمد ابراهيم يعقوب	حبس سنة واحدة والرسوم
باسم تحسين ياسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جمال الدين محمد حسن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد فايز عبدالله عبداللطيف	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
قاسم عبدالرؤوف العباد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تيسير رضا قاسم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
غازي احمد محمد المصري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عفيف خميس جبر الزعبي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالله حسين العبد احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
موسى معوض موسى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن رمضان احمد ابو رجب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن رمضان احمد ابو رجب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن رمضان احمد ابو رجب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عطيهسالم عبدالرحمن ختاتنه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد ذيب عقله العاروم	حبس سنة واحدة والرسوم
الفت شوكت بدوان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حاتم صالح حسن رضوان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسام محمد صالح بقيمه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تيسير رضا قاسم عامر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن رمضان ابو رجب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سمير كمال مشربش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
يوسف عبدالله عبدالحميد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جاسر ابراهيم يعقوب النبر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
شوكت علي محمد حمد بدوان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ناديه ايوب امين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جمال عبدالقادر حسني عيض	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
راشد تيسير عبدالقادر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسين اسماعيل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر فياض درويش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مجدي احمد يوسف المصري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد سليمان دغيش	حبس سنة واحدة والرسوم
ايسر محمود حسين عبدالكريم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بوسته محمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سعيد ناصر خلف العواملة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مصطفى عبدجليل الناطور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
شاهر ابراهيم نمر السيوري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
غانم خليل احمد غانم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تيسير محمد اسماعيل الخطيب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جميل داوود محمود كنمان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
انور يونس عبدالرحمن النجار	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عوض عبد محمد الهلالي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بلال محمد نواف الطهراوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد جميل رشيد الزعتري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن علي محمود تيم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد يحيى الحسن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد صالح ابراهيم الزعبلاوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسام عايش احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نوال محمد حنا	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سعد الدين حسن حسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
شوقي محمد راغب الاحمد	حبس سنة واحدة والرسوم
الحدث جهاد محمود عطا حسن	حبس سنة واحدة والرسوم
محمد منصور ابو غوش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالرحمن عبدالسلام الناظر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسام صابر علي احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نجاتي مروح موسى حسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عدنان محمد محمود ابو غنيم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تيسير محمود محمد اللداوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالفتاح جامد عبدالله سالم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالرحمن احمد عبدالرحمن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
اياد مهند شفيق عبده	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالناصر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
امين محمد العكور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جمال سالم تطيش الجمزاوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد مجيد علي فارس سعد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سامر منير الصفدي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد فريد علي محمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ناصر محمد عبدالرحيم حسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالنبي علي عبدالحسن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مالك حسن عيسى مرعي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
انور فؤاد بسعيد الصالحي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
وجيه اسعد ابراهيم غيث	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نادر عبدالرحيم يوسف عبدالنبي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد عبدالجليل ابو هديب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عرفات حسن يوسف الخطيب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
توفيق علي ابو العمدين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمود ابراهيم محمود الرقاد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
غازي داوود عبدالرحيم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عيسى محمد احمد جبربل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جواد كاظم عبدالحسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
لطفي محمد شحادة ذياب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد محمود خليل الذويب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ضياء الدين يوسف شبلي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمود علي عنيزات التميمي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نوال محمد حسين العابدي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسام غالب الخطيب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جواد توفيق منقال احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالحليم حسين ابو علوش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
زياد طاهر رباح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عفيف يوسف ابو شما	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
هيثم تحسين الموصلي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمدعبدالفتاحمحمد محي الدين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مصطفى عقله مصطفى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
اكرم بحي عبدالله حسني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم مصطفى خميس راشد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمد علي الزعموري	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد حسين امام	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عيسى عبداللهسليمانالحباشنة	حبس سنة واحدة والرسوم
سمير شاكر سعيد مبوش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جواد كاظم عبد الحسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جاسر ابراهيم يعقوب النبر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالرؤوف محمد عمير موسى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
طلال موسى محمود قليفل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مروان محمد صالح هليل	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مازن رجا سعيد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن سعيد حسن جرار	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمود علي عباس	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد عبدالهادي عبدالله	حبس سنة واحدة والرسوم
محمد خضر جمعه الغلبان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فايز شحادة برهومه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
زياد صالح عبدالقادر عيادة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بشير فؤاد مصطفى يوسف	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
زهير محمد يحيى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عزت عبدالعزيز مصطفى	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خضر سليمان ابراهيم حيمور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل عمر اسماعيل العبود	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر حافظ عبدالعزيز صندوقه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مجدي محمد امين حمدان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمود سليمان ابو حلوه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد عطيه ناصر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصـــــة الحكـم
خلدون سالم ضيف‌الله	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد عبدالقادر ابو شريف	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مصطفى حسين ابو حويله	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خليل سلامة محمد سلامه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عماد يوسف محمود الكسواني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل محمد ملاوي المحاميد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
صبري محمد سالم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد صبحي احمد نشات	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
صايل نمر رشيد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسام عبدالله سالم المعطيات	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم محمد رجاالمقاد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بيسبرس عثمان جنكـر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد فايز ياسين البطارنه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد ابراهيم سليمان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
موسى يوسف حمدان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
موفق نعيم القيسي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فهد موسى السالم صقر	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمد حسن جادالله	حبس سنـــة واحـــدة والرســـــــوم
محمد يوسف احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
تركي محمد حسن بطاينة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
احمد محمود عودة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد رفيق البستال	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
موفق محمد صادق ادعيس	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سليم محمد الرفاعي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
علي عبد ربه الهريني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر محمد هاشم غانم	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
فايز سليمان محمد رحاحله	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
طارق فريد الديرباني	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نذير سعيد بشير الشويكي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ساري احمد الملاح	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسام صابر علي احمد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ماجد عبدالكريم الجمامرة	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمود ابراهيم العقاد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد جودت مصطفى ابو خليل	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
نزيه محمد عبدالفتاح داوود	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد علي محمد ابو سليمه	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
بلال محمد نواف	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
سامر منير حسن الصفدي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد عبد عارف ابو عون	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
جواد داوود القواسمي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد يوسف البوريني	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
حسين مطلق حسين الرشق	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم



اسم المشتكى عليـــه	خـــلاصة الحكـم
لؤي عبدالرؤوف عبدالمعطي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
امين جورج امين امسيح	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عبدالناصر توفيق محمود القاضي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عونى عبدالهادي ابو عطوان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد نايف سالم عبيدات	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
ايمن احمد عبد حرب	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عرفات محمود جبريل عثمان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
مصطفى محمد مصطفى الكردي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
السيد هاشم محمد هاشم	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
هاني حسن مصطفى ابو حويله	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عصام محمود الشرقاوي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
جمال الدين محمود حسن	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
باسل صالح الصادي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عبدالمنعم مرعي قاسم محمد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عبدالحميد حلمي المهيرات	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
فرحان محمد عساف	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
هاكوب اوهانس كجاجيان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
نورة توفيق محمود لطفي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عصام محمد محمود حجاوي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
اسماعيل خميس ابو قاعود	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
خالد حسين شمس الدين	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد نضال الشحروري	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
منير سعود صالح صلاحات	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
زيدان عبدالمجيد الاخرس	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
مهند احمد حمـــــودة	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد احمد جمعـــــه	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محي الدين سليمان محي‌الدين	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
عبدالله سميح مهيب النابلسي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
محمد السيد علي الشهنودي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
احمد عبدالوهاب محمد المغربي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
حسين محمد سلمان الهباهبة	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
اسعد اسماعيل محمود	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
جمال اسماعيل عبد جبر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
فهمي ابراهيم سليمان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
صلاح حلمي عبدالغني غيث	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
سليمان فلاح الشويكي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
فهد عوض سلامة اسعد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
حسن علي راشد الناصر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
زكيه علي محمود عبدالهادي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسونديناراً والرسوم
موسى مسلم عطيه الجهايق	حبس ثلاثة شهور والرسوم ومصادرة السـلاح
صالح سليمان ابو سرحان	حبس ثلاثة شهور وغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد ابو بكر الصديق محمد	حبس ثلاثة شهور وغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ناصر عايد محمد	حبس ثلاثة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد صالح خضر ابو الريش	حبس شهراً واحداً والرسوم
حرب احمد مصطفى علان	حبس ثلاثة شهور والرسوم
حسن ضيفالله حسن عبدربه	حبس ثلاثة شهور والرسوم
باسمه عوض مصطفى عليوي	حبس [illegible] شهور وغرامة [illegible] ديناراً والرسوم
رتيبه محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وكالة اريج للعطورومن التجميل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة كونت لصناعة القمصان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبداللطيف احمد جمعه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
توفيق عبدالسلام الجبالي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة هاني ابو حويله	غرامة مائة دينار والرسوم
مؤسسة ابو سمير التجارية	غرامة مائة دينار والرسوم
مؤسسة ياسين المالية	غرامة مائة دينار والرسوم
مؤسسة النبر لصناعة الاقمشة	غرامة مائة دينار والرسوم
شركة احمد خلف وشركاه	غرامة مائة دينار والرسوم
هيانه ابراهيم العابد	غرامة مائة دينار والرسوم
مؤسسة اياد عبده	غرامة مائتي دينار بدل حبس ومائة دينار والرسوم
شركة هاني حسن ابو حويله	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة كونت ـ صاحبها مصطفى ابو حويله .	غرامة مائتي دينار والرسوم
امجد عوني علي ابو شامه	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عبدالمنعم مرعي قاسم مرعي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد جميل كايد هنداس	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبدالرحمن عبدالله داوود	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عماد احمد علي عكيله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود رباح النجار	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
صالح جورج خليل سمور	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد حسن سليم احمد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ابراهيم احمد علي عزام	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمد احمد النمرات	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حمدو محمد الحاج حسين	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
سميح محمد سرور الزعبي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسين حسن علي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
غانم محمود قاسم اللبدي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
مراد احمد سعيد راشد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
فريد محمود حسين	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد علي عيد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد جميل ابراهيم سليمان	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
هاني حسن مصطفى ابو حويله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
بسام علي محمود سالم	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
هاني حسن مصطفى ابو حويله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
موفق محمد صادق عيسى	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
اسماعيل علي اسماعيل الفقيه	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
مروان جلال مصطفى جميل	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
منصور شفيق وجورج	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ياسر يوسف مرشد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
خالد محمد احمد سويلم	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
علاء محمد الشرقاوي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد نواف حسن	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
هاني حسن ابو حويله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عثمان عبدالرحمن اسعد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
هاني حسن ابو حويله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد خضر جمعه القلبان	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
تيسير حسن الوحيدي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد زياد حسن الوزان	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ماجد حسن ناجي حسن	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
مشهور حسن ابو الجود	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عزام غالب عبد ابراهيم جرار	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
منير احمد يوسف	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
زهير عبدالسلام سعيد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
معتصم محمد اسعد جرادات	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد سالم فاضل الخلايله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
رائد محمد محمود عبدالله	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسن محمد علي جودة	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد مصطفى ياسين	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عطاالله عبدالكريم محمد	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ظافر رضا سامي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
اسعد حلمي محمد متولي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد علي محمود الخضراء	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
وليد محمد امين الروابدة	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
السيد متولي ابراهيم علي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد سعيد ابراهيم متولي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عليان مصباح عبداللطيف البنا	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
علي يوسف ابو دلو	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد عقيل عبد الدهامشه	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسام محمد عبدالحميد الحجازي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عليان سلامة الجويان	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
يونس محمد ابراهيم الصالحي	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
يوسف ابراهيم حسن الشوش	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
زكريا ابراهيم مصطفى ابوسعده	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
ثائر حسن مصطفى	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود عبدالله قاسم	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
سمير وديع يوسف ذيب	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسام شوكت عزت كوكش	حبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد زهير خالد هيكل	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد مبارك حسن الاسود	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
جابر ابراهيم يعقوب النبر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
فرحان حمد عساف الرتيمه	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
جمعه احمد سعيد ابو دوش	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
علي عطا علي حسيني	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد علي خالد محمد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
علي سالم مفضي عليان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
غازي داود القواسمي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
علي طه ابراهيم الحوراني	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالرحمن محمد عبدالرحمن	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
نضال اسعد محمد عمري	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
جاسر ابراهيم يعقوب النبر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد يوسف محمد عبدالله	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
فارس اسماعيل توفيق الشاكر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
عاطف عبدالرحمن المرسي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
بسلم نادر محمد عبدالجابر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
رسمي شريف احمد مرعي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
خضر محمود حسن يوسف	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
وليد حسن عايش	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
خالد عبدالرحيم صباح	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
يوسف عبدالله عبدالحميد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
نضال عبدالفتاح خالد عبدالنبي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
جاسر ابراهيم يعقوب النبر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد عيسى عبدالحميد	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
باسم عبدالرحمن احمد عبدالله	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
خليفة محمد خليفة البرماوي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
علي محمد سعادة الشملان	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
حماد احمد حماد الهصيص	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد قاسم اللبدي	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمود عوض محمود جبر	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
حسن مصطفى عايش	حبس اربعةشهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
مازن عيد شكري الزور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سلطان زهدي سليم حجاوي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عارف صبري محمد درويش	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بسلم عبدالله حسين الزعبي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بيبرس عثمان الحاج عثمان	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمود حسن	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عليان مصباح عبداللطيف البنا	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد علي سالم الشباب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
صالح احمد حسين العذره	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالرحيم محمد يوسف	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مازن يونس طلال عاشور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
جمال سامي محمد راغب	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عادل صبري خليل عبدالحميد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
ذياب خالد محمود	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جمال محمد محمود حسين	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
كمال احمد الاحباطي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
قاسم عبدالرؤوف الصياد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
نايف احمد سعيد سعد	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
امين محمد العكور	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
رضوان عبدالمعطي الهندي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عامر محمد سلامة علي الهلسه	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
محمد ياسين بركات	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
جبرائيل محمد جبرائيل غيث	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
خالد حسن عبدالله	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسام محمد صالح بقججي	حبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء العقبة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ابراهيم احمد سليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد احمد رزق سمارة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر حسين عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود فارس النتشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال يونس علمي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفلح خلف محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز سالم حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عواد علي اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمد سليمان صلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمود جاسر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم خالد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود تبلان سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فارس فهد مقداد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم سليم محمود النابلسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد الكوز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسين محمد هويمل القرامسه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وهبي احمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سليمان سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين علي المراعيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جلال عايد خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عثمان ابو دهوك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ايوب عايش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منير عبدربه محمد العبادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نواف موسى خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن حمد رجا عباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر يوسف ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عليوي مسلم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي احمد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمود عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل فريد خليل كتله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هايل مسلط يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم حسن احمد الراوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عارف سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حماده حمزه عبيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد علي محمد	غرامة عشره دنانير والرسوم
محمود ناصر محمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم جميل عبدالغني ابو عامر	غرامة عشره دنانير والرسوم
محمد خير فرحان العبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني ابراهيم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد سليمان ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سائد محمود محمد السيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان نصار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف سرور سرور وردات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد مطلق بخيت	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نصر محمد يوسف فرح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال امين عبدالفتاح القاسم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عامر احمد مروح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود دوجان العموش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمزه احمد حسني الحلو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم شاكر عيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مؤيد نمر موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميمان ناصر جميمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داوود سليم عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود رائق محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نمر حمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام فايز عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد محمد عبدالله ابو يحيى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله مفلح عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض قاسم سليم الزين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رشدي رشاد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود امين علي حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فضل الحموري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد عباس محمد ابو كركي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد محمود الدبس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مرسي محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عودة عبدالله عودة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر احمد عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نايف علي الصمادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم محمد فرج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عقيل سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد احمد يوسف الخضري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم مطر خليل البطوش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رشيد موسى رشيد الدجاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم

تبليـغ احكـام جزائيـة
صادرة عن محكمـة بداية جزاء العقبـة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ابراهيم احمد سليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد احمد رزق سمارة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر حسين عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود فارس النتشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال يونس علمي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفلح خلف محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز سالم حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عواد علي اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمد سليمان سلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمود جاسر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم خالد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود قبلان سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فارس فهد مقداد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم سليم محمود النابلسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد الكوز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسين محمد هويمل القرامسه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وهبي احمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سليمان سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين علي المراعيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جلال عايد خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عثمان ابو دهوك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ايوب عايش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منير عبدربه محمد العبادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نواف موسى خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن حمد رجا عباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر يوسف ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عليوي مسلم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي احمد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمود عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل فريد خليل كتله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هايل مسلط يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم حسن احمد الراوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عارف سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حماده حمزه عبيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم

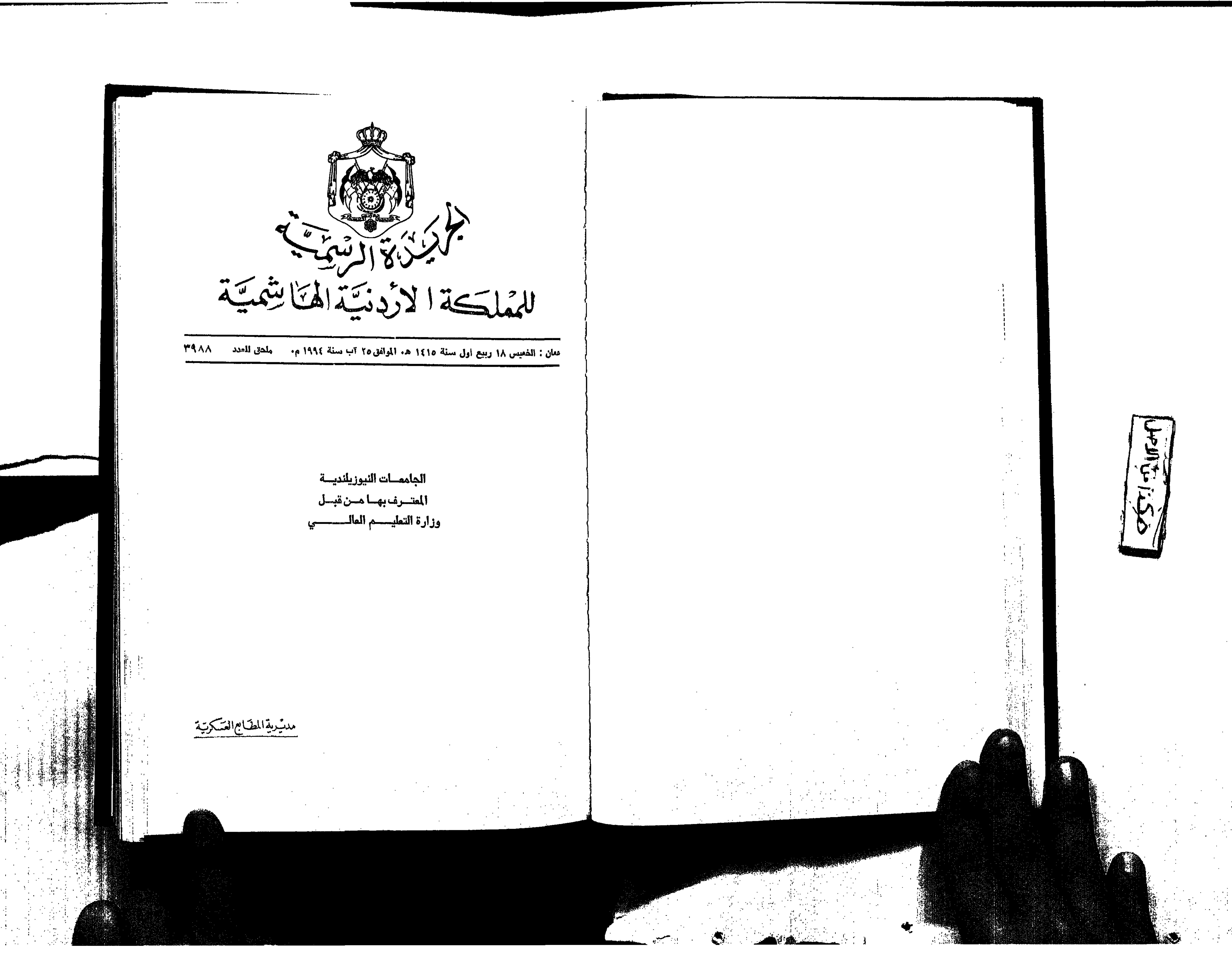
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد علي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ناصر محمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم جميل عبدالغني ابو عامر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خير فرحان العبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني ابراهيم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد سليمان ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سائد محمود محمد السيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان نصار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف سرور سرور وردات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد مطلق بخيت	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نصر محمد يوسف فرح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال امين عبدالفتاح القاسم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عامر احمد مروح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود دوجان العموش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمزه احمد حسني الحلو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم شاكر عيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مؤيد نمر موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميعان ناصر جميعان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داوود سليم عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود رائق محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نمر حمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام فايز عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد محمد عبدالله ابو يحيى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله مفلح عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض قاسم سليم الزين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رشدي رشاد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود امين علي حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فضل الحموري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد عباس محمد ابو كركي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد محمود الدبس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مرسي محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عودة عبدالله عودة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر احمد عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نايف علي الصمادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم محمد فرج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عقيل سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد احمد يوسف الخضري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم مطر خليل البطوش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رشيد موسى رشيد الدجاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سالم محمد فراج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ياسين عساف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبدالغني عبدالحميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان رشيد عيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام محمد جبر الشرفا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خير توفيق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سلامه منصور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فريد خليل كتلو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح عزت سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالفتاح صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمادي حمدان سويلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمعه حسن محمود ابو جابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين موسى حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان عيد صلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين ذياب سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن علي مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالهادي احمد ابو سيف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى خلف سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز داوود محمد بديع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد علي طه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم عودة النجادات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى احمد سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد زياد عيد صبحا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل خليل ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رائد عبدالرزاق عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى ابراهيم حسن الرشدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبدالمهدي سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير فوزي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي عيد المصري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نغيش حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هايل مسلط يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى ابراهيم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسحق صبحي شعبان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم محمد العبد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد سليم عتيق عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي مصطفى سلامه المومني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد راشد الاحمد المومني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين يوسف موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز سالم حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نضال عمران قصير	غرامة عشرة دنانير والرسوم
	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله ابراهيم خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شعبان محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد عبدالمهدي عبدربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير عبدالرزاق يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
معن ساطع عوجان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد سليم سعيد الاحيوات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف شفيق علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رشاد حافظ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طه علي رشيد الناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود مصطفى محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نضال محمود العبد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد محمد حسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد يونس محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عثمان ابو العز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عامر محمد شعبان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر ماجد ابراهيم عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد حسين خليل عطيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سليم نعمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم مصطفى عليان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عطايا مطيع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسان فتح‌الله سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي محمود ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين يوسف حسن القدره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد رياض محمد توفيق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل ابراهيم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف ابراهيم محمد عمرو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رمضان محمد عبدالقادر الرياطي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين علي الغلميين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير سعد الدين عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير سند العوران	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق مشهور ذيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد قاسم عبدالرحيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رفعت محمود محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير حسن مرعي الحاج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير ابراهيم مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل دوجان عيد الشراري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر ضيف‌الله الظاهر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كامل حسن صالح ابو صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل فايز صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
هشام عبدالحميد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد راغب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمود خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر احمد عبدالهادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فلاح درويش عطوة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطا عبدالكريم شحادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حرب اسماعيل ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد سعيد ابو ثريا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي هشام حسني فرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل موسى القرارعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سلمان نسيم القرعان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن الحلو حمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود صبحي ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني حسن صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عليان قويدر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمد خالد زهير عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي ضيف الله علي الخليفات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد زهدي سليم شاويش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال حمدان عبدربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى حمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سلامة صالح الكباريتي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف احمد مروح يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سويلم نهار نوري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سلامه سالم عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى مصطفى سليمان علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي يوسف العجوز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد موسى النعيمات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يحيى عبدالباسط	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن لافي فراج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم حمدان النوايسه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن محمد سليم ماضي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمجيد ربحي محمد خاطر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد شوقي عبدالقادر صلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم جمال عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوض احمد عوض يونس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عامر محمد شعبان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف محمد ابراهيم حسونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد رمضان مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علاء الدين مصطفى الحمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نضال يونس عوض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم طاهر بكر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان محمد سلمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فارس محمد سمير رزق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رياض محمد عبداللطيف الخلفات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عصام احمد محمود النابلسي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
غالب عبدالهادي صلاح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عماد محمد احمد الزعاتره	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عطاالله احمد خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
منذر راجي توفيق حداد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اكرم حسن حمد حسين	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
حسين حسن محمود	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم



الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الخميس ١٨ ربيع اول سنة ١٤١٥ هـ. الموافق ٢٥ آب سنة ١٩٩٤ م. ملحق للعدد ٣٩٨٨

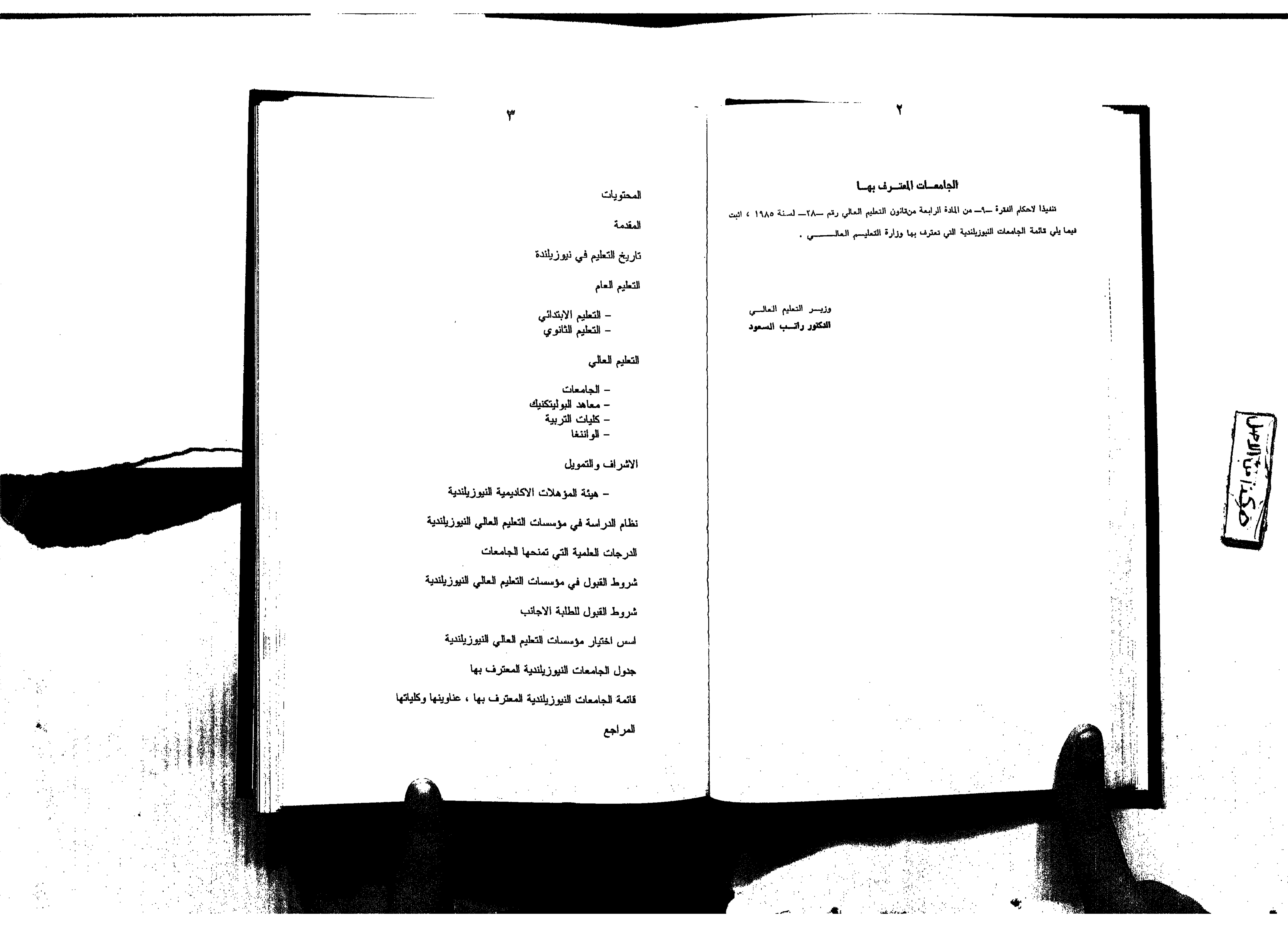
الجامعات النيوزيلندية
المعترف بها من قبل
وزارة التعليم العالي

مديرية المطابع العسكرية

الجامعات النيوزيلندية

المعترف بها





الجامعات المعترف بها

تنفيذا لاحكام الفقرة -٩- من المادة الرابعة من قانون التعليم العالي رقم -٢٨- لسنة ١٩٨٥ ، اثبت فيما يلي قائمة الجامعات النيوزيلندية التي تعترف بها وزارة التعليم العالي .

وزير التعليم العالي

الدكتور راتب السعود

المحتويات

المقدمة

تقع نيوزيلندة في جنوب المحيط الهادي، في الجنوب الشرقي من قارة استراليا، وهي عبارة عن جزيرتين رئيسيتين اضافة الى عدد من الجزر الصغيرة الاخرى. وتبلغ مساحة نيوزيلندة 268,675 كيلومتر مربع.

ويبلغ عدد سكان نيوزيلندة حوالى ثلاثة ملايين نسمة ويقدر عدد السكان الاصليين منهم بحوالي 200 الف نسمة، ويسمون Maori.*

وتتبع نيوزيلندة الكمنولث البريطاني، ويعتبر الحاكم العام Governor General ممثلا للعرش البريطاني في نيوزيلندة، ويرأس الحكومة رئيس للوزراء.

لغة البلاد الرسمية هي اللغة الانجليزية، اضافة الى استخدام لغة اهل البلاد الاصليين اي لغة Maori في بعض الاحيان.

عاصمة نيوزيلندة هي ويلنغتون Wellington، وهي ثالث اكبر مدينة في البلاد وتقع في الوسط، بينما تعتبر مدينة اوكلاند Auckland في الشمال اكبر مدينة في نيوزيلندة، وتليها في ذلك مدينة كرايستتشرش Christchurch في الجنوب.

---

* The Maori - Brown-skinned Polynesian People



تاريخ التعليم في نيوزيلندة

بدأ التعليم العالي في نيوزيلندة منذ بداية الاستعمار البريطاني وهجرة البريطانيين واستيطانهم في نيوزيلندة في اواسط القرن التاسع عشر. وقد تأسست اول جامعة وهي جامعة اوتاغو Otago (في مدينة دنيدن Dunedin) في عام 1869، تلى ذلك جامعة كانتربري Canterbury (في مدينة كرايستتشرش Christchurch) في عام 1873. وقد اصبحت هاتان الجامعتان كليتين تابعتين لجامعة نيوزيلندة التي تأسست عام 1870.

وقد استمر تأسيس الجامعات والكليات المختلفة، وكان بعضها تابعا لجامعة نيوزيلندة حتى عام 1962 عندما انحلت هذه الجامعة واستبدل بها أربع جامعات مستقلة وكلية واحدة.

وفي عام 1987 قررت الحكومة اعادة النظر في جميع مراحل التعليم العام والتعليم العالي في نيوزيلندة.

وقد بدأت الحكومة بتنفيذ اجراءات الاصلاح في قطاع التعليم العام منذ عام 1989 وفي قطاع التعليم العالي منذ عام 1990.

التعليم العام

يبدأ التعليم العام في سن السادسة ويكون الزاميا حتى سن السادسة عشرة ويستمر مجانيا حتى سن التاسعة عشرة. وعادة ما يبدأ الطلبة في سن الخامسة بالدخول الى المدرسة بعد ان يكونوا قد التحقوا بحضانات ورياض للاطفال تستقبلهم حتى مرحلة دخول المدارس.

وهناك عدد من المدارس التي تقدم تعليما عاما لسكان البلادالاصليين Maori وتسمى Kura Kaupapa Maori ويدرس فيها المنهج الذي يدرس في المدارس الاخرى ولكن بلغة السكان الاصليين.

كما يوجد عدد من المدارس الخاصة التابعة لهيئات دينية او لهيئات اجتماعية او لافراد، اضافة الى المدارس التي تستقبل الطلبة المعاقين على اختلاف اعاقاتهم.

وتجدر الاشارة الى وجود مدارس بالمراسلة للطلبة الذين لا يستطيعون الالتحاق بالمدارس النظامية وذلك لكونهم يقيمون في مناطق نائية لا تتوافر فيها المدارس النظامية او لكونهم خارج البلاد او لاسباب اخرى يتعذر معها وصولهم الى المدارس النظامية.

يستغرق التعليم العام في نيوزيلندة مدة ثلاث عشرة سنة، ويقسم الى قسمين : التعليم الابتدائي Primary Education
والتعليم الثانوي Secondary Education

التعليم الابتدائي : Primary Education

يبدأ التعليم الابتدائي من عمر خمس او ست سنوات ويستمر لمدة ثماني سنوات .

ويمكن للطلبة قضاء السنتين الاخيرتين من التعليم الابتدائي في مدرسة متوسطة Intermediate School ، تكون مجهزة بوسائل وامكانيات غير متوفرة في المدارس الابتدائية. وتسمى هاتان السنتان : الصف الاول Form 1 والصف الثاني Form 2 .

التعليم الثانوي : Secondary Education

يبدأ التعليم الثانوي في سن الثالثة عشرة ويستمر لمدة خمس سنوات اي حتى يبلغ الطالب سن الثامنة عشرة، وتكون الدراسة من الصف الثالث Form3 حتى الصف السابع Form 7 .

ويمكّن نظام التعليم العام في نيوزيلندة الطالب من الحصول على عدة انواع من الشهادات او التقدم لعدة امتحانات وذلك حسب عدد سنوات الدراسة التي امضاها في المدرسة.

ويمكن حصر هذة الشهادات والامتحانات بما يلي:

– الشهادة المدرسية School Certificate

يتقدم لامتحان الشهادة المدرسية اغلب الطلبة الذين انهوا ثلاث سنوات من التعليم الثانوي ، اي الصف الثالث Form 3 والصف الرابع Form 4 والصف الخامس Form 5 . ويستطيع الطالب ان يقدم امتحانا في اي عدد من المواضيع قد تصل الى ستة مواضيع.

وتعتبر هذه الشهادة معادلة لشهادة الصف العاشر الامريكية او لشهادة الدراسة العامة البريطانية من المستوى العادي GCE - Ordinary Level . وتؤهل هذه الشهادة الطلبة للاستمرار في دراستهم المدرسية.

– شهادة الصف السادس Sixth Form Certificate

يستطيع الطالب التقدم للحصول على شهادة الصف السادس بعد دراسة موضوع واحد او اكثر لمدة سنة كاملة في الصف السادس Form 6 على الا تزيدهذه المواضيع عن ستة (ولا يستطيع الطالب تقديم امتحان في اكثر من ستة مواضيع دفعة واحدة) .

وتعتبر هذه الشهادة مساوية لشهادة الصف الحادي عشر الامريكية. وقد يستطيع الطالب الذي يحمل شهادة الصف السادس الحصول على قبول مبدئي مشروط في مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية (وسيأتي شرح ذلك بالتفصيل لاحقا) .

- الشهادة المدرسية العليا Higher School Certificate

يجب على الطالب ان يكون مقبولا في الصف السادس Form 6 ، وان يتم بعد ذلك بنجاح برنامجا متقدما مدته سنتان،اي الصف السادس Form 6 والصف السابع Form 7 ، للحصول على الشهادة المدرسية العليا.

كما يمكن للطالب الذي حصل على تقدير" A او B " في امتحانات المنح او البعثات (Bursary and Scholarship Examination) – الذي سيأتي ذكره لاحقا – الحصول على هذه الشهادة العليا ايضا.

وتعتبر هذه الشهادة معادلة لشهادة الصف الثاني عشر الامريكية High School Diploma ، او لشهادة الدراسة العامة البريطانية من المستوى العالي GCE - Advanced Level ، وتؤهل الطلبة لتقديم امتحانات البعثات او المنح Bursary and Scholarship Examinations .

- امتحانات البعثات او المنح Bursary and Scholarship Examinations

تؤهل امتحانات البعثات او المنح المسبوقة بالشهادة المدرسية العليا الطلبة للالتحاق بجميع مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية.

ويتقدم الطلبة عادة لامتحانات البعثات اوالمنح، التي يستطيعون من خلالها الحصول على مساعدات اضافية او منح اثناء دراستهم الجامعية، بعد انهائهم للصف السابع Form 7 .

وتشرف هيئة خاصة على اجراء جميع الامتحانات العامة التي ورد ذكرها سابقا وتسمى هيئة المؤهلات الاكاديمية النيوزيلندية New Zealand Qualification Authority .



التعليم العالي

تعترف تشريعات او قوانين التعليم في نيوزيلندة باربعة انواع من مؤسسات التعليم العالي وهي : الجامعات ، والبوليتكنيك ، وكليات التربية ، والوانغا Wananga .

- الجامعات : Universities

هناك سبع جامعات في نيوزيلندة، تتوزع على مختلف المناطق الجغرافية فيها. وتقدم هذه الجامعات جميع التخصصات التقليدية، ويتخصص بعضها في تقديم موضوعات معينة مثل الطب والصيدلة او الهندسة والفنون الجميلة، اضافة للتخصصات التقليدية الاخرى.

تتبع كل جامعة من الجامعات لمجلس خاص بها، انشئ بناء على تشريعات سنت خصيصا لزيادة استقلالية الجامعات. وتقوم كل جامعة بتحديد البرامج التي ستقدمها، وتحديد اوقات الدوام للسنة الدراسية، وغيرها من الامور الجامعية الخاصة بها.

وتمنح الجامعات جميع الدرجات العلمية ابتداء من الدبلوم المتوسط – في قليل من الاحيان – وانتهاء بالدكتوراة العليا، مرورا بدرجة البكالوريوس ، والماجستير، والدبلوم العالي، والدكتوراة في الفلسفة.

- معاهد البوليتكنيك : Polytechnics

تقدم معاهد البوليتكنيك مجموعة متنوعة من برامج التدريب المهني، وتغطي عددا كبيرا من الموضوعات ، على اختلاف درجات تخصصها (بما في ذلك برامج اللغة الانجليزية للطلبة الاجانب) .

ويوجد في نيوزيلندة خمسة وعشرون معهد بوليتكنيك في مناطق مختلفة من البلاد. ويتبع كل معهد من هذه المعاهد لمجلس خاص به كما في الجامعات. ويمثل في هذه المجالس قطاع الصناعة والتجارة والهيئات المحلية والجامعات ومجموعات عرقية مختلفة.

وتمنح معاهد البوليتكنيك شهادات متنوعة ودبلومات متوسطة في مختلف التخصصات، ونادرا ما تمنح اي درجة علمية اخرى أعلى من الدبلوم المتوسط.

- كليات التربية Colleges of Education

هناك خمس كليات تربية تقدم برامج تدريب معلمين في مختلف المدن النيوزيلندية، اضافة الى تقديم هذه البرامج في جامعة وايكاتو. كما تقدم هذه الكليات التدريب المتخصص لمجموعات اخرى، من ضمنها العاملين في مجال الخدمة الاجتماعية Social Workers .

ويشرف على كل كلية من كليات التربية مجلس خاص بها مثل المجالس التي تشرف على الجامعات والبوليتكنيك.

وتمنح كليات التربية شهادات مختلفة (Certificates) ، ودبلومات متوسطة، وقد تمنح درجة البكالوريوس في التربية في بعض الاحيان.

- الوانغا Wananga

هي مؤسسات للتعليم العالي يكون التدريس فيها بلغة اهل البلاد الاصليين Maori Language وتقدم تعليما عاليا وتدريبا مع مراعاة العادات والتقاليد لسكان البلاد الاصليين Maori Tradition .

وستقدم الحكومة النيوزيلندية الدعم المالي اللازم لمؤسسات الوانغا بدءا من العام 1994 اسوة بالجامعات ومعاهد البوليتكنيك وكليات التربية النيوزيلندية.

واضافة الى مؤسسات التعليم العالي سابقة الذكر هناك عدد ضخم من مؤسسات التدريب الخاصة Private Training Establishments ، بعضها فقط مسجل لدى هيئة المؤهلات الاكاديمية النيوزيلندية New Zealand Qualifications Authority (NZQA) ، وهي الهيئة التي تشرف على مستوى التعليم العالي في نيوزيلندة (وسيأتي ذكرها فيما بعد) .

ومن الجدير بالذكر ان هناك قانونا ينص على انه لابد لمؤسسات التدريب الخاصة ان تكون معتمدة من قبل هيئة المؤهلات الاكاديمية النيوزيلندية (NZQA) قبل ان تقبل اي طالب اجنبي، وان اي برنامج تزيد مدته على ثلاثة اشهر يجب ان يكون معتمدا ايضا، وذلك حماية لمصالح الطلبة الاجانب الذين يدفعون الاقساط مقدما.



الاشراف والتمويل

تشرف وزارة التربية Ministry of Education على جميع مراحل التعليم في نيوزيلندة، ابتداء من التعليم قبل المدرسي مرورا بالتعليم الالزامي وانتهاء بالتعليم العالي بجميع انواعه، كما تقوم برسم سياسات التعليم العام والتعليم العالي.

وتقوم الوزارة بتمويل جميع مؤسسات التعليم العام والتعليم العالي، بما في ذلك حضانات ورياض الاطفال، والمدارس على اختلاف انواعها، وجميع مؤسسات التعليم العالي. كما تقوم الوزارة بمساعدة هيئات مختصة بالتأكد من ان هذه الاموال توزع تبعا لسياسة الوزارة.

واضافة لوزارة التربية هناك عدة هيئات او لجان او مؤسسات تقوم بالمساعدة في الاشراف على التعليم العام والتعليم العالي في نيوزيلندة، ونخص بالذكر هيئة المؤهلات النيوزيلندية لانها تعنى بامور التعليم العالي.

- هيئة المؤهلات الاكاديمية النيوزيلندية New Zealand Qualifications Authority

تأسست هذه الهيئة عام 1990 وتعتبر هيئة ملكية تتبع لوزير التربية مباشرة. وتقوم الهيئة بالتنسيق بين مؤسسات التعليم العالي للوصول الى نظام مرن ومتكامل يحقق احتياجات نيوزيلندة التربوية ويتماشى مع المستوى المتعارف عليه عالميا. ومن اهم مهام هذه الهيئة :

- اجراء الامتحانات العامة سواء على مستوى التعليم العام او التعليم العالي.
- التنسيق بين جميع المؤهلات التي يمكن للطالب الحصول عليها بعد التعليم الالزامي، لتحديد مستوى هذه المؤهلات ومراجعة هذا المستوى باستمرار.
- التأكد من ان المؤهلات النيوزيلندية معترف بها في الخارج، وان المؤهلات الاجنبية معترف بها في نيوزيلندة.

ويوجد اضافة لذلك مؤسسة تربوية Maori Education Foundation لأهل البلاد الاصليين، تم تأسيسها عام 1961 ، لتنمية وتشجيع تدريس السكان الاصليين للبلاد، وذلك بتقديم الدعم المالي لهم.

وهناك مجالس لكل من الجامعات University Councils والبوليتكنيك Polytechnic Councils وكليات التربية Colleges of Education Councils . وتشرف هذه المجالس على مؤسسات التعليم العالي التابعة لها.

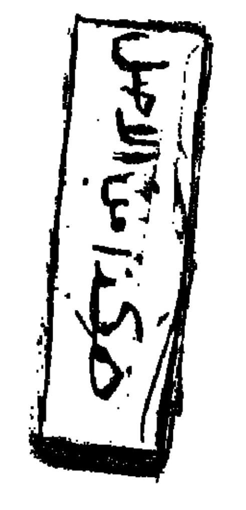
نظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية

تقدم مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندة، بما في ذلك الجامعات ومعاهد البوليتكنيك وكليات التربية ومؤسسات الوانتغا، عددا كبيرا من التخصصات المختلفة، كما تمنح عدة انواع من الشهادات والدبلومات والدرجات العلمية المتفاوتة المستوى.

وتجدر الاشارة الى ان الجامعات هي مؤسسات التعليم العالي الوحيدة التي تمنح الدرجات العلمية الجامعية المختلفة (البكالوريوس والماجستير والدكتوراة) ، بينما تقتصر معاهد البوليتكنيك وكليات التربية على منح الدبلومات المتوسطة والشهادات المختلفة (Certificates) .

وتبدأ الدراسة في الجامعات النيوزيلندية في بداية شهر آذار وتستمر حتى منتصف شهر تشرين الثاني. وتقسم السنة الدراسية الى فصلين semesters او ثلاثة فصول terms .

اما في معاهد البوليتكنيك وكليات التربية فان الدراسة تبدأ في اواخر كانون الثاني او اوائل شباط، وتنتهي في منتصف تشرين الثاني او في اوائل كانون الاول.



الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعات

بعد ان عززت الاصلاحات التربوية استقلالية الجامعات، اصبح هناك فروقات كبيرة بين مختلف البرامج والتخصصات في كل جامعة مع بقاء خط عام متعارف عليه تتبعه جميع الجامعات، وذلك للمحافظة على امكانية انتقال الطلبة بين الجامعات، ولمعادلة الشهادات والدرجات من مختلف الجامعات.

ويمكن تلخيص هذه البنود المتشابهة بما يلي :

- درجة البكالوريوس العادية (اجتياز) Bachelor's Degree Pass Level

للحصول على درجة البكالوريوس العادية في الاداب او العلوم او التجارة يجب على الطالب دراسة ثلاث سنوات. ويمكن ان تتكون بنية الدرجة العلمية من وحدات (units) او نقاط (points) او ساعات معتمدة (credits) او مساقات (courses) او اوراق امتحان (papers) ، وذلك حسب الجامعة. وتحدد كل جامعة حدا ادنى من المساقات او المواضيع التي يجب على الطالب ان يدرسها للتخرج.

- درجة البكالوريس الشرف Bachelor's Degree Honours Level

تحتاج درجة البكالوريوس الشرف لمدة اربع سنوات لاتمامها. وتكون السنوات الثلاث الاولى مشابهة لتلك التي يقضيها الطالب في دراسة درجة البكالوريوس العادية، الا انه لابد من ان يكون قد ركز على موضوع معين بذاته ليستمر بدراسته بشكل متقدم في السنة الرابعة المتقدمة.

ومن الجدير بالذكر ان على الطالب اثبات جدارته ليستطيع الدراسة في برنامج بكالوريوس الشرف وذلك اما بتقديم امتحان قبول في البداية او بتحقيق شروط اخرى تختلف حسب الجامعة. اما الطالب الذي لا يحقق النجاح المطلوب او الشروط المطلوبة فانه يحصل على شهادة بكالوريوس عادية.

- درجة البكالوريوس في التخصصات المهنية

يتطلب الحصول على درجة البكالوريوس في بعض التخصصات المهنية دراسة لمدة اربع سنوات، تكون السنة الاولى فيها دراسة عامة يمكن ان يدرسها الطالب في اي جامعة. اما السنوات الثلاث التالية فتكون في دراسة التخصص المطلوب.

وفي تخصص الهندسة يجب على الطالب تقديم امتحان مهني سنوي اثناء دراسته في السنوات الثلاث الاخيرة.

اما في تخصص الصيدلة فان الطالب يحتاج لمدة اربع سنوات للحصول على درجة البكالوريوس، سواء البكالوريوس العادية او البكالوريوس الشرف. ويستطيع الطالب الحصول على درجة بكالوريوس شرف في تخصص الصيدلة اذا كان تحصيله العلمي متميزا اثناء فترة الدراسة.

اما في تخصص الزراعة والغابات فان الطالب المتميز يستطيع الحصول علي درجة بكالوريوس شرف وذلك بناء علي تقديم رسالة dissertation في السنة النهائية اذا كان البرنامج الذي يدرسه الطالب يسمح بذلك.

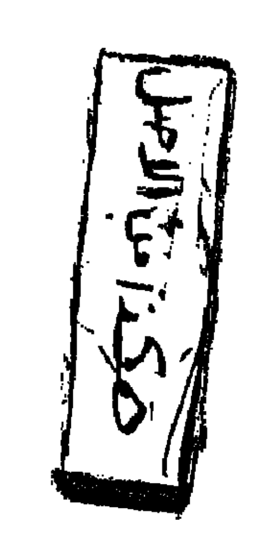
وللحصول على درجة البكالوريوس في الطب وتسمى درجة البكالوريوس في الطب والجراحة Bachelor of Medicine and Bachelor of Surgery فان الطالب يحتاج لست سنوات دراسية، يحصل بعدها على حق مزاولة المهنة من المجلس الطبي النيوزيلندي Medical Council of New Zealand . ولا يستطيع الطلبة الاجانب دراسة الطب في الجامعات النيوزيلندية.

- درجة الماجستير Master's Degree

يستطيع الطالب الحصول على درجة الماجستير في تخصصات كثيرة ومتنوعة. وتختلف متطلبات هذه الدرجة من جامعة لاخرى ومن تخصص لأخر ولكنها تتطلب عادة مدة سنة او سنتين من الدراسة المنتظمة full-time study وذلك بناء على الشهادة السابقة التي اهلت الطالب للالتحاق بالدراسات العليا.

وتتراوح متطلبات الحصول على درجة الماجستير بين تقديم اطروحة thesis او تقديم امتحانات في عدة مواد او الجمع بين الاثنين.

ويستطيع الطلبة المتميزون الحصول على درجة الماجستير بمرتبة الشرف.



- درجة الماجستير في الفلسفة M.Phil.

يستطيع الطالب الحصول على درجة ماجستير اخرى وهي ماجستير فلسفة M.Phil. في كثير من التخصصات. وتعتبر هذه الدرجة اعلى من درجة الماجستير في الآداب MA او في العلوم MSc ، وتحتاج عادة لمدة سنة على الاقل من البحث العلمي او من الدراسة وتقديم امتحانات.

- درجة الدكتوراة في الفلسفة Ph.D.

يشترط للالتحاق بدرجة الدكتوراة حصول الطالب على درجة البكالوريوس بمرتبة الشرف او حصوله على درجة الماجستير.

وتحتاج درجة الدكتوراة لسنتين على الاقل، ولكن اغلب الطلبة يجدون ان ثلاث سنوات تكاد لا تكفي للحصول على هذه الدرجة.

دراسة المساقات تكون احيانا جزءا بسيطا من متطلبات درجة الدكتوراة، ولكن التركيز في اغلب الاحيان يكون على تقديم اطروحة thesis ، كما يوجب على الطالب ان يقدم امتحانا شفهيا ايضا.

ويناقش اطروحة الدكتوراة عادة ثلاثة اساتذة مختصون (اثنان من خارج الجامعة التي يدرس فيها الطالب وواحد من داخلها) .

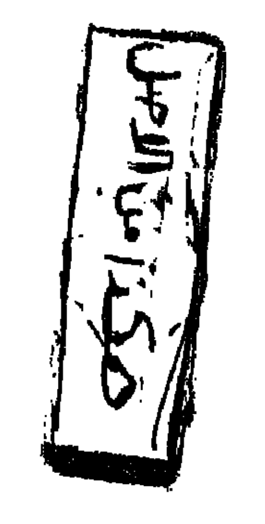
- درجة الدكتوراة العليا في العلوم او الهندسة او الموسيقى DSc, DEng, DMus

لا يتطلب الحصول على هذه الدراسة دواما جامعيا اذ ان الطالب غالبا ما يحصل عليها بناء على اختراع او ابحاث منشورة او تأليف متميز وغير ذلك من اشكال الانجاز العلمي، ويكون ذلك بعد فترة غير قصيرة من التخرج.

- الدبلوم العالي Postgraduate Diploma

اضافة الى الدرجات السابقة تمنح مؤسسات التعليم العالي شهادة دبلوم عال Postgraduate Diploma . وتختلف متطلبات الالتحاق بهذا الدبلوم والحصول عليه باختلاف التخصص والجامعة ومؤهلات الطالب عند الالتحاق وغيرها من امور، الا انها عادة ما تتطلب دراسة مساقات معينة course work ، وتقديم بحث او اطروحة thesis, dissertation.or report .

وتجدر الاشارة الى انه لابد من التفريق بين الدبلوم العالي الذي تمنحه الجامعات في موضوعات او تخصصات مختلفة، والدبلوم المتوسط الذي يدرس عادة وبشكل كبير في معاهد البوليتكنيك، وقد تمنحه بعض الجامعات في موضوعات او تخصصات محددة.



شروط القبول في مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية

يحق لأي طالب نيوزيلندي لم يبلغ بعد العشرين من عمره، ونجح في اربع مواد في امتحان المنح او البعثات Bursary and Scholarship Examinations ان يتقدم للالتحاق بالجامعات النيوزيلندية.

ونظرا لازدياد عدد الطلبة الراغبين في الالتحاق بالجامعات النيوريلندية، ولوجود اماكن محدودة في هذه الجامعات، وجب على الجامعات فرض نظام جديد يسمح لها باختيار الطلبة الذين سيلتحقون فعليا بالجامعات بعد ان كانت هذه الجامعات تتبع سياسة القبول المفتوح.

كما يستطيع الطلبة الذين حصلوا على شهادة الصف السادس فقط في موضوع واحد على الاقل، الحصول على قبول مبدئي مشروط Provisional Entrance ، ويبقى عليهم انهاء سنة كاملة على الاقل من الدراسة الجامعية بنجاح وتحقيق متطلبات الجامعة الخاصة قبل حصولهم على قبول نهائي.

اما الطلبة الذين تزيد اعمارهم على عشرين سنة، فتطبق عليهم سياسة قبول خاصة Special Admission تعتمد على مؤهلاتهم وخبراتهم العملية السابقة، وعلى متطلبات خاصة تحددها الجامعة.

اما بالنسبة للتخصصات المهنية مثل الطب والهندسة وطب الاسنان والطب البيطري التي تكون فيها الاماكن محدودة، فان القبول عادة ما يكون حسب نتائج امتحانات السنة الدراسية الاولى في الجامعة intermediate university examinations .

شروط القبول للطلبة الاجانب

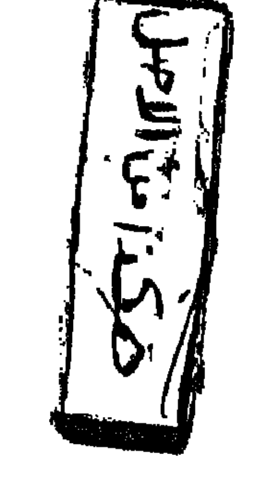
على الطلبة الاجانب الذين يريدون الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية تقديم الطلبات للهيئات النيوزيلندية في بلادهم او الى الجامعات او المؤسسات التعليمية مباشرة اوالى العنوان التالي :

New Zealand Education International Ltd,
Box 10-500, Wellington, New Zealand

ويجب على الطالب تحقيق المتطلبات الاكاديمية للجامعات او المؤسسات الاخرى حتى يسمح له الالتحاق بها، ومن ثم التقدم للحصول على فيزا من السفارة النيوزيلندية.

كما يجب علىالطالب الاجنبي ان يثبت معرفته باللغة الانجليزية اولا، من خلال تقديم امتحان توفل مثلا (TOEFL) ، اضافة الى حصولة على شهادات تؤهله للالتحاق بالجامعات او مؤسسات التعليم العالي في بلده او في غيره من الدول الاجنبية.

ويجب على الطالب ان يكون ناجحا فيما يساوي ثلاثة موضوعات من مواضيع شهادة الدراسة العامة البريطانية من المستوى المتقدم GCE A-Level، او ان يكون حاصلا على ما يساوي شهادة الصف الثاني عشر الامريكية High School Diploma .



اسس اختيار مؤسسات التعليم العالي النيوزيلندية المعترف بها

استنادا لقواعد واسس الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي الاجنبية، وبعد دراسة نظام التعليم العالي ومؤسسات التعليم العالي في نيوزيلندة، قررت لجنة الاعتراف بالجامعات ومؤسسات التعليم الاجنبية ما يلي :

- الاعتراف بجميع الجامعات النيوزيلندية بدون استثناء، لانها تتمتع بمستوى اكاديمي متقارب وتشرف عليها هيئة عليا تحاول دائما التنسيق فيما بينها.

- استثناء جميع كليات البوليتكنيك من الاعتراف لأنها لا تمنح الدرجة الجامعية الاولى.

- استثناء جميع كليات التربية من الاعتراف لأنها لا تمنح الدرجة الجامعية الاولى ولانها تقدم برامج تخدم احتياجات المجتمع المحلي فقط.

- استثناء جميع مؤسسات الوانغا لأنها تدرس بلغة اهل البلاد الاصليين فقط، اضافة لعدم توفر اية معلومات عنها.

- استثناء جميع مؤسسات التدريب الخاصة وذلك لأن مستواها اقل من مستوى مؤسسات التعليم العالي الاخرى في نيوزيلندة، اذ ان الحكومة النيوزيلندية تعترف بخمس وعشرين مؤسسة فقط من آلاف المؤسسات التي لم تنطبق عليها الأسس والمعايير التي وضعتها هيئة المؤهلات الاكاديمية النيوزيلندية (NZQA) New Zealand Qualifications Authority ، كما أنها لا تمنح الدرجة الجامعية الاولى.

جدول الجامعات النيوزيلندية المعترف بها

الرقم	اسم الجامعة	سنة التأسيس	عدد* الطلبة	عدد* الاساتذة	نسبة الطلبة للاستاذ الواحد	عدد الكتب في المكتبة	الدرجات العلمية التي تمنحها*** الجامعة
1	جامعة اوكلاند	1957	20,302	767	1:26	1,000,000	B, M, Ph.D, Dip, PGDip
2	جامعة كانتربري	1957	10,876	436	1:25	1,250,000	B, M, Ph.D, Dip
3	جامعة لنكون	1990	3,400	200	1:17	105,000	B, M, Ph.D, Dip, PGDip
4	جامعة ماسي	1964	23,947	639	1:37	500,000	B, M, Ph.D, UGDip, GDip
5	جامعة اوتاغو	1869	14,250	780	1:18	1,280,000	B, M, Ph.D, PGDip, Dip
6	جامعة فكتوريا في ولنغتون	1962	10,894	466	1:23	741,350	B, M, Ph.D, UGDip, PGDip
7	جامعة وايكاتو	1962	9,809	593	1:16	530,500	B, M, Ph.D, Dip, PGDip

المصادر

- COMMONWEALTH UNIVERSITIES YEARBOOK 1991
- * THE WORLD OF LEARNING 1994
- ** NEW ZEALAND EDUCATION HANDBOOK OF COURSES AND COSTS

NEWZEAL.XLS

١. جامعة اوكلاند

UNIVERSITY OF AUCKLAND

Private Bag 92019 , Auckland , New Zealand
Tel : 64-9 373 7513 Fax : 64-9 373 7405

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي

الكليات :

- الآداب
- العمارة، وتخطيط الاملاك
- التجارة
- الهندسة
- الفنون الجميلة
- الحقوق
- الطب
- الموسيقى
- البصريات
- العلوم
- التكنولوجيا
- اللاهوت

٢. جامعة كانتربري

UNIVERSITY OF CANTERBURY

Private Bag 4800 , Christchurch , New Zealand
Tel : 64-3 366 7001 Fax : 64-3 364 2999

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعات :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم

الكليات :

- الآداب
- العلوم
- التجارة
- الهندسة
- الغابات
- الحقوق

٣. جامعة لنكون

LINCOLN UNIVERSITY

P.O.Box 94 , Lincoln University , Canterbury , New Zealand
Tel : 64-3 325 2811 Fax : 64-3 325 3850

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي

الكليات :

لا يوجد في الجامعة كليات قائمة بذاتها انما اقسام ومراكز ومعاهد

- قسم المحاسبة
- قسم العلوم البيطرية
- قسم الكيمياء الحيوية والاحياء الدقيقة
- قسم التجارة والتسويق
- قسم علم الحشرات
- قسم ادارة المزارع
- قسم البستنة
- قسم هندسة الموارد الطبيعية
- قسم السياحة والترفيه
- قسم علوم النباتات
- قسم علم التربة
- قسم علم الصوف
- قسم التنظيم المعماري Landscape Architecture
- مركز الكمبيوتر
- مركز ادارة الموارد
- مركز الدراسات والابحاث المتعلقة بسكان البلاد الاصليين Maori
- معهد الهندسة الزراعية
- معهد اراضي نيوزيلندة الجبلية
- وحدة ابحاث الاقتصاد والادارة الزراعية
- وحدة ابحاث حماية النباتات

٤. جامعة ماسي

MASSEY UNIVERSITY

Pivate Bag 11-222 , Palmerston North , New Zealand
Tel : 64-6 356 9099 Fax : 64-6 350 5603

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي

الكليات :

- ادارة الاعمال
- الطيران
- التكنولوجيا
- التربية
- العلوم البيطرية
- العلوم
- الآدآب
- العلوم الزراعية والبستنة



٥. جامعة اوتاغو

UNIVERSITY OF OTAGO

P.O.Box 56 , Dunedin , New Zealand
Tel : 64-3 479 8252 Fax : 64-3 479 8367

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي

الكليات :

- التجارة
- الفنون والموسيقى
- اللاهوت
- العلوم
- العلوم التطبيقية
- العلاج الطبيعي
- التربية الرياضية
- الطب
- الصيدلة
- طب الاسنان
- علم المختبرات الطبية
- الحقوق

٦. جامعة فكتوريا في ولنغتون

VICTORIA UNIVERSITY OF WELLINGTON

P.O.Box 600 , Wellington , New Zealand
Tel : 64-4 471 5350 Fax : 64-4 495 5056

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي ، الشهادات

الكليات :

- العمارة
- الفنون واللغات والآداب
- التجارة والادارة
- التربية
- الحقوق
- العلوم

٧. جامعة وايكاتو

UNIVERSITY OF WAIKATO

Private Bag 3105 , Hamilton , New Zealand
Tel : 64-7 856 2889 Fax : 64-7 838 4269

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة :

البكالوريوس ، الماجستير ، الدكتوراة
الدبلوم ، الدبلوم العالي

الكليات :

- علوم الرياضيات والكمبيوتر
- التربية
- الانسانيات
- الحقوق
- الدراسات الادارية
- العلوم والتكنولوجيا
- العلوم الاجتماعية

المراجع :

1. New Zealand Education
   Handbook of Courses and Costs
   Edition 3
   New Zealand Education International Limited

2. Education in New Zealand
   Ministry of Education
   August 1992

3. Education in New Zealand
   Data Management and Analysis Unit
   Ministry of Education 1992

4. Education in New Zealand
   The Central Education Agencies
   Published 1993 for the Ministry of Education
   Learning Media

5. New Zealand
   A Guide for Foreign Students 1994
   Ministry of Education

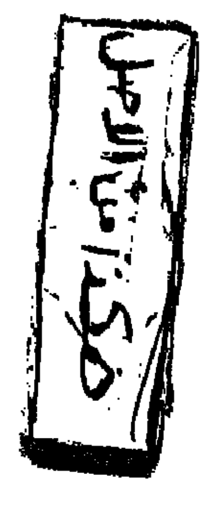
6. OECD Country Paper
   Prepared by Dr. George Preddley
   Tertiary Education and Training in New Zealand
   October 1993 , Sydney

7. Education in New Zealand 1993
   Public Affairs Division
   Ministry of Education

8. Commonwealth Universities Yearbook 1991
   Volume 3
   The Association of Commonwealth Universities

9. International Handbook of Universities
   Thirteenth Edition 1993
   International Association of Universities

10. The World of Learning 1994
    Forty - Fourth Edition
    Europe Publications Limited



11. Lands And Peoples
    Asia . Australia . New Zealand . Oceania
    Volume 2 1983
    Grolier Incorporated

12. World Directory of Medical Schools
    Sixth Edition 1988
    World Health Organization, Geneva